



الأمم المتحدة

تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠٠٩

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الرابعة والستون

الملحق رقم ٣٢

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الرابعة والستون
الملحق رقم ٣٢

تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠٠٩



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٩

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0255-1586

المحتويات

الفصل

الفقرات	الصفحة	
١٠-١	٥	المسائل التنظيمية
١	٥	ألف - العضوية
٣-٢	٥	باء - أعضاء المكتب
٨-٤	٦	جيم - تنظيم الأعمال
٩	٦	دال - برنامج العمل
١٠	٧	هاء - مشاركة المراقبين
١٦-١١	٨	الثاني - جدول المؤتمرات والاجتماعات
		ألف - طلبات الاستثناء من أحكام الفقرة ٧ من الجزء الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠
١١	٨	باء - الاستنتاجات والتوصيات
		جيم - اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١
١٦-١٣	٩	الثالث - إدارة الاجتماعات/تحسين استخدام موارد ومرافق خدمات المؤتمرات
٣٤-١٧	١١	ألف - المسائل المتصلة بالجدول المقرر لعام ٢٠٠٩ وحالات الخروج عنه فيما بين الدورات
٢١-١٧	١١	باء - تحسين استخدام خدمات المؤتمرات ومرافقها: الإحصاءات المتعلقة باجتماعات أجهزة الأمم المتحدة والمشاورات مع الهيئات والرسائل الموجهة إليها بشأن استخدام خدمات المؤتمرات المتاحة لها
٢٧-٢٢	١٢	جيم - توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء
٣٠-٢٨	١٤	دال - تحسين استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي
٣١	١٥	

الفصل	الفقرات	الصفحة
	هـ - تحسين استخدام مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا	٣٢-٣٤ ١٥
الرابع -	الآثار التي ستلحق بالاجتماعات التي تعقد في المقر أثناء تنفيذ المخطط العام لتحديد مباني المقر، الاستراتيجية الرابعة المعجلة (النهج التدريجي)، ومسائل أخرى	٣٥-٤٢ ١٧
	مقدمة ولحظة عامة	٣٥-٣٧ ١٧
	المناقشة	٣٨-٤٢ ١٨
الخامس -	الإدارة الكلية المتكاملة	٤٣-٦٠ ٢٠
	مقدمة ولحظة عامة	٤٣-٤٤ ٢٠
	تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات	٤٥ ٢١
	المناقشة	٤٦-٦٠ ٢١
السادس -	المسائل ذات الصلة بالوثائق والنشر	٦١-٦٩ ٢٥
	مقدمة ولحظة عامة	٦١ ٢٥
	تقديم الوثائق وإصدارها في حينها، المناقشة	٦٢-٦٦ ٢٥
	وثائق الدورة المستأنفة الثانية للجنة الخامسة، المناقشة	٦٧-٦٩ ٢٧
السابع -	المسائل المتصلة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية	٧٠-٨١ ٢٩
	مقدمة ولحظة عامة	٧٠-٧١ ٢٩
	تنفيذ التوصيات المقدمة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية	٧٢-٨٢ ٣٠
	مقدمة ولحظة عامة	٧٢ ٣٠
	المناقشة	٧٣ ٣٠
	تقديم خدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف	٧٤ ٣٠
	المناقشة	٧٥ ٣٠
	معدلات الشواغر في جميع مراكز العمل	٧٦ ٣٠
	المناقشة	٧٧-٨١ ٣١

الفصل	الفقرات	الصفحة
	نوعية الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية وقياس الأداء	٨٢ ٣٢
الثامن -	اعتماد التقرير	٨٣ ٣٣
	مقدمة ولحظة عامة	٨٣ ٣٣
المرفقات		
الأول -	مشروع قرار	٣٤
الثاني -	مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة والأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والهيئات المنشأة بموجب معاهدات تحت رعاية الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١	٤٦
ألف -	مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام ٢٠١٠	٤٧
باء -	قائمة الهيئات التي ستعرض ولاياتها على الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين لتحديثها	٧٩
جيم -	مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام ٢٠١١	٨٠
دال -	مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والهيئات المنشأة بموجب معاهدات تحت رعاية الأمم المتحدة لعام ٢٠١٠	١١١
هاء -	مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والهيئات المنشأة بموجب معاهدات تحت رعاية الأمم المتحدة لعام ٢٠١١	١١٤

الفصل الأول

المسائل التنظيمية

ألف - العضوية

١ - قررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٢٢/٤٣ باء، الإبقاء على لجنة المؤتمرات بوصفها هيئة فرعية دائمة. وعملا بأحكام ذلك القرار، تألفت اللجنة في عام ٢٠٠٩ من الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي والأرجنتين وألمانيا وبيلاروس وتونس والجمهورية العربية السورية والسنغال والصين وغرينادا وفرنسا والفلبين والكونغو وكينيا وماليزيا والمكسيك وموزامبيق والنمسا ونيجيريا وهندوراس والولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

باء - أعضاء المكتب

٢ - انتخبت اللجنة في دورتها التنظيمية لعام ٢٠٠٩ (الجلسة ٤٩٧) المعقودة في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، أعضاء المكتب التالية أسمائهم للعمل في عام ٢٠٠٩:

الرئيس:

باربارا كاوديل (النمسا)

نواب الرئيس:

كلاوديا كورتي (الأرجنتين)

يوري ج. ياروشيفيتش (بيلاروس)

سيدو محمد دودو (نيجيريا)

المقرر:

جون يامادا (اليابان)

٣ - وفي الدورة نفسها، وافقت اللجنة من حيث المبدأ على أن يجري الرئيس مشاورات غير رسمية، بغية تحديد تشكيل مكتب اللجنة لعام ٢٠١٠، وعلى أن يواصل الرئيس وأعضاء المكتب المنتهية مدتهم العمل بتلك الصفة حتى انتخاب المكتب لعام ٢٠١٠.

جيم - تنظيم الأعمال

٤ - وافقت اللجنة في دورتها التنظيمية أيضا المعقودة في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، على اتباع المبادئ التوجيهية المعتمدة في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ فيما يخص النظر في حالات الخروج خلال فترة ما بين الدورات عن جدول المؤتمرات المعتمد، والاجتماع، حسب الاقتضاء، لاستعراض المقترحات التي تؤثر على جدول المؤتمرات والاجتماعات أثناء دورات الجمعية العامة.

٥ - وفي الجلسة ذاتها، اقترح الرئيس عقد جلسة إضافية لاستعراض الجدول المؤقت للمؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين ذات الصلة لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ (E/2009/L.10).

٦ - وعقدت اللجنة دورتها الموضوعية في الفترة من ٨ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ (الجلسات من ٤٩٩ إلى ٥٠٤).

٧ - وأدلى وكيل الأمين العام لشؤون الجمعية العامة وإدارة المؤتمرات بكلمة أمام اللجنة إبان افتتاح دورتها التنظيمية، وقدم تقرير الأمين العام عن الإجراءات المتخذة لتحسين تقديم الوثائق للجنة الخامسة في حينها (A/63/735). ويرد تقرير لجنة المؤتمرات المتعلق بتقرير الأمين العام في الوثيقة A/63/32/Add.1. وفي الدورة الموضوعية، عرض وكيل الأمين العام تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/64/136).

٨ - وفي الدورة الموضوعية، طلب وفد مراقب أن تكون المعلومات التي تقدمها الأمانة العامة إلى اللجنة في دورتها الحالية وإلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين أكثر اتساقا وأقل تناقضا عما كانت عليه في السنة السابقة. وأدان الوفد الاستخدام المتواصل لمباني الأمم المتحدة من جانب بعض الدول للقيام بنشاطات عدائية سافرة ضد دول أعضاء أخرى، وضلوع بعض كبار مسؤولي الأمانة العامة ضلوعا مباشرا في حملات تشهيرية ضد الدول الأعضاء. وأخيرا، أعرب الوفد عن استيائه من حالة نشر التقارير الصادرة عن عملية الاستعراض الدوري الشامل التابعة لمجلس حقوق الإنسان، والتي أنشئت خصيصا لتحل محل لجنة حقوق الإنسان التي فقدت مصداقيتها، وشدد على أن استخدام موارد الأمانة العامة ينبغي أن تحدده احتياجات المناقشة الحكومية الدولية، لا العكس.

دال - برنامج العمل

٩ - وفي الدورة التنظيمية لعام ٢٠٠٨، المعقودة في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، طلبت اللجنة إلى الأمانة العامة أن تقدم لها، في دورتها التنظيمية لعام ٢٠٠٩، مشروع جدول

أعمال عام ٢٠٠٩. واعتمدت اللجنة، في دورتها التنظيمية لعام ٢٠٠٩، جدول الأعمال (انظر A/AC.172/2009/L.1)، وطلبت أن تقدم لها الأمانة العامة، في دورتها التنظيمية لعام ٢٠١٠، مشروع جدول الأعمال لعام ٢٠١٠.

هاء - مشاركة المراقبين

١٠ - تم تمثيل الدول التالية بصفة مراقب في الدورتين التنظيمية والموضوعية للجنة: إثيوبيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، والبرتغال، وبوتسوانا، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، وسنغافورة، والسويد، وكوبا ومصر.

الفصل الثاني

جدول المؤتمرات والاجتماعات

ألف - طلبات الاستثناء من أحكام الفقرة ٧ من الجزء الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠

١١ - في الجلسة ٤٩٩ المعقودة في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، نظرت لجنة المؤتمرات في فرع تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/64/136، المرفق الثاني) الذي يتضمن طلبات لمنح استثناءات من أحكام الفقرة ٧ من الجزء الأول من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٤٠ الذي قررت فيه الجمعية عدم السماح لأي هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة بالاجتماع داخل مقر الأمم المتحدة خلال انعقاد دورة عادية للجمعية ما لم تأذن بذلك الجمعية صراحة، بالإضافة إلى طلب إضافي مقدم من محكمة الأمم المتحدة للمنازعات.

باء - الاستنتاجات والتوصيات

١٢ - أوصت لجنة المؤتمرات بأن تأذن الجمعية العامة صراحة للهيئات التالية بعقد اجتماعاتها في نيويورك خلال الجزء الرئيسي من دورتها الرابعة والستين، علماً بأن خدمات المؤتمرات ستُخصص لجميع هذه الاجتماعات على أساس "ما هو متاح" وعلى نحو لا يعرقل أعمال الجمعية العامة ولجانها الرئيسية:

- (أ) اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف؛
- (ب) لجنة العلاقات مع البلد المضيف؛
- (ج) هيئة نزع السلاح؛
- (د) المجلس التنفيذي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة؛
- (هـ) المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة؛
- (و) الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى؛
- (ز) محكمة الأمم المتحدة للمنازعات.

جيم - اعتماد مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١

١٣ - في الجلسة ٤٩٩ المعقودة في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ والجلسة ٥٠٣ المعقودة في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، استعرضت اللجنة مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ (A/AC.172/2009/CRP.1).

المناقشة

١٤ - أشير بقلق إلى عدم تقديم خدمات الترجمة الشفوية من اللغة الصينية وإليها في اجتماعات لجنة الخدمة المدنية الدولية. وأفاد ممثل عن الأمانة العامة بأن من حق لجنة الخدمة المدنية الدولية، كغيرها من أفرقة الخبراء التي صدر بها تكليف، الحصول على خدمات الترجمة الشفوية بجميع اللغات الرسمية الست، إلا أنه، لأغراض التخطيط، يُستند في تقديم خدمات الترجمة الشفوية للاجتماعات إلى العضوية الفعلية للهيئة. وفي المستقبل، سيتم تقديم خدمات الترجمة الشفوية المطلوبة بالتشاور مع أمانة لجنة الخدمة المدنية الدولية.

١٥ - وقدمت اقتراحات شتى بشأن إعادة تحديد مواعيد الدورات المستأنفة للجنة الخامسة وبالاقتراح مع دورة لجنة البرنامج والتنسيق والمجلس الاقتصادي والاجتماعي نظرا لعدم توفر الوقت لإجراء مشاورات غير رسمية خلال الدورة المستأنفة الثانية للجنة الخامسة. واقترحت بعض الوفود إضافة أسبوع أو أسبوعين إلى الدورة المستأنفة الثانية للجنة الخامسة في نيسان/أبريل، قبل موعد بدايتها المعتاد في الأسبوع الأول من شهر أيار/مايو، مع ترك الجدول الزمني الراهن لدورة لجنة البرنامج والتنسيق دون تغيير. واقترحت وفود أخرى إضافة أسبوع أو أسبوعين بعد الموعد المعتاد لانتهاج الدورة المستأنفة الثانية للجنة الخامسة في حزيران/يونيه، وبالتالي، تأجيل بداية الدورة السنوية للجنة البرنامج والتنسيق لمدة أسبوع أو أسبوعين. واتفقت الوفود على أن تُقتطع الأسابيع التي ستُضاف إلى الدورة المستأنفة الثانية للجنة الخامسة من الجزء الرئيسي لدورة اللجنة الخامسة، مما سيؤدي إلى تأخير بدء دورتها المقررة في تشرين الأول/أكتوبر لمدة أسبوع أو أسبوعين. واقترح أحد الوفود أيضا تأخير بداية الدورة المستأنفة الأولى للجنة الخامسة لمدة أسبوع واحد. ودعت اللجنة رئيسها إلى عقد مشاورات مع رؤساء كل من اللجنة الخامسة ولجنة البرنامج والتنسيق والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الذي تقدم إليه لجنة البرنامج والتنسيق تقاريرها، وذلك بغية مناقشة التغييرات الواردة أعلاه والمحتمل إدخالها على الجدول الرسمي للمؤتمرات والاجتماعات وتقديم تقرير عن الموضوع في أقرب وقت ممكن.

١٦ - وفيما يتعلق بإدراج اجتماعات لبعض الأفرقة العاملة التابعة للجمعية العامة، من قبيل الفريق العامل المعني بتنشيط الجمعية العامة، في جدول المؤتمرات، وعدم إدراج اجتماعات لأفرقة أخرى، من قبيل الفريق العامل المعني بالوثيقة الختامية للمؤتمر المعني بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية، أشارت إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات إلى أنها من الآن فصاعدا ستدرج في الجدول الاجتماعات لجميع الأفرقة العاملة التابعة للجمعية العامة الصادر بها تكليف مع "تحديد المواعيد لاحقا" وتوفير موارد المؤتمرات من الموارد المخصصة للجمعية العامة.

الفصل الثالث

إدارة الاجتماعات/تحسين استخدام موارد ومرافق خدمات المؤتمرات

ألف - المسائل المتصلة بالجدول المقرر لعام ٢٠٠٩ وحالات الخروج عنه فيما بين الدورات

١٧ - أقرت الجمعية العامة، في قرارها ٢٤٨/٦٣، مشروع الجدول المنقح لمؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٩، بصيغته المقدمة من لجنة المؤتمرات، وأذنت للجنة بإدخال أي تعديلات قد تصبح ضرورية نتيجة للإجراءات والقرارات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين. وصدر الجدول بوصفه الوثيقة A/63/119/Add.1.

١٨ - وقررت اللجنة، في جلستها ٣٧٣ المعقودة في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٤، أن يقوم المكتب مستقبلاً، بالتشاور مع الأمانة العامة، باستعراض ما يقدم إلى اللجنة من طلبات للخروج عن الجدول فيما بين الدورات، لاتخاذ إجراء بشأنها لاحقاً.

١٩ - وفي الجلسة ٣٧٩، المعقودة في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٥، وافقت اللجنة على أنه يجوز للأمانة العامة أن تبت، بالتشاور مع مكتب اللجنة، في ما يقترح إدخاله على الجدول من تغييرات لا تترتب عليها آثار في الميزانية البرنامجية.

٢٠ - وقررت اللجنة، في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٥، أن يحال ما يقدم إليها من طلبات الخروج عن الجدول فيما بين الدورات، التي تتعلق بتغيير مكان عقد الاجتماع، إلى أعضاء اللجنة للموافقة عليها. أما طلبات الخروج عن الجدول المتعلقة بأنواع أخرى من التغييرات، وفق ما قرره اللجنة في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٤، فينبغي أن يستعرضها المكتب، بالتشاور مع الأمانة العامة، لاتخاذ إجراء بشأنها لاحقاً.

٢١ - وترد في ما يلي الطلبات المقدمة في عام ٢٠٠٩ لتغيير مكان عقد الاجتماع أو لعقد دورات/اجتماعات إضافية والإجراءات التي اتخذتها اللجنة بشأنها.

الهيئة	الطلب	الإجراء المتخذ
اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية	عقد اجتماع إضافي واحد في الأسبوع الذي يبدأ يوم ٢٦ شباط/فبراير ٢٠٠٩ لاحتتام دورتها العادية لعام ٢٠٠٩. وتقدم خدمات المؤتمرات على أساس "ما هو متاح".	الموافقة على الطلب كإجراء استثنائي
اللجنة الخامسة	الاجتماع في نيسان/أبريل وحزيران/يونيه ٢٠٠٩ لاحتتام أعمالها في دورتها الأولى والثانية المستأنفتين. وتقدم خدمات المؤتمرات في حدود الموارد الموجودة.	الإحاطة علما بالطلب
المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح	عقد الدورة الثانية والخمسين للمجلس في الفترة من ١ إلى ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩ في جنيف بدلا من نيويورك لإعطاء أعضائه الفرصة للتشاور مع المشاركين في مؤتمر نزع السلاح. ولما كان المجلس يقوم أيضا بدور مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، فإن اختيار جنيف مكانا للانعقاد يمكن أعضاء المجلس من أن يكونوا على اتصال وثيق بموظفي المعهد.	الموافقة على الطلب
اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة	الاجتماع في جنيف خلال الفترة من ٢ إلى ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وفقا للقررتين ١٣ و ١٤ من نظامها الداخلي لتسهيل عقد الاجتماعات مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية ووحدة التفتيش المشتركة. وتقدم خدمات المؤتمرات في حدود الموارد الموجودة.	الإحاطة علما بالطلب

باء - تحسين استخدام خدمات المؤتمرات ومرافقها: الإحصاءات المتعلقة باجتماعات أجهزة الأمم المتحدة والمشاورات مع الهيئات والرسائل الموجهة إليها بشأن استخدام خدمات المؤتمرات المتاحة لها

مقدمة ولحة عامة

٢٢ - في جلستها ٤٩٩ المعقودة في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، نظرت اللجنة في فرع تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات الذي تضمن بيانات وتحليلات إحصائية بشأن الاستخدام المعتمزم والفعلي لموارد المؤتمرات المخصصة لعينة أساسية من الهيئات التي اجتمعت في نيويورك وحينئذ وفيينا ونيروبي عام ٢٠٠٨ (انظر A/64/136، الفقرات ٢١-٣٢ والمرفق الثالث). وقد تحسّن مُعامل الاستخدام العام في مراكز العمل الأربعة في عام ٢٠٠٨ فأصبح ٨٥ في

المائة، أي ما يزيد بنقطتين مئويتين عن معامل عام ٢٠٠٧ (٨٣ في المائة). وفي نيويورك، تحسّن معامل الاستخدام في عام ٢٠٠٨ (٨٣ في المائة) بمقدار ٤ نقاط مئوية عن معامل عام ٢٠٠٧ (٧٩ في المائة).

٢٣ - واستمعت اللجنة أيضا إلى تقرير شفوي من الرئيسة بشأن مشاوراتها مع الهيئات الحكومية الدولية التي كان معامل استخدامها أقل من المعامل المرجعي المقرر وهو ٨٠ في المائة من الموارد المخصصة لها خلال عام ٢٠٠٨. وقالت الرئيسة إنه من دواعي سرورها أن تفيد بأن ثلاثا من لجان الجمعية العامة الرئيسية قد بلغت و/أو تجاوزت المعامل المرجعي المحدد بـ ٨٠ في المائة. وزيادة الانضباط في بدء الجلسات في الأوقات المحددة، إلى جانب تحسين التنسيق المسبق مع منظمي المؤتمرات بخصوص الاجتماعات التي تختصر مددها وتوفر لها خدمات الترجمة الشفوية وبخصوص حالات الإلغاء المحتملة، قد ساعدت اللجان على بلوغ المعامل المرجعي المقرر. وقد جرت مشاورات مع اثنتين من الهيئات الحكومية الدولية التي كان استخدامها لموارد المؤتمرات أقل من المقرر لها خلال الفترة من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٨.

٢٤ - ومن التحسينات التي اقترحت خلال المشاورات، التخفيف من أثر الإلغاءات المنظورة بتقدم إشعار مسبق لمخططتي المؤتمرات قبل الموعد بأسبوع على الأقل؛ وبدء الاجتماعات في مواعيدها حتى وإن لم يكتمل النصاب؛ وتقليص المدة المقررة للاجتماعات إلى ساعتين عندما يكون من المتوقع ألا يحتاج الاجتماع إلى كامل المدة المقررة، وبذا يُفرج عن بعض الموارد، مع إبلاغ قسم إدارة الاجتماعات بهذه النية في موعد أقصاه اليوم السابق للاجتماع؛ وتقليل عدد الاجتماعات التي تقدم لها خدمات المؤتمرات ولكن مع الاحتفاظ بالاستحقاقات المقررة من تلك الخدمات.

٢٥ - وفي الجلسة نفسها، نظرت اللجنة أيضا في فرع تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات المتعلقة بتوفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات الهيئات التي تجتمع "حسب الاقتضاء" (انظر A/64/136، الفقرات ٣٣-٣٦ والمرفق الرابع). واستمرت الإدارة في تطبيق ممارسة الاحتفاظ بقدرة احتياطية تتيح عقد عدد من الاجتماعات الأسبوعية يصل إلى ثلاثة عندما يكون ذلك ممكنا من أجل استيعاب اجتماعات الهيئات التي يحق لها الاجتماع "حسب الاقتضاء"، مما مكنها من تلبية ٩٠ في المائة من الطلبات من هذا النوع في عام ٢٠٠٨.

المناقشة

٢٦ - اعتُبر إنشاء "احتياطي استراتيجي" لخدمات الترجمة الفورية وغيرها من خدمات المؤتمرات مبادرة إيجابية، غير أنه لم يلبّ احتياجات وتوقعات جميع الهيئات التي تجتمع "حسب الاقتضاء". وكانت هناك حاجة لتقديم معلومات عن سبب عدم تمكن الأمانة العامة من تلبية بعض الطلبات وعن الأثر الذي خلفه عدم تقديم الخدمات على سير العمل في الهيئات التي لم يكن بالإمكان تلبية طلباتها. كما ينبغي النظر في زيادة الاحتياطي الاستراتيجي من ثلاثة إلى أربعة اجتماعات أسبوعياً.

٢٧ - وقال ممثل للأمانة العامة إن القيود المفروضة على الموارد، وبخاصة في أوقات النشاط المكثف في الجمعية العامة ومجلس الأمن، اللذين يحظيان بالأولوية على الهيئات التي تجتمع "حسب الاقتضاء"، جعلت عدم تلبية بعض طلبات الحصول على الخدمات أمراً لا بد منه. غير أن النسبة المثوية للطلبات التي تمت تليتها قد ارتفعت، كما أن الجهود المبذولة لإعادة توزيع الخدمات التي تُتاح نتيجة الاجتماعات الملغاة لا تزال جارية. وتمت برجة الاجتماعات على أساس أسبوعي مع إدخال تعديلات يومية عليها. ومن شأن نقص المترجمين الفوريين المؤهلين المستقلين أن يجعل من الصعب زيادة عدد الاجتماعات المحجوزة مسبقاً دون المساس بالجودة.

جيم - توفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء

مقدمة ولحة عامة

٢٨ - نظرت لجنة المؤتمرات، في جلستها ٤٩٩ أيضاً، في فرع تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات المتعلقة بتوفير خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء (انظر A/64/136، الفقرات ٣٧-٤٢، الجدول ٥ والمرفق الخامس).

المناقشة

٢٩ - أُعرب عن القلق إزاء انخفاض الطلب على خدمات الترجمة الشفوية لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات، الذي ترافق مع تراجع في الخدمات المقدمة. وعلاوة على ذلك، وكما ورد في المرفق الخامس من التقرير، لم تتم تلبية نسبة ٥٠ في المائة من الطلبات المقدمة من مجموعة الدول الأفريقية في نيويورك للحصول على خدمات؛ كما أن نسبة الطلبات التي تمت تليتها لمجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في

جنييف كانت أقل من ذلك. وأعرب عن القلق من أن تكون المجموعات الإقليمية قد يئست من طلب الخدمات لأن طلباتها تواجه بالرفض في أغلب الأحيان. وهناك حاجة لتوفير توزيع أكثر تفصيلاً للطلبات المقدمة من المجموعات الإقليمية، ولتحديد طريقة الاستخدام المثلى للاحتياطي الاستراتيجي من أجل تلبية هذه الطلبات. وطلب أيضاً إجراء تحليل للأسباب الكامنة وراء عدم تلبية الطلبات المقدمة من بعض المجموعات للحصول على خدمات، وذلك من أجل تصحيح الوضع. ووجهت الوفود الانتباه إلى اجتماعات مجموعة الـ ٧٧ والصين على مستوى السفراء كانت اللجنة قد وعدت بتزويدها بخدمات الترجمة الشفوية ولكن تلك الخدمات لم تُقدّم في اللحظة الأخيرة بسبب اجتماعات غير منظورة. وقد يكون من المفيد تعزيز الاتصالات مع الدول الأعضاء بشأن مدى توافر الخدمات لتفادي وقوع مثل هذه الحوادث في المستقبل.

٣٠ - وقال ممثل للأمانة العامة إن معلومات محددة عن أسباب عدم تقديم الخدمات لاجتماعات بعض المجموعات الإقليمية ستقدم إلى اللجنة.

دال - تحسين استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

مقدمة ولحة عامة

٣١ - في الجلسة نفسها، نظرت اللجنة في فرع تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات المتعلقة بتحسين استخدام مرافق المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (انظر A/64/136، الفقرتان ٤٣ و ٤٤). ولوحظ مع الارتياح أن جميع الهيئات التي توجد مقارها في نيروبي التزمت في عام ٢٠٠٨ بقاعدة عقد الاجتماعات في المقر فعقدت جميع اجتماعاتها في نيروبي.

هاء - تحسين استخدام مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

مقدمة ولحة عامة

٣٢ - في الجلسة نفسها، نظرت اللجنة في فرع تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات المتعلقة بمركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (A/64/136، الفقرات من ٤٥ إلى ٥١). وفي الفقرة ١١ من الفرع الثاني - ألف من القرار ٢٤٨/٦٣، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل بحث سبل زيادة استخدام مركز المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، مع مراعاة معايير العمل الأمنية الدنيا في المقر. وفي عام ٢٠٠٨، ارتفع معدل استخدام مركز المؤتمرات إلى ٧٦ في المائة (مقارنة مع ٧٠ في المائة في عام ٢٠٠٧ و ٦٠ في

المائة في عام ٢٠٠٦) ويُعزى ذلك إلى حد بعيد إلى استمرار الجهود الترويجية التي تضطلع بها إدارة المركز. وشملت نشاطات المركز التسويقية المشاركة في المؤتمرات والمعارض الدولية الرفيعة. كما شرع المركز في عملية التعاقد من أجل الحصول على المساعدة المتخصصة في مجال تطوير الأعمال. إلا أن المركز واجه تحديات جديدة على مدى السنوات القليلة الماضية مع تصاعد حدة المنافسة في صناعة تنظيم المؤتمرات المحلية، وإن الزيادة التي تحققت في معدل استخدام المركز قد لا تكون مستدامة عمليا خلال السنوات القليلة المقبلة.

المناقشة

٣٣ - طُلب تقديم معلومات مستكملة عن الحالة فيما يتعلق بمعايير العمل الأمنية الدنيا في المقر لعام ٢٠٠٩ بالمقارنة مع السنوات السابقة، وعن التقدم المحرز في معدل الاستخدام، والتدابير المتخذة لمواجهة تحديات المنافسة في سوق المؤتمرات المحلية. كما طُلب تقديم معلومات مفصلة عن الجهود المبذولة في مجال التسويق وتقديم المساعدة المتخصصة في مجال تطوير الأعمال.

٣٤ - وقال ممثل للأمانة العامة إن المعلومات المطلوبة ستُقدّم إلى اللجنة خطيا.

الفصل الرابع

الآثار التي ستلحق بالاجتماعات التي تعقد في المقر أثناء تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، الاستراتيجية الرابعة المعجلة (النهج التدريجي)، ومسائل أخرى

مقدمة وملحة عامة

٣٥ - نظرت لجنة المؤتمرات في جلستها ٤٩٩ المعقودة في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ في الفرع الرابع - جيم من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات المتعلقة بالآثار التي ستلحق بالاجتماعات التي تعقد في المقر أثناء تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، الاستراتيجية الرابعة المعجلة (A/64/136)، الفقرات ٥٣-٥٩). وأفيد بأن الاستراتيجية المعجلة، التي ستقصر الفترة الإجمالية لتجديد مجمع المقر من سبع سنوات إلى خمس سنوات، تسير سيراً حثيثاً في مرحلة التنفيذ. وسيتاح حيزاً كافياً من قاعات الاجتماعات لعقد جميع الاجتماعات المدرجة في جدول الاجتماعات خلال فترة التجديد، ولكن غرف الاجتماعات المتاحة للأنشطة غير الرئيسية، بما فيها الاجتماعات الموازية والمناسبات الإضافية، ستكون محدودة أثناء فترات معينة من المشروع.

٣٦ - وتم نقل ما مجموعه ٧٥٠ موظفاً على ثلاث مراحل إلى مبنى "ألبانو" في تموز/يوليه ٢٠٠٩. وتواجه الإدارة الآن التحدي المتمثل في نقل بعض موظفيها خلال الدورة الرابعة والستين للجمعية العامة، وهو أمر، وإن كان غير مستحب، أصبح لا مفر منه. وبعد الانتهاء من كل عمليات الانتقال، سيكون الموظفون الذين يقدمون الخدمات للاجتماعات على مسافة لا تزيد عن تسعة شوارع من قاعات الاجتماعات الموجودة في المجمع. وسيواصل قسم النشر عمله في الطابق السفلي الثالث تحت مبنى المؤتمرات المؤقت في الحديقة الشمالية خلال كل فترة البناء الرئيسية.

٣٧ - وكجزء من عملية التخطيط الطويل المدى التي تضطلع بها الإدارة، أقيمت تجهيزات إضافية، بما في ذلك وصلات إضافية للشبكة المحلية في مختلف المواقع، في أماكن العمل المؤقتة التابعة للإدارة من أجل إتاحة إمكانية نقل المهام والموظفين لتأدية مهام بالغة الأهمية في خلال مهلة قصيرة. ورغم أنه لم يكن من الممكن القول بشكل قاطع إن سير العمل لن يتعرض لبعض التعطيل، فإن الإدارة قد وضعت خططاً للطوارئ. وفي ذلك الصدد، تم حث اللجنة على أن تؤكد للجمعية العامة على أهمية توفير الموارد الكافية لجميع الترتيبات المؤقتة،

بما في ذلك خدمات دعم عمليات الانتقال وتكنولوجيا المعلومات والأماكن، فضلا عن خصائص التصميم والمرافق المناسبة، كي يتسنى لموظفي الإدارة مواصلة تقديم الخدمات دون انقطاع خلال عملية المخطط العام لتجديد مباني المقر.

المناقشة

٣٨ - طلبت الوفود توضيح الآثار المالية المترتبة على عملية الانتقال إلى الأماكن المؤقتة، بما في ذلك الآثار المترتبة في الميزانية على الاحتياجات الإضافية لتكنولوجيا المعلومات. كما أشارت إلى أنه سيكون من المفيد تقديم لمحة عامة عن أماكن وجود مختلف الأقسام التابعة للإدارة ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وطلبت أيضا شرح علاقة العمل القائمة بين الإدارة ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتم الإعراب عن بعض الشواغل بشأن إمكانية إتاحة غرفة متوسطة الحجم للمشاورات غير الرسمية للجنة الخامسة خلال المرحلة المقبلة من تجديد مبنى المؤتمرات. كما طلبت الوفود الحصول على معلومات عن الخطط الموضوعة للتخفيف من المخاطر والاستجابة للحالات الطارئة.

٣٩ - وقال ممثل الأمانة العامة إن الاحتياجات الإضافية الخاصة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات سبقت الإفادة عنها في ورقة قدمت بشأن التكاليف المرتبطة بالمخطط العام لتجديد مباني المقر؛ ولا يتوقع ورود طلبات إضافية من الموارد. ويجري النظر حاليا في مسألة الحاجة إلى وجود غرفة للمشاورات بالقرب من غرفة الاجتماعات الرئيسية للجنة الخامسة. وسيجري تقديم آخر المعلومات المتوفرة عن غرف الاجتماعات المتاحة بالتوازي مع تنفيذ المشروع.

٤٠ - وأضاف قائلاً إن الموظفين التابعين للإدارة الموجودين حاليا في مبنى "ألبانو" (305 East, 46th Street) يغطون سلسلة تجهيز الوثائق بكاملها التي تبدأ باستلام الإدارة لها وتتم بمراحل التحرير وتوفير المراجع والترجمة والطباعة. والمنطقة الرئيسية لتخزين المعدات الحاسوبية ومكتب المساعدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات موجودان أيضا في ذلك المبنى. أما ما تبقى من عمليات الانتقال إلى الأماكن المؤقتة، فمن المقرر تنفيذه في الفترة الممتدة بين منتصف شهر تشرين الأول/أكتوبر ونهايته. وسيجري نقل بعض الموظفين إلى المكاتب القائمة في 300 East 42nd Street، وهذا يشمل أيضا مكتب وكيل الأمين العام. وسينقل مدونو المحاضر الحرفية إلى مبنى اليونيتار في حين يبقى المترجمون الشفويون في الأمانة العامة. وبالإضافة إلى ذلك، سيجري توفير منطقة متاحة للموظفين في المبنى المؤقت للحديقة الشمالية. أما الوحدات التابعة للإدارة الموجودة في المبنيين DC-1 و DC-2 فستبقى في أماكنها الحالية. ومن

الضروري أن يغطي مكتب المساعدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات كل موقع تابع للإدارة في الموقع نفسه.

٤١ - ولم يكن هناك حيز كاف لوضع جميع الموظفين المؤقتين اللازمين في الأوقات التي تزداد الحاجة فيها إلى تقديم الخدمات؛ لذا تم تركيب وصلات إضافية للشبكة المحلية في غرف الاجتماعات التسع الموجودة في مبنى "ألبانو" لإتاحة إمكانية استخدام تلك الغرف من جانب الموظفين المؤقتين والمتدربين. ومن المخطط أيضا اللجوء إلى خدمات الترجمة من خارج الموقع والترجمة عن بعد. واحتفظت الإدارة بمنطقة للتجهيز السريع للوثائق، المعروفة بخدمة الترجمة العاجلة، ضمن مبنى الأمانة العامة، وهي تخطط لتوسيع تلك المنطقة في المبنى المؤقت للحديقة الشمالية لتوفير حيز إضافي ليستخدمه مدونو المحاضر الحرفية ومدونو المحاضر الموجزة.

٤٢ - ومنذ المراحل المبكرة لعملية التخطيط الخاصة بالمنخطط العام لتحديد مباني المقر، قامت العلاقة بين الإدارة ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على التعاون والتضافر. فنظرا لكون تطبيقات تكنولوجيا المعلومات هي أدوات عمل الإدارة، كان الاتصال بين الإدارة ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات حثيثا. فعلى سبيل المثال، تقوم الإدارة بتوفير محتوى نظام الوثائق الرسمية (ODS) في حين يقوم مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بتشغيله وصيانته.

الفصل الخامس

الإدارة الكلية المتكاملة

مقدمة ولحة عامة

٤٣ - نظرت اللجنة، في جلستها ٤٩٩ و ٥٠١ المعقودتين يومي ٨ و ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، في الفرع المتعلق بالإدارة الكلية المتكاملة (انظر A/64/136، "تقرير مرحلي" (الفقرات من ٩ إلى ١٠)، و "قياس الأداء" (الفقرتان ١١ و ١٢)) من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات. وقد قال وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، في سياق عرضه للتقرير، إن الإدارة الكلية المتكاملة، بوصفها عملية للإصلاح الأساسي، تؤدي نتائجها بشكل تدريجي. وتشمل الإنجازات التي تحققت حتى الآن تطبيق أساليب العمل المثلى في جميع مراكز العمل بفضل بدء تنفيذ موجز السياسات والممارسات والإجراءات الإدارية؛ ومواءمة إجراءات تحديد الفترات الزمنية لتجهيز الوثائق، وإدارة الإعفاءات؛ وتقاسم عبء العمل. وأضاف قائلاً إن تقدماً ملحوظاً قد أُحرز في المشاريع الثلاثة التي تتألف منها المبادرة الشاملة لتكنولوجيا المعلومات. والأهم من ذلك أن وكيل الأمين العام أصبح يمارس الآن سلطته مباشرة في المسائل المتصلة بوضع ميزانية فترات السنتين وتخصيص الموارد في جميع مراكز العمل، عملاً بالفقرة ٣-٣ من نشرة الأمين العام بشأن تنظيم إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات (ST/SGB/2005/9).

٤٤ - وأعرب وكيل الأمين العام عن تأييده لكثير من الاستنتاجات الواردة في التقرير المتعلق بتقييم مبادرة الإدارة الكلية المتكاملة الذي أعده مكتب خدمات الرقابة الداخلية بناء على طلبه (A/64/166). وقد أبرز التقرير على وجه الخصوص استمرار وجود ازدواجية في هيكل التسلسل الإداري، مما أدى إلى غموض بشأن مدى سلطة وكيل الأمين العام على وجه الدقة، ومن ثم إلى عرقلة عملية الإصلاح. وفي حين اختلفت الإدارة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية في وجهة النظر بشأن الإنجازات الأولية لمبادرة الإدارة الكلية المتكاملة وبإمكانات إحراز نتائج أخرى في المستقبل، فإنها تعرب عن استعدادها لإعادة النظر في الاستراتيجية العامة وإعداد عرض مفصل جديد بشأن الهدف الشامل للمبادرة، على النحو الذي أوصى به المكتب. ورغم أن من الفوائد المحتملة للإدارة الكلية المتكاملة هو بلا شك تحقيق قدر أكبر من الكفاءة، فإن تحقيق وفورات مالية كبيرة لم يكن أبداً هدف المبادرة الرئيسي؛ ولم يكن من السهل قياس فوائد كثيرة من حيث قيمتها المالية. ومما اعترض سبيل

إحراز تقدم في تطبيق الإدارة الكلية المتكاملة أيضا، من وجهة نظر الإدارة، نقص الموارد المالية والبشرية المخصصة لهذا الغرض.

تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات

٤٥ - في حين تحسن مستوى استجابة الدول الأعضاء للدراسة الاستقصائية بشأن خدمات المؤتمرات بعض الشيء، فإنه لم يكن من الواضح إن كانت نتائج تلك الدراسة تعطي صورة واضحة عن المستوى العام لرضا تلك الدول عن عمل الإدارة. وقد دُعي أعضاء اللجنة إلى تقديم مقترحات لتحسين جودة الدراسة الاستقصائية التي يجري استعراضها وتوحيدها حاليا بالنسبة لجميع مراكز العمل. وأما تديني مستوى حضور الدول الأعضاء في الاجتماعات الإعلامية الدورية التي تُعقد للحصول على آراء الدول في نوعية الخدمات اللغوية، فقد دفع بالإدارة إلى اقتراح عقد اجتماع واحد في السنة في المستقبل.

المناقشة

٤٦ - شارك ممثلو خدمات المؤتمرات بمكاتب الأمم المتحدة في جنيف ونيروبي وفيينا عبر الفيديو في مناقشة موضوع الإدارة الكلية المتكاملة في الجلسة ٥٠١ للجنة.

٤٧ - وقدم ممثل للأمانة العامة في فيينا، متحدثا نيابة عن مراكز العمل الأربعة، بيانا استهلاليا عن عملية الإدارة الكلية المتكاملة.

٤٨ - وتلت البيان الاستهلالي فترة للأسئلة والأجوبة. وطلب إلى الإدارة أن تعلق، مع ذكر أمثلة محددة، على ما ورد في مستهل تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/64/166): "الإدارة الكلية المتكاملة ما زالت قيد التنفيذ؛ ولم تحقق حتى الآن بشكل ملموس فوائدها الرئيسية التي يُتوقع أن تنعكس على المنظومة برمتها". وطلب أيضا توضيح ما إذا كانت أهداف المبادرة قد حددت بالتفصيل، ومن يتولى المسؤولية عن التصور العام للمبادرة، وما إذا كان التحذير الوارد ذكره في الفقرة ١٨ من تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية من شأنه أن يساعد على إحراز التقدم في المبادرة أو يعيقه.

٤٩ - وقال ممثل للأمانة العامة في نيروبي إنه في حين أن الإدارة الكلية المتكاملة لا تزال قيد التنفيذ بكل تأكيد، فإنها قد أثمرت عن فوائد كثيرة يصعب قياسها من الناحية المالية. فمكتب الأمم المتحدة في نيروبي استفاد على نطاق واسع من تبادل المعلومات مع مراكز العمل الأخرى، فضلا عن تقاسم عبء العمل وعمليات النقل الأفقي للموظفين. ومن الأكد أن أهداف مبادرة الإدارة الكلية المتكاملة تستدعي صياغة أوضح، الأمر الذي لم يكن

ممكنا إنجازها في بداية العملية. وقد شاركت جميع مراكز العمل في وضع تصور لمبادرة الإدارة الكلية المتكاملة بدعم من الإدارة العليا في المقر.

٥٠ - وأبرز ممثل للأمانة العامة في فيينا عددا من الفوائد المستمدة من مبادرة الإدارة الكلية المتكاملة، ومنها النظام الكلي لتحديد الفترات الزمنية لتجهيز الوثائق، والإدارة الكلية للإعفاءات، وشريط أدوات التحرير على شاشة الحاسوب، وإتاحة دورة تدريبية على شبكة الإنترنت بشأن كتابة التقارير. وأشار إلى أن الدول الأعضاء تضطلع بمسؤوليتها فيما يتعلق بوضع تصور للمبادرة ولأهدافها من خلال الجمعية العامة ولجنة المؤتمرات، في حين تشارك الأمانة العامة في المبادرة بصورة أساسية من خلال مجلس إدارة تكنولوجيا المعلومات والاجتماع التنسيقي والجلسات ربع السنوية للتداول بالفيديو مع مراكز العمل الأربعة.

٥١ - وقد طُلب من مكتب خدمات الرقابة الداخلية توضيح وجهة نظره بشأن حق وكيل الأمين العام في إعادة تخصيص الموارد فيما يتعلق بجميع مراكز العمل، في حين طُلب إلى الأمانة العامة أن توضح النواتج الملموسة التي تسعى إلى تحقيقها من المبادرة، والكيفية التي تعتمزم بها سد الفجوة القائمة بين توقعات مكتب خدمات الرقابة الداخلية والواقع الراهن.

٥٢ - وأوضح ممثل للأمانة العامة في فيينا أن وكيل الأمين العام يقوم حاليا بممارسة سلطته فيما يتعلق بشؤون الميزانية وأن إعادة تخصيص موارد الميزانية تجري في الوقت الحالي.

٥٣ - وقد طُلب من الأمانة العامة أن تذكر بشكل واضح تفاصيل التقدم المحرز في الإدارة الكلية المتكاملة وما تبقى من أهدافها وكذلك الدعم المطلوب من الدول الأعضاء لكي يتسنى تحقيق تلك الأهداف.

٥٤ - وعدّد ممثل للأمانة العامة في المقر الإنجازات التالية للإدارة الكلية المتكاملة: موجز الممارسات، والقائمة المشتركة للمتعاقدين، والإدارة الاستباقية للوثائق، وإدارة عملية الإعفاءات، وتسهيل النقل الأفقي للموظفين بين مراكز العمل، وعمليات تبادل الموظفين، وتحقيق المعايير البيئية للمنظمة الدولية لتوحيد المقاييس في عملية النشر، وتقاسم عبء العمل. وأضاف ممثل للأمانة العامة في فيينا إلى هذه القائمة مبادرات الاتصال الموسع مع الجامعات ومعاهد اللغات، وتدريب الموظفين، الأمر الذي يمثل اللبنات لبناء مستقبل الإدارة. أما بالنسبة لما تطلبه الإدارة من الدول الأعضاء، فإن الموافقة على مقترحات ميزانيتها لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ من شأنه أن يوفر الموارد اللازمة لمواجهة بقية التحديات. وترجع معظم تكلفة الإدارة الكلية المتكاملة إلى مرتبات الموظفين، وهي محددة ومرتفعة، ومع ذلك فإن هذه التكاليف كانت على الأرجح ستكون أكثر ارتفاعا إلى حد كبير في حالة عدم اتخاذ مبادرات الإدارة الكلية المتكاملة.

٥٥ - ولم يقتنع بعد بعض من أعضاء اللجنة، الذين يرددون الرأي الذي أعرب عنه في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/64/166)، بأن الإنجازات المذكورة، وإن كانت تستحق الثناء، لم تكن لتتحقق دون الإدارة الكلية المتكاملة. وقد أيدت الوفود ما ذكر في ذلك التقرير أيضا من ضرورة تحديد أهداف ملموسة. وقد أشار مكتب خدمات الرقابة الداخلية، في الفقرة ١٨ من تقريره (A/64/166)، إلى الضرورتين المتمثلتين في التوزيع العادل أو تقاسم الأعباء في ما بين مراكز العمل وكذلك إلى "التحذير المحوري" بأن تنفيذ الإدارة الكلية المتكاملة "مع مراعاة خصائص مختلف مراكز العمل". وقد أثار هذا الشاغل مسألة كيفية التوفيق بين خصائص كل من مراكز العمل وبين الهدف المتمثل في موازنة إجراءات العمل بين مراكز العمل. وكان من غير الواضح أيضا لماذا لم يطبق تقاسم عبء العمل في حالة وثائق مجلس حقوق الإنسان في جنيف. وطلب تقديم مزيد من الإيضاحات بشأن أسباب قيام مكتب الأمم المتحدة في فيينا بدور الريادة في مشروع تكنولوجيا المعلومات ٢، تخطيط الاجتماعات وإدارتها، في الوقت الذي تتركز فيه مهمة خدمة الاجتماعات بصفة أساسية في نيويورك وجنيف. ويجب استكشاف السبل لكفالة زيادة دقة البيانات المتعلقة بالإدارة الكلية المتكاملة. وكان مما أثار الاستغراب الاطلاع على أنه بالرغم من أن الفريق العامل الذي قام بإعداد الموجز المتعلق بالممارسات يعمل منذ عام ٢٠٠٤، ما زال بعض موظفي الإدارة يجهلون وجوده.

٥٦ - وقال ممثل للأمانة العامة في المقر أن عدم اتساق البيانات نشأ لأنه، قبل اتخاذ مبادرة الإدارة الكلية المتكاملة، كانت البيانات تجمع محليا لاستعمالها في التطبيقات المحلية مما جعلها غير متسقة حينما استعملت على الصعيد العالمي. ويجري حاليا بذل جهود لمواءمة البيانات بشكل يشمل جميع مراكز العمل فيما يتصل بالمشروع ١، مخزن البيانات، من المتوقع أن تظهر النتائج بحلول نهاية ٢٠٠٩. وفيما يتعلق بتجهيز وثائق مجلس حقوق الإنسان، فإن تحويل الموارد البشرية والمالية إلى جنيف لمعالجة الحالة يمكن أن ينظر إليه بوصفه شكلا من أشكال تقاسم عبء العمل. وقد نتج عن عمليات النقل الأفقي للموظفين بين مراكز العمل بعض الوفورات المالية للإدارة كما أنها أدت إلى زيادة المرونة في الإدارة بتجنب الأجهزة المتعلقة بالموارد البشرية. وقال ممثل للأمانة العامة في نيروبي أن عمليات النقل الأفقي قد ساعدت في تخفيض معدل الشغور في مركز العمل ذاك واجتذبت موظفين جدد بسبب الزيادة الحالية في المرونة والقدرة على التنقل.

٥٧ - وأشار أحد الوفود إلى الإحصاءات المتعلقة بخدمات الترجمة الشفوية الموفرة للمجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات (A/64/136، المرفق الخامس) فقال إن هذه الخدمات لم تطلب في فيينا أو نيروبي، وتساءل عما إذا كان هذا يبين أنه لا حاجة لهذه

الخدمات في مركزي العمل هذين أم أنه كانت هناك عقبات أخرى. وقال ممثل للأمانة العامة في نيروبي إنه قد وردت طلبات من هذا القبيل وليبت بشكل كامل؛ وإنه سيجري تقديم إحصاءات مستكملة. وقال ممثل للأمانة العامة في فيينا إن وجود قدرة داخلية محدودة، تشمل فريقا واحدا من المترجمين الشفويين فحسب، لم يسمح أبدا بتلبية مثل هذه الطلبات.

٥٨ - وقال أحد أعضاء اللجنة إنه من الصعب حساب الوفورات المحققة من الإدارة الكلية المتكاملة، وبالرغم من أنه جرى تمثيلها بوصفها مبادرة نفذت ضمن الموارد القائمة، فقد أشير إلى مقترحات تتعلق بالميزانية؛ ويلزم إعطاء صورة أوضح للتكاليف والوفورات المرتبطة بها. كما يلزم أيضا تقديم معلومات أكثر تفصيلا عن القائمة المشتركة للمتعاقدين. وسيكون من المهم سماع ما إذا كان من الممكن أن تساعد الإدارة الكلية المتكاملة في معالجة الحالة المتعلقة بوثائق الاستعراض الدوري الشامل في جنيف دون نقل أي وظائف. وأكد أحد الوفود أن اللجنة تتوقع من الإدارة ومن وكيل الأمين العام بحث المسائل المتعلقة بالميزانية المحيطة بعملية الاستعراض الدوري الشامل.

٥٩ - وقال ممثل للأمانة العامة في المقر إن الإدارة الكلية المتكاملة يمكن أن تضيف عنصرا من الترشيح واستخدام القدرة على نحو أفضل في الحالة المتعلقة بوثائق الاستعراض الدوري الشامل. ومع ذلك فلا يمكن تخزين خدمة المؤتمرات، وتؤدي زيادة القدرة على التنبؤ بحجم العمل إلى زيادة الكفاءة. وقد أدى نظام تعيين فترات زمنية محددة لإصدار الوثائق، الذي نفذ كجزء من المبادرة، إلى استخدام سلطة وكيل الأمين العام لنقل الموارد الضرورية إلى جنيف لمواجهة الزيادة في عبء العمل. وقبل تنفيذ ذلك النظام، كانت جنيف ستترك لحل المشكلة بنفسها دون إمكانية الرجوع إلى الإدارة للحصول على المساعدة. وقال ممثل للأمانة العامة في فيينا إنه من الواضح أن القائمة المشتركة للمتعاقدين قد وضعت نتيجة لوجود الإدارة الكلية المتكاملة. وكان قد تقرر وضعها في الاجتماع التنسيقي لعام ٢٠٠٧. وهناك قاعدة مشتركة للبيانات متاحة لمراكز العمل الأربعة جميعها، تظهر فيها حاليا جميع المعلومات المتعلقة بالمتعاقدين بما في ذلك تقارير مراقبة الجودة.

٦٠ - وبالنسبة لموضوع عمليات النقل الأفقي فيما بين مراكز العمل، طلب أحد الوفود معلومات عن أثر عمليات النقل الأفقي إلى نيروبي في معدل الشغور. وطلب المزيد من المعلومات عن التنسيق بين مكتب الأمم المتحدة في نيروبي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وقال ممثل للأمانة العامة في نيروبي إن إمكانية النقل الأفقي تشكل عنصرا إيجابيا فاعتبار نيروبي أحد مراكز العمل يجعل النقل الأفقي إلى مركز عمل آخر بعد ذلك أكثر سهولة. ومن الأمثلة على التعاون بين مكتب الأمم المتحدة في نيروبي واللجنة الاقتصادية لأفريقيا توفير المترجمين بشكل منتظم لتكميل الموظفين المحليين ولدعم مبادرات التدريب في أنحاء القارة الأفريقية.

الفصل السادس

المسائل ذات الصلة بالوثائق والنشر

مقدمة ولحة عامة

٦١ - نظرت اللجنة، في جلستها ٤٩٩ و ٥٠٠ المعقودتين في ٨ أيلول/سبتمبر، في الفرع المتعلق بإدارة الوثائق من تقرير الأمين العام بشأن خطة المؤتمرات (A/64/136)، الفقرات ٦٠ - ٧١، والمرفق السابع). ووجه انتباه اللجنة إلى تحقق تحسن هام في العدد والنسبة المئوية لوثائق الأمانة العامة التي صدرت ضمن الإطار الزمني المقرر. وكانت المسألة الرئيسية التي واجهتها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في العام الماضي هي تقديم الخدمات لمجلس حقوق الإنسان وأجهزته؛ فعلى الرغم من أن الإدارة كانت ملتزمة تماما بتقديم الخدمات لتلك الهيئة، لم يكن بإمكانها أن تخطط لمواجهة عبء العمل الذي يتولد عنها وأن توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة لإدارة مؤتمراتها إلا ضمن القواعد والعمليات والإجراءات المنطبقة. وبالنظر إلى السيل غير المتوقع من الوثائق التي تتجاوز الطول المسموح به والمتولدة عن عملية الاستعراض الدوري الشامل، وقرار اللجنة الثالثة خلال الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة عدم إقرار التقرير المتعلق بأعمال مجلس حقوق الإنسان، مما أدى إلى سحب بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، اضطر وكيل الأمين العام إلى رفض طلبات الإعفاء من الحدود المقررة لطول الوثائق. وقد طلب من اللجنة تأييد الرأي القانوني لمكتب الشؤون القانونية، الذي مفاده أن قواعد الجمعية العامة، بما في ذلك ما يتعلق منها بطول الوثائق وتقديمها في موعدها، تنطبق على مجلس حقوق الإنسان؛ بيد أنه إذا كانت الجمعية العامة ترغب في السماح باستثناء من القواعد المعمول بها، فلا بد من تقديم وصف دقيق للحالة، وفق بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية. وحتى عندئذ، ستظل الإدارة غير قادرة على تجهيز الوثائق التي لا تقدم في موعدها المقرر أو التي يتجاوز عدد كلماتها الحدود المقررة، إذ أنه ليس من الممكن استخدام مترجمين مستقلين خلال مهلة قصيرة.

تقديم الوثائق وإصدارها في حينها

المناقشة

٦٢ - أعرب عدد من الوفود عن قلق بالغ بشأن تقديم الخدمات لمجلس حقوق الإنسان وآلية الاستعراض الدوري الشامل التابعة له. وطلب توضيح بشأن: الحد المقرر لعدد الكلمات المطبق على التقارير والآثار المالية التي يمتثل أن تترتب على أي زيادة عن ذلك

الحد؛ وأسباب تجاوز الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل للحد المقرر لعدد الكلمات؛ والتقارير التي لا يزال يتعين ترجمتها؛ ونتائج اجتماع فرقة العمل الذي ضم ممثلين لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وشعبة إدارة المؤتمرات. مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومجلس حقوق الإنسان، والذي عقد في ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠٩. واعتبر عدد من الوفود أنه لا ينبغي تقييد الأعمال الهامة لآلية الاستعراض الدوري الشامل بالحدود المقررة لعدد الكلمات؛ ورأوا أن الرأي القانوني الصادر عن مكتب الشؤون القانونية يتعارض مع قواعد الجمعية العامة، التي تضع الحدود المقررة لعدد الكلمات بالنسبة للتقارير التي تصدرها الأمانة العامة، ولكن للتقارير التي تصدرها الهيئات الحكومية الدولية. وبالتالي، فالمطلوب من الأمانة العامة تقديم تفاصيل عن القرارات المحددة للجمعية العامة التي استند إليها ذلك الرأي القانوني. وأعرب وفد آخر عن تأييده، من حيث المبدأ، للرأي القانوني، ولكنه استفسر عما إذا كانت الإدارة قد أعادت النظر في تخصيص الموارد لمختلف المهام المضطلع بها في جنيف، بحيث تأخذ في الاعتبار الاحتياجات المتزايدة لخدمة المؤتمرات المرتبطة بآلية الاستعراض الدوري الشامل.

٦٣ - وأشار بعض الوفود إلى أوجه التناقض في توضيح الإدارة للأسباب التي أدت إلى هذه الحالة وأعربوا عن عدم ارتياحهم لمضمون الفقرة ٧١ من تقرير الأمين العام (A/64/136). ورأى أحد الوفود أن إنشاء آلية للتنسيق بين مجلس حقوق الإنسان والإدارة سيكون الإدارة من متابعة عملية تقديم الوثائق وبالتالي كفالة إمكانية تخصيص موارد إضافية حسب الاقتضاء.

٦٤ - وأوضح ممثل للأمانة العامة أن مكتب الأمم المتحدة في جنيف قد قام بترجمة جميع الوثائق الختامية للاستعراض الدوري الشامل التي قدمت في حينها وضمن الحدود المقررة لعدد الكلمات؛ وأن التقارير التي قدمت بعد المواعيد المحددة لتجهيزها والتي تتجاوز الطول المسموح به هي وحدها التي لم تترجم، نظرا لأنه يتم التخطيط للقدرة المطلوبة وفقا للجدول الزمني لتقديم الوثائق. وقد تأثرت تلك القدرة أيضا بعدم تلبية طلب تخصيص الموارد عند إنشاء آلية الاستعراض الدوري الشامل.

٦٥ - وردا على سؤال بشأن تخصيص الموارد لمكتب الأمم المتحدة في جنيف، كرر ممثل للأمانة العامة التأكيد على أن وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات يمارس سلطته في تخصيص الموارد لمراكز العمل الأربعة كلما دعت الحاجة إلى ذلك؛ وأن بعض الموارد كان قد خصص بالفعل في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وسوف يُولى الاعتبار الواجب للاقتراح المتعلق بإنشاء آلية للتنسيق بين مجلس

حقوق الإنسان والأمانة العامة؛ وأنه تجدر، في هذا الصدد، الإشارة إلى إنشاء فرقة العمل مؤخرا لتلبية الحاجة إلى موارد إضافية من أجل الوثائق المتصلة بمجلس حقوق الإنسان.

٦٦ - كما أثار الوفود عددا من النقاط التي تتسم بطابع أعم فيما يتعلق بتقديم الوثائق وإصدارها في الوقت المناسب. وأشار إلى ضرورة اتخاذ تدابير أشد لكفالة امتثال الإدارات المعدة للتقارير لالتزاماتها المتعلقة بتقديم الوثائق، بالاستناد إلى إحصاءات إدارة الوثائق المبينة في المرفق السابع لتقرير الأمين العام (A/64/136).

وثائق الدورة المستأنفة الثانية للجنة الخامسة

المناقشة

٦٧ - أعربت عدة وفود عن تقديرها للتقدم الذي أحرزته الإدارة في الإسراع بإصدار وثائق اللجنة الخامسة، وللعمل الإيجابي الذي قامت به فرقة العمل المشتركة بين الإدارات في هذا الصدد. وأشار إلى أنه ينبغي إضفاء الطابع المؤسسي على فرقة العمل بوصفها آلية دائمة للتنسيق بين الإدارات المعدة للتقارير بشأن قضايا إدارة الوثائق. وأعربت بعض الوفود عن قلقها إزاء عدم إصدار تقرير شامل عن أعمال فرقة العمل وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٣. ولذلك، فقد طلب تقديم مزيد من المعلومات عن عدد الاجتماعات التي عقدتها فرقة العمل، وعمّا إذا كانت قد التقت منذ الدورة التنظيمية للجنة المؤتمرات لعام ٢٠٠٩، وعمّا إذا كان قد تم عقد أي اجتماعات تنسيقية في إطار التحضير للدورة الرابعة والستين للجمعية العامة. كما طلب توضيح مدى التنسيق بين الإدارات ذات الصلة.

٦٨ - واقترح أحد الوفود عقد اجتماعات منتظمة بين رئيسي اللجنة الخامسة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية كجزء من نهج متعدد الجوانب للتوصل إلى حل لمشكلة التأخر في إصدار الوثائق. وطلب أيضا تقديم معلومات بشأن التدابير العملية التي يمكن اتخاذها لمعالجة المشاكل الناشئة عن محدودية الفترة الفاصلة بين الاجتماعات المقررة للجنة الاستشارية واللجنة الخامسة. وأشارت عدة وفود إلى أنه ينبغي للجنة المؤتمرات أن تنظر في تعديل مواعيد اجتماعات اللجنة الخامسة خلال الجزأين الأول والثاني من الدورة المستأنفة للجمعية العامة، من أجل إتاحة الوقت الكافي للنظر في الوثائق ذات الصلة.

٦٩ - وأوضح ممثلو الأمانة العامة أنه، من أجل الحصول على صورة شاملة لعمل فرقة العمل المشتركة بين الإدارات، ينبغي للوفود قراءة التقرير الأولي عن الإجراءات التي اتخذت لتحسين تقديم الوثائق للجنة الخامسة في حينها (A/63/735) جنبا إلى جنب مع تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات (A/64/136) والمعلومات المستكملة التي قدمت إلى اللجنة في مذكرة

من الأمانة العامة (A/AC.172/2009/CRP.2). وقد عقدت فرقة العمل ما مجموعه ثلاثة اجتماعات للتنسيق، اثنان منها في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ من أجل تحديد الأهداف، وواحد في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ لرصد تلك الأهداف. ونظرا إلى أن فرقة العمل قد أثبتت أنها آلية فعالة داخل الأمانة العامة، فإنه ينبغي لعملها أن يستمر، وبهذا المعنى ينبغي إضفاء الطابع المؤسسي عليها. وستجتمع فرقة العمل مرة أخرى من أجل الدورة الرابعة والستين في أواخر أيلول/سبتمبر أو أوائل تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. وسيتم الاتفاق على الجدول الزمني لتقديم الوثائق، من حيث المبدأ، مع الإدارات المعدة للوثائق في الجلسة الأولى، وذلك بهدف النظر في وثائق الجزأين الأول والثاني من الدورة المستأنفة فضلا عن الجزء الرئيسي من الدورة. ولا يسع الأمانة العامة إلا أن تكتفي بالإشارة إلى المشاكل المرتبطة بالفاصل الزمني المحدود بين الاجتماعات المقررة للجنة الاستشارية واللجنة الخامسة؛ وإلى أن المباحة بين تلك الاجتماعات هو أمر يخص اللجنتين نفسيهما.

الفصل السابع

المسائل المتصلة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

مقدمة ولحة عامة

٧٠ - نظرت لجنة المؤتمرات في جلساتها ٤٩٩ و ٥٠٠ و ٥٠٢، المعقودة يومي ٨ و ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، في الفرع السادس من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات الذي يتناول المسائل المتصلة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية (انظر الوثيقة A/64/136، "التحول الديمغرافي في دوائر اللغات" (الفقرات ٧٢ - ٧٥)، و "الترجمة التحريرية التعاقدية ومراقبة النوعية" (الفقرات ٧٦ - ٨٠)، و "تأثير الاستعانة بمتترجمين شفويين مستقلين في جودة الترجمة الشفوية في جميع مراكز العمل" (الفقرات ٨١ - ٨٦)، و "الشواغر الحالية والمقبلة في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي" (الفقرات ٨٧ - ٨٩)). وقال وكيل الأمين العام لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات لدى عرضه التقرير إن الإدارة تسعى إلى الاستجابة للتحويل الديمغرافي السريع الذي تشهده دوائر اللغات التابعة لها بتنظيم امتحانات تنافسية متعلقة باللغات بوتيرة متسارعة، بالاقتران مع مكتب إدارة الموارد البشرية، وبتكثيف تواصلها مع الجامعات الرئيسية بغية توسيع نطاق مجمع مترجمي المؤتمرات الشفويين والمترجمين التحريريين المؤهلين. إلا أن هذه الجهود لن تعطي النتائج المنشودة إذا ظلت الشروط العامة للخدمة التي تقدمها الأمم المتحدة لا تواكب الشروط التي توفرها المنظمات الدولية الأخرى. ولذلك، التمس دعم اللجنة من أجل إجراء استعراض استشاري للقواعد والمبادئ التوجيهية التي تنظم رتب التعيين في وظائف اللغات والرتب التي يستقدم عليها فرادى المرشحين.

٧١ - والتحول الديمغرافي داخل الإدارة، إلى جانب القيود المالية ومواصلة إدخال تحسينات على تكنولوجيا المعلومات، يوفر سببا دامغا لزيادة الاستعانة بموظفي اللغات المستقلين والمتعاقدين. وتستخدم مراكز العمل الأربعة كلها حاليا القائمة الموحدة للترجمة التعاقدية وتدرس الإدارة إمكانية تزويد المترجمين التحريريين الخارجيين المؤهلين بسبل الدخول من بعد إلى قواعد بيانات المصطلحات وذاكرات الترجمة المتاحة؛ إلا أنه بالنظر إلى متطلبات النوعية الرفيعة للغاية، تستلزم أوجه التطوير هذه أيضا هياكل أمتن لضمان النوعية والرقابة.

تنفيذ التوصيات المقدمة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية

مقدمة ولحة عامة

٧٢ - أدرجت المعلومات المتعلقة بتنفيذ التوصيات المقدمة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية والمبينة في تقرير الأمين العام (A/63/94) ضمن المعلومات التكميلية التي عممت على أعضاء اللجنة. وستقدم أيضا في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى الجمعية العامة (A/64/326 (Part I)/Add.1).

المناقشة

٧٣ - أعرب أحد الوفود عن خيبة أمله لأن المعلومات المتعلقة بتنفيذ التوصيات قد أدرجت كمعلومات تكميلية بدل إدراجها في تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات.

تقديم خدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف

٧٤ - رغم أن أداء معظم المترجمين الشفويين المستقلين يصل إلى المستوى المطلوب، تظهر في جنيف أحيانا مسائل تتعلق بالتنوع. وتُعزى صعوبة الحالة إلى المنافسة الآتية من المنظمات الدولية العديدة الموجودة في جنيف، والتي تتعاقد مع المترجمين الشفويين المستقلين. بما يصل إلى سنة كاملة قبل موعد عقد مؤتمراتها العامة السنوية. ويخلف ارتفاع الطلب على بعض فئات المترجمين الشفويين في كيانات مثل اللجنة الاقتصادية لأوروبا أثرا إضافيا على توافر الخدمات.

المناقشة

٧٥ - طلب أحد الوفود توضيحات بشأن ما إذا كان المترجمون الشفويون المستقلون العاملون في جنيف يفضلون نوع المهام التي تسند إليهم في اللجنة الاقتصادية لأوروبا على العمل المتاح في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، أو ما إذا كانت تستقطبهم اللجنة عن طريق تقديم أجور أعلى. وأجاب ممثل للأمانة العامة بأن توقيت برنامج الاجتماعات في اللجنة الاقتصادية لأوروبا عامل من العوامل في هذا الصدد.

معدلات الشواغر في جميع مراكز العمل

٧٦ - قررت الإدارة، إلى جانب شركائها في قسم الامتحانات والاختبارات بمكتب إدارة الموارد البشرية، إجراء عدد غير مسبوق من امتحانات اللغات هو ١٣ امتحانا في عام ٢٠٠٩. ونظرا لارتفاع معدل الشواغر في دوائر اللغات وشدة استنفاد قوائم المرشحين

المقبولين التي نفذت تماما في بعض اللغات، قد تدعو الحاجة إلى زيادة قدرة القسم مؤقتا بهدف كفالة تلبية احتياجات الإدارة من الامتحانات. ويتألف برنامج الإدارة للاتصال والتدريب من عنصرين رئيسيين: (أ) البرنامج الخاص بالتواصل مع الجامعات؛ و (ب) برنامج تدريبي معزز لموظفي اللغات العاملين. وبالنظر إلى استمرار ارتفاع عدد حالات التقاعد المتوقعة في الأعوام المقبلة، ترى الإدارة أنه يجدر النظر في مسألة رفع السن الإلزامية لإنهاء خدمة موظفي اللغات أو الإعفاء منها.

المناقشة

٧٧ - أعرب عن رأي مفاده أن معالجة التحول الديمغرافي في دوائر اللغات مسألة أوسع نطاقا وتحتاج إلى أكثر من التركيز على جزء محدد جدا من القوة العاملة في الأمانة العامة. فبدلا من رفع السن الإلزامية لإنهاء الخدمة أو الإعفاء منها، وهي فكرة سبق أن ناقشتها اللجنة الخامسة ورفضتها، ينبغي تركيز الجهود على إيجاد سبل لاستقدام موظفين جدد بشكل أسرع. ويلزم التوسع بشكل أكبر في مسألة زيادة الموارد اللازمة لتعزيز قدرة قسم الامتحانات والاختبارات. وأعرب عن الاهتمام بالبرنامج الخاص بالتواصل مع الجامعات، ولا سيما الجامعات الأفريقية والجامعات التي تدرّس باللغة العربية. وطُلب الحصول على مزيد من المعلومات عن الجامعات المشاركة في هذا البرنامج وعن أيّ محفزات تقدّم لها للمشاركة، وكذلك عن طرائق إشراك موظفين من مراكز العمل الأربعة في البرنامج المذكور؛ وقُدمت تلك المعلومات. كما طُلبت معلومات مفصلة عن برامج تدريب الموظفين، بما في ذلك عن عدد دورات التدريب المقدمة في كل لغة، وعمّا إذا كانت داخلية أم خارجية، وفي أيّ مراكز عمل تُجرى؛ وقُدمت تلك المعلومات. ويتعين اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة التنافس على المترجمين الشفويين المستقلين عبر إجراءات تُتخذ مع لجنة الخدمة المدنية الدولية لرفع معدلات الأجور الممنوحة لهم في نيويورك. ومن المهم وضع أطر زمنية واضحة لتقليص معدلات الشواغر.

٧٨ - وقال أحد ممثلي الأمانة العامة إن رفع سن التقاعد يُعتبر حلا ممكنا إذا تعذر استقطاب أعداد كافية من الموظفين الجدد عبر الطرائق الحالية. وردا على ذلك، أفاد أحد أعضاء اللجنة أنه ينبغي ألا ينظر في مسألة رفع سن التقاعد في السياق الضيق لمعالجة التحول الديمغرافي في صفوف موظفي اللغات بل ينبغي النظر في هذه المسألة في سياق أوسع يشمل أيضا الموظفين العاملين في ميادين أخرى. وتشكل الامتحانات خطوة في عملية معالجة معدل الشواغر. وقد تأخر إجراء استعراض شامل لعملية الامتحانات، بما في ذلك استعراض رتبة التعيين لموظفي اللغات التي تجعل من الصعب أحيانا استقطاب مرشحين من ذوي الخبرة.

وسيبداً هذا الاستعراض، الذي سيُجرى تحت إشراف الأمين العام المساعد لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، بحلول نهاية عام ٢٠٠٩. وسيُنظر خلاله في إمكانية إجراء اختبارات بواسطة الإنترنت، الأمر الذي يمكن أن ينطوي على ميزة تيسير إجراء امتحانات أكثر تواتراً.

٧٩ - واضطلع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بدور رائد في البرنامج الخاص بالتواصل مع الجامعات الأفريقية. وستكون لهذا البرنامج فوائد مهمة، منها رفع مكانة الوظائف اللغوية وتعزيز احترامها. ومن خلال مشاركة الموظفين في أنشطة من قبيل تبادل المعلومات والمواد والمشاركة في عضوية لجان الامتحانات الجامعية، تقام علاقة مع المرشحين تشكل ميزة في إطار التعيينات المستقبلية الممكنة. ويؤمل أن تُعد قريبا مذكرات تفاهم مع الجامعات التي تُستخدم فيها اللغات الرسمية الست جميعاً. وقد أبرمت مؤخراً مذكرة تفاهم مع جامعة القديس يوسف وثمة مذكرات أخرى رهن الإبرام، بما في ذلك مع جامعات في القاهرة ودمشق. وقدمت إلى اللجنة قائمة مستكملة بحالة مذكرات التفاهم مع الجامعات.

٨٠ - وقد اشتد التنافس على المترجمين الشفويين المستقلين بسبب ازدياد أنشطة الأمم المتحدة وبقاء أعداد هؤلاء المترجمين في السوق على حالها واشتغال السوق حالياً على هيئات عديدة أخرى غير الأمم المتحدة. والحالة في أمريكا الشمالية صعبة جداً، وخصوصاً لأن معدل الأجر اليومي للمترجمين الشفويين المستقلين في نيويورك هو أقل بحوالي ١٠٠ دولار من نظيره في جنيف بسبب كلفة المعيشة وتقلبات سعر الصرف. وقد رُدمت الثغرة في الأجور مقارنة بروما وباريس، وستبذل الجهود لردمها مقارنة بجنيف عند التفاوض بشأن العقد الجديد للمترجمين الشفويين في نيويورك في عام ٢٠١٠.

٨١ - ورداً على سؤال أحد الوفود، قال أحد ممثلي الأمانة العامة إن على المترجمين التحريريين والمترجمين الشفويين على حد سواء العمل انطلاقاً من لغتين رسميتين آخرين باتجاه لغتهم الأم. ورتبة التعيين للمرشحين الناجحين في امتحانات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية هي إما ف-٢ أو ف-٣، والدرجة تحددها الخبرة.

نوعية الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية وقياس الأداء

٨٢ - جرى التشديد على الأداء الممتاز لقسم الترجمة الألمانية في المقر. وقال أحد ممثلي الأمانة العامة إن مشاركة دوائر اللغات في الاجتماعات الإعلامية كانت منخفضة على الدوام، وكذلك الردود على استطلاعات الرأي الموجهة إلى الدول الأعضاء طلباً لتعليقاتها على نوعية الخدمات. وستُستكشف طرق أخرى للحصول على هذه المعلومات.

الفصل الثامن

اعتماد التقرير

مقدمة ولحة عامة

٨٣ - في الجلسة ٥٠٣ المعقودة في ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، وقبل اعتماد مشروع القرار المتعلق بخطة المؤتمرات بغية توصية الجمعية العامة باعتماده، قال رئيس اللجنة إنها ترى أن اعتماد الفقرة ١ من منطوق الجزء الرابع من مشروع القرار لن يؤدي إلى نشوء أي آثار في الميزانية البرنامجية إذ إن إدارة الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات ستقوم بتحويل الأولويات وسيجري تأخير إصدار المحاضر الموجزة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف.

المرفق الأول

مشروع قرار

توصي لجنة المؤتمرات بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

خطة المؤتمرات

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ذات الصلة، ومنها القرارات ٢٤٣/٤٠ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢٢٢/٤٣ و ألف إلى هاء المؤرخة ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٢١١/٥١ ألف إلى هاء المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٢١٤/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٢٠٨/٥٣ ألف إلى هاء المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٢٤٨/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٢٢٢/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٤٢/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٥٤/٥٦ دال المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢ و ٢٦٢/٥٦ المؤرخ ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٢ و ٢٨٧/٥٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ و ٢٨٣/٥٧ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٨٣/٥٧ باء المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ و ٢٥٠/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٦٥/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٣٦/٦٠ ألف المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٣٦/٦٠ باء المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ و ٢٣٦/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٢٥/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، و ٢٤٨/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، و ٢٨٤/٦٣ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٢٠٧/٤٢ جيم المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام كفالة أن تعامل اللغات الرسمية للأمم المتحدة معاملة متساوية،

وقد نظرت في تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠٠٩^(١) وتقرير الأمين العام ذي الصلة^(٢) وتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن تقييم مبادرة الإدارة الكلية المتكاملة لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات^(٣)،

وإذ تعيد تأكيد الأحكام المتصلة بخدمات المؤتمرات والواردة في قراراتها المتعلقة بتعدد اللغات، ولا سيما في القرار ٣٠٧/٦٣ المؤرخ ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩،

وإذ تضع في اعتبارها قراراتها ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ و ٢١٩/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وقراري مجلس حقوق الإنسان ١/٥ و ١/٨ المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ ومقرره ١٠٣/٩ المؤرخ ٢٤ سبتمبر ٢٠٠٨ وبياني رئيس المجلس ١/٨ المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، و٢/٩ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨،

وإذ تؤكد أن الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان اعتمد في دورتيه الرابعة والخامسة تقارير الاستعراض المتعلقة باثنتين وثلاثين دولة عضواً،

وإذ تلاحظ أن ١٣ من التقارير التي اعتمدت في الدورة الرابعة للفريق العامل لم تصدر بوصفها من وثائق الجمعية العامة باللغات الرسمية الست قبل أن ينظر فيها المجلس ويعتمدها في دورته الحادية عشرة، وأنه لا يزال هناك تأخير في تجهيز وإصدار تقريرين من التقارير التي اعتمدها الفريق العامل في دورته الخامسة،

وإذ تشير إلى أهمية تعدد اللغات في أعمال الأمم المتحدة وضرورة إصدار جميع تقارير الفريق العامل بجميع اللغات الرسمية للمنظمة،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٣٢ (A/64/32).

(٢) A/63/735 و A/64/136.

(٣) A/64/166.

أولا

جدول المؤتمرات والاجتماعات

- ١ - توافق على مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ بالصيغة التي قدمتها لجنة المؤتمرات^(٤)، آخذة في الاعتبار ملاحظات اللجنة، ورهنا بأحكام هذا القرار؛
- ٢ - تأذن للجنة المؤتمرات بأن تُدخل على جدول المؤتمرات والاجتماعات لعامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ أي تعديلات قد تصبح ضرورية نتيجة للإجراءات والقرارات التي تتخذها الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين؛
- ٣ - تلاحظ مع الارتياح أن الأمانة العامة أخذت في الاعتبار الترتيبات المشار إليها في قرارات الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ ألف و ٢٤٨/٥٤ و ٢٢٢/٥٥ و ٢٤٢/٥٦ و ٢٨٣/٥٧ بء و ٢٥٠/٥٨ و ٢٦٥/٥٩ و ٢٣٦/٦٠ ألف و ٢٣٦/٦١ و ٢٢٥/٦٢ و ٢٤٨/٦٣ فيما يتعلق بيوم الجمعة العظيمة للطائفة الأرثوذكسية وعطلي عيد الفطر وعيد الأضحى الرسميتين، وتطلب إلى جميع الهيئات الحكومية الدولية أن تنقيد بهذه القرارات عند إعداد خطط اجتماعاتها؛
- ٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل التنفيذ الدقيق لأي تعديلات يجري إدخالها على جدول المؤتمرات والاجتماعات، وفقا لولاية لجنة المؤتمرات وقرارات الجمعية العامة الأخرى ذات الصلة؛
- ٥ - تلاحظ أن تزويد اللجنة الخامسة خلال مشاوراتها غير الرسمية بمعلومات دقيقة ومتسقة وفي الوقت المناسب يسهل عملية صنع القرار في اللجنة؛

ثانيا

ألف - استخدام موارد خدمات المؤتمرات

- ١ - تعيد تأكيد الممارسة المتمثلة في ضرورة إيلاء الأولوية في استخدام قاعات المؤتمرات لاجتماعات الدول الأعضاء؛

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٣٦ (A/64/32)، المرفق الثاني.

- ٢ - **تلاحظ** أن معامل الاستخدام العام للموارد في مراكز العمل الرئيسية الأربعة كان بنسبة ٨٥ في المائة في عام ٢٠٠٨، بالمقارنة مع نسبة ٨٣ في المائة في عامي ٢٠٠٧ و ٢٠٠٦، مما يفوق النسبة المرجعية المحددة البالغة ٨٠ في المائة؛
- ٣ - **ترحب** بالخطوات التي اتخذتها الهيئات التي عدلت برامج عملها من أجل استخدام موارد خدمات المؤتمرات على النحو الأمثل، وتطلب إلى لجنة المؤتمرات مواصلة مشاوراتها مع أمانات ومكاتب الهيئات التي لا تستخدم موارد خدمات المؤتمرات المخصصة لها بشكل كامل؛
- ٤ - **تقر** بأن بدء الاجتماعات في وقت متأخر وإنهاءها في وقت مبكر غير مخطط له يؤثران بشدة على معامل استخدام الهيئات لموارد خدمات المؤتمرات بسبب طول الوقت الضائع، وتدعو أمانات ومكاتب الهيئات إلى إيلاء اهتمام كاف لتجنب بدء الاجتماعات في وقت متأخر وإنهاءها في وقت مبكر غير مخطط له؛
- ٥ - **تلاحظ** أن النسبة المثوية للاجتماعات التي عقدتها الهيئات التي يحق لها الاجتماع "حسب الاقتضاء" والتي وفّرت لها خدمات الترجمة الشفوية في نيويورك في عام ٢٠٠٨ بلغت ٩٠ في المائة بالمقارنة مع نسبة ٨٨ في عام ٢٠٠٧، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم التقارير، عن طريق لجنة المؤتمرات، عن توفير خدمات المؤتمرات لهذه الهيئات؛
- ٦ - **تقر** بأهمية الاجتماعات التي تعقدتها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء في سير العمل في دورات الهيئات الحكومية الدولية بطريقة سلسلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل، قدر الإمكان، تلبية جميع الطلبات لتوفير خدمات المؤتمرات لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، وتطلب إلى الأمانة العامة إبلاغ مقدمي هذه الطلبات في أبكر وقت ممكن بشأن توافر خدمات المؤتمرات، بما في ذلك الترجمة الشفوية، وبشأن أي تغييرات ربما تطرأ قبل عقد الاجتماعات؛
- ٧ - **تأسف** لأن النسبة المثوية للاجتماعات التي عقدتها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء والتي وفّرت لها خدمات الترجمة الشفوية في مراكز العمل الرئيسية الأربعة بلغت ٧٧ في المائة في عام ٢٠٠٨ بالمقارنة مع نسبة ٨٤ في المائة في عام ٢٠٠٧، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل اتباع وسائل مبتكرة للتصدي للصعوبات التي تواجهها الدول الأعضاء نتيجة لعدم توفير خدمات المؤتمرات لبعض

الاجتماعات التي تعقدتها المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٨ - **تحت مرة أخرى** الهيئات الحكومية الدولية على ألا تدخر جهداً في مرحلة التخطيط في أن تأخذ في الحسبان اجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء وأن تضع هذه الاجتماعات في حسابها لدى إعداد برامج عملها، وأن تخطر خدمات المؤتمرات بإلغاء أي اجتماع، قبل مواعده بوقت كاف، لكي يتسنى، قدر الإمكان، إعادة تخصيص موارد خدمات المؤتمرات غير المستخدمة لاجتماعات المجموعات الإقليمية وغيرها من المجموعات الرئيسية للدول الأعضاء؛

٩ - **تلاحظ مع الارتياح** أن جميع اجتماعات هيئات الأمم المتحدة التي يوجد مقرها في نيروبي عقدت في نيروبي في عام ٢٠٠٨، وفقاً لعدد من قرارات الجمعية العامة، بما في ذلك الفقرة ٩ من الجزء الثاني - ألف من القرار ٢٣٦/٦١، وطبقاً لقاعدة عقد الاجتماعات في المقر، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية في دورتها الخامسة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١٠ - **تلاحظ مع التقدير** استمرار جهود ومبادرات الترويج التي يضطلع بها القائمون على إدارة مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا والتي أدت إلى استمرار الاتجاه نحو زيادة استخدام المباني في عام ٢٠٠٨؛

١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل بحث سبل زيادة استخدام مركز المؤتمرات التابع للجنة الاقتصادية لأفريقيا، مع مراعاة معايير العمل الأمنية الدنيا في المقر، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين؛

١٢ - **تهيب** بالأمين العام والدول الأعضاء التقيد بالمبادئ التوجيهية والإجراءات الواردة في الأمر الإداري الصادر بشأن الإذن باستخدام مباني الأمم المتحدة لتنظيم الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض^(٥)؛

١٣ - **تشدد** على ضرورة أن تكون هذه الاجتماعات والمؤتمرات والمناسبات الخاصة والمعارض متسقة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها؛

(٥) ST/AI/416.

باء - آثار المخطط العام لتجديد مباني المقر، الاستراتيجية الرابعة (فهمج التنفيذ التدريجي)، على الاجتماعات التي تعقد في المقر أثناء تنفيذه

١ - **تطلب** إلى الأمين العام كفالة ألا ينال تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، بما في ذلك النقل المؤقت لموظفي خدمة المؤتمرات إلى مكان مؤقت، من نوعية خدمات المؤتمرات التي تقدم إلى الدول الأعضاء باللغات الرسمية الست أو من المساواة في المعاملة بين دوائر اللغات التي يجب أن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الحصول على أعلى نوعية من الخدمات؛

٢ - **تطلب** إلى جميع الجهات الطالبة والمنظمة للاجتماعات أن تظل على اتصال وثيق بإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في الأمانة العامة بشأن جميع المسائل المتصلة بوضع الجداول الزمنية للاجتماعات لإتاحة أكبر قدر ممكن من القدرة على التنبؤ في تنسيق أنشطة المقر خلال فترة البناء؛

٣ - **تطلب** إلى لجنة المؤتمرات أن تبقي المسألة قيد الاستعراض المستمر، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة بصفة منتظمة تقارير عن المسائل المتصلة بجدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة خلال فترة البناء؛

٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم دعم كاف في مجال تكنولوجيا المعلومات إلى خدمات المؤتمرات، في حدود الموارد المتاحة لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، لكفالة أدائها بسلاسة طوال فترة تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر؛

٥ - **تلاحظ** أنه سيجري بصفة مؤقتة، أثناء تنفيذ المخطط العام لتجديد مباني المقر، نقل عدد من موظفي خدمات المؤتمرات وموارد تكنولوجيا المعلومات في إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات إلى مكان مؤقت، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم الدعم الكافي، في حدود الموارد المتاحة للإدارة، لضمان استمرار صيانة مرافق تكنولوجيا المعلومات التابعة للإدارة وتنفيذ المبادرة الشاملة لتكنولوجيا المعلومات وتقديم خدمات المؤتمرات على مستوى عال من الجودة؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يتشاور مع الدول الأعضاء بشأن المبادرات التي تؤثر في استخدام خدمات المؤتمرات ومرافق المؤتمرات؛

ثالثا

الإدارة الكلية المتكاملة

- ١ - **تلاحظ مع التقدير** التقدم المحرز في تنفيذ المشروع الشامل لتكنولوجيا المعلومات الذي يهدف إلى إدماج تكنولوجيا المعلومات في نظم إدارة الاجتماعات وتجهيز الوثائق في جميع مراكز العمل والنهج الشامل المتبع في موازنة المعايير وتكنولوجيا المعلومات وتقاسم الممارسات الجيدة والإنجازات التكنولوجية فيما بين خدمات المؤتمرات في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛
- ٢ - **تلاحظ أيضا** المبادرات المتخذة في إطار الإدارة الكلية المتكاملة والرامية إلى تبسيط الإجراءات وتحقيق وفورات الحجم وتحسين نوعية خدمات المؤتمرات، وتؤكد في هذا الصدد أهمية كفاءة أن يعامل موظفو خدمات المؤتمرات معاملة متساوية، وأهمية مبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي في مراكز العمل الرئيسية الأربعة؛
- ٣ - **تشدد على** أن الأهداف الرئيسية لإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات تتمثل في توفير وثائق عالية الجودة وفي حينها بجميع اللغات الرسمية وفقا للأنظمة المعمول بها، وتقديم خدمات مؤتمرات عالية الجودة إلى الدول الأعضاء في جميع مراكز العمل، وتحقيق تلك الأهداف بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية من حيث التكاليف وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛
- ٤ - **تطلب** إلى الأمين العام كفاءة أن تعامل جميع دوائر اللغات معاملة متساوية وأن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماها إلى أعلى مستوى من الجودة مع الاحترام الكامل لخصائص كل من اللغات الرسمية الست ومراعاة عبء العمل في كل منها؛
- ٥ - **تكرر تأكيد** ضرورة أن يكفل الأمين العام توافق التكنولوجيات المستخدمة في جميع مراكز العمل وأن يكفل سهولة استخدامها في جميع اللغات الرسمية؛
- ٦ - **تطلب** إلى الأمين العام إنجاز مهمة تحميل جميع وثائق الأمم المتحدة القديمة المهمة في موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت بجميع اللغات الرسمية الست على سبيل الأولوية بحيث تتاح هذه المحفوظات للدول الأعضاء أيضا بتلك الوسيلة؛
- ٧ - **تكرر التأكيد** على أن رضا الدول الأعضاء مؤشر رئيسي من مؤشرات الأداء فيما يتصل بإدارة المؤتمرات وخدمات المؤتمرات؛

٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل كفالة أن تتيح التدابير التي تتخذها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات للحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها باعتبار ذلك مؤشرا رئيسيا من مؤشرات أداء الإدارة، فرصا متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وأن تُتخذ هذه التدابير بالامتثال التام لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة، عن التقدم المحرز في هذا الصدد، عن طريق لجنة المؤتمرات؛

٩ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل بحث أفضل الممارسات والتقنيات فيما يتعلق بتقييم مدى رضا المستفيدين من هذه الخدمات وأن يقدم تقارير إلى الجمعية العامة بصفة منتظمة عن النتائج التي يتم التوصل إليها؛

١٠ - **توحيب** بالجهود التي تبذلها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات سعيا إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل بحث سبل مبتكرة للقيام على نحو منهجي باستخلاص وتحليل التعليقات الواردة من الدول الأعضاء ورؤساء اللجان وأمنائها بشأن نوعية خدمات المؤتمرات، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١١ - **تطلب** إلى الأمين العام إبقاء الجمعية العامة على علم بالتقدم المحرز في الإدارة الكلية المتكاملة؛

١٢ - **تلاحظ مع القلق** أن الأمين العام لم يدرج في تقريره عن خطة المؤتمرات معلومات بشأن الوفورات المالية التي تحققت نتيجة تنفيذ مشاريع الإدارة الكلية المتكاملة حسبما طلبت منه في الفقرة ٤ من الجزء الثالث من قرارها ٦٣/٢٤٨، وتطلب إلى الأمين العام أن يضاعف جهوده لغرض إدراج هذه المعلومات في تقريره المقبل عن خطة المؤتمرات؛

١٣ - **تحيط علما** بالتوصيات التي قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقريره^(٣)، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها التام، وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين عن طريق لجنة المؤتمرات؛

رابعاً

المسائل المتعلقة بالوثائق والنشر

- ١ - تقرر أن تصدرُ كوثائق بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة جميع التقارير التي اعتمدها الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الإنسان في دورتيه الرابعة والخامسة والمعلومات الإضافية التي قدمتها الدول قيد الاستعراض قبل اعتماد المجلس للنتائج، وتطلب إلى الأمين العام اتخاذ التدابير اللازمة لهذا الغرض؛
- ٢ - تقرر أيضاً أن تصدرُ كوثائق بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة جميع التقارير التي يعتمدها الفريق العامل في توقيت ملائم قبل أن ينظر فيها المجلس وفقاً لقرارات الجمعية العامة ١١٧/٣٦ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ٢١١/٥١ ألف إلى هاء و ٢١٤/٥٢ و ٢٠٨/٥٣ ألف إلى هاء، وتطلب إلى الأمين العام كفالة توفير الدعم اللازم لهذا الغرض؛
- ٣ - تشدد على الأهمية الفائقة للمساواة بين اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة؛
- ٤ - تؤكد من جديد أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة التابعة للجمعية العامة المعهود إليها بالمسؤوليات المتعلقة بالمسائل الإدارية ومسائل الميزانية؛
- ٥ - تكرر تأكيد أهمية إصدار الوثائق للجنة الخامسة في حينها،
- ٦ - تكرر مع القلق طلبها إلى الأمين العام أن يكفل التقيد التام بالقواعد المتصلة بتزامن توزيع الوثائق بجميع اللغات الرسمية الست، سواء فيما يتعلق بتوزيع النسخ المطبوعة أو نشر وثائق الهيئات التداولية على نظام الوثائق الرسمية وموقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت، اتساقاً مع الفقرة ٥ من الجزء الثالث من قرارها ٢٢٢/٥٥؛
- ٧ - تؤكد من جديد على أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية التابعة للجمعية العامة المختصة بالمسؤولية عن المسائل الإدارية ومسائل الميزانية؛
- ٨ - تعيد تأكيد ما قرره في الفقرة ٩ من الجزء الثالث من قرارها ٢٦٥/٥٩ بشأن منح الأولوية في جميع اللغات الرسمية الست لإصدار الوثائق المتعلقة بمسائل التخطيط والميزانية والمسائل الإدارية التي يلزم أن تنظر فيها الجمعية العامة على وجه الاستعجال؛
- ٩ - تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يصدر توجيهاته إلى جميع إدارات الأمانة العامة بأن تدرج في تقاريرها العناصر التالية:

- (أ) موجز للتقرير؛
- (ب) نص موحد يضم الاستنتاجات والتوصيات والإجراءات الأخرى المقترحة؛
- (ج) المعلومات الأساسية ذات الصلة؛
- ١٠ - **تكرر طلبها** أن تميز بأحرف داكنة الاستنتاجات والتوصيات الواردة في جميع الوثائق التي تقدمها الأمانة العامة والهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء إلى الأجهزة التشريعية للنظر فيها واتخاذ إجراء بشأنها؛
- ١١ - **تعرب عن تقديروها** للعمل الذي تضطلع به فرقة العمل التي ترأسها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في المعالجة الإيجابية لمشكلة إصدار الوثائق للجنة الخامسة؛
- ١٢ - **ترحب** بمواصلة الجهود التي تبذلها فرقة العمل لتأمين عملية تقديم الوثائق من مختلف الإدارات المقدمة لها بالأمانة العامة؛
- ١٣ - **تعرب عن بالغ قلقها** إزاء الارتفاع غير المسبوق في عدد الوثائق التي يتأخر تقديمها، مما يؤثر سلباً على سير عمل الهيئات الحكومية الدولية، وتحث الإدارات المقدمة للوثائق على الالتزام التام بالمواعيد النهائية لتقديمها لبلوغ هدف التقيد بمواعيد تقديم الوثائق المحدد بنسبة ٩٠ في المائة؛
- ١٤ - **تقرر** أن تستعرض في دورتها السادسة والستين أعمال فرقة العمل وأن تنظر، عند الاقتضاء، في اتخاذ تدابير إضافية لضمان تقيد الإدارات مقدّمة الوثائق بمواعيد تقديمها إذا لم يتم بلوغ هدف التقيد المحدد بنسبة ٩٠ في المائة؛
- ١٥ - **تقرر** بأنه يلزم الأخذ بنهج متعدد الشُّعب في اللجنة الخامسة لإيجاد حل للمشاكل المزمنة المتعلقة بالتأخر في إصدار الوثائق؛
- ١٦ - **تشجع** رئيسي اللجنة الخامسة واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية على تعزيز التعاون بين هاتين الهيئتين في مجال الوثائق؛

خامسا

المسائل المتعلقة بالترجمة التحريرية والترجمة الشفوية

- ١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يضاعف جهوده لكفالة توافر أجود خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية بجميع اللغات الرسمية الست؛
- ٢ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يواصل السعي إلى الحصول على تقييم الدول الأعضاء لنوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لها، بوسائل منها الاجتماعات الإعلامية المعنية باللغات التي تعقد مرتين في السنة، وكفالة أن تتيح هذه التدابير فرصا متكافئة للدول الأعضاء لتقديم تقييماتها باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، وأن تتخذ هذه التدابير بالامتثال التام لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛
- ٣ - **تكرر طلبها** أن يحرص الأمين العام على أن تستوفي المصطلحات المستخدمة في دوائر الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية أحدث المعايير اللغوية والمصطلحات باللغات الرسمية لضمان أعلى مستوى من الجودة؛
- ٤ - **تعيد تأكيد** الفقرة ٣ من الجزء الخامس من قرارها ٢٣٦/٦١، والفقرة ٣ من الجزء الخامس من قرارها ٢٢٥/٦٢، والفقرة ٥ من الجزء الخامس من قرارها ٢٤٨/٦٣، وتكرر طلبها إلى الأمين العام، عند الاستعانة بموظفين في إطار المساعدة المؤقتة في دوائر اللغات، كفالة أن تعامل جميع دوائر اللغات معاملة متساوية وأن توفر لها ظروف عمل وموارد ملائمة على قدم المساواة بهدف الارتقاء بخدماتها إلى أعلى مستوى من الجودة مع الاحترام الكامل لخصائص كل من اللغات الرسمية الست ومراعاة عبء العمل لكل منها؛
- ٥ - **تلاحظ مع التقدير** التدابير التي اتخذتها الأمانة العامة لملاء الشواغر الحالية والمقبلة في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، والمعلومات الواردة في الفقرة ١٠٧ من تقرير الأمين العام عن خطة المؤتمرات^(٦)، وتطلب إلى الأمين العام أن ينظر في اتخاذ المزيد من التدابير الرامية إلى تخفيض معدل الشواغر في نيروبي وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين؛
- ٦ - **تعرب عن تقديرها** للتدابير التي يتخذها الأمين العام، وفقا لقراراتها، لمعالجة مسألة التعويض عن الموظفين المتقاعدين في دوائر اللغات، وتطلب إلى الأمين العام مواصلة

(٦) A/64/136.

وتكثيف جهوده في هذا المجال، بما في ذلك تعزيز التعاون مع المؤسسات التي تقوم بتدريب المتخصصين في اللغات لتلبية احتياجات الأمم المتحدة من اللغات الست؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام إجراء امتحانات تنافسية لتعيين موظفي اللغات في وقت مبكر بما فيه الكفاية من أجل ملء الشواغر الحالية والشواغر التي تحدث في المستقبل في دوائر اللغات في الوقت المناسب، وإبلاغ الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين بالجهود المبذولة في هذا الصدد؛

٨ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام مواصلة العمل على تحسين دقة ترجمة الوثائق إلى اللغات الرسمية الست، مع إيلاء أهمية خاصة لجودة الترجمة؛

٩ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يتخذ الخطوات اللازمة لتحسين نوعية الترجمة بجميع اللغات الرسمية الست، وخاصة بالنسبة للترجمة التعاقدية، وأن يقدم إليها تقريرا عن ذلك في دورتها الخامسة والستين؛

١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يزود جميع مراكز العمل بما يكفي من الموظفين بالرتب الملائمة، من أجل كفالة مراقبة نوعية النصوص المترجمة خارج المنظمة على نحو ملائم، مع المراعاة الواجبة لمبدأ المساواة في الرتب مقابل العمل المتساوي؛

١١ - **تخطط علما** بالمعلومات المتعلقة بأثر الاستعانة بمترجمين شفويين مستقلين على نوعية الترجمة الشفوية في جميع مراكز العمل، الواردة في الفقرات ٨١ إلى ٨٦ من تقرير الأمين العام^(٦)، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين تقريرا عن هذه المسألة عن طريق لجنة المؤتمرات؛

١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين تقريرا عن الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة وأفضل الممارسات في مراكز العمل الرئيسية في مجال أداء مهام مراقبة نوعية الترجمات التحريرية التعاقدية، بما في ذلك عن الاحتياجات المتصلة بعدد الموظفين اللازمين لأداء هذه المهمة ورتبهم الملائمة.

المرفق الثاني

مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة والأجهزة الرئيسية
للكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والهيئات المنشأة
بموجب معاهدات تحت رعاية الأمم المتحدة لفترة السنتين
٢٠١٠-٢٠١١

استُخدمت في هذا المرفق المختصرات التالية:

في العمود المعنون "الأعضاء"

ح	حكومات
خ	خبراء
أ	أمانة أو أمانات

في العمود المعنون "الخدمات المقدمة"

ش	ترجمة شفوية
ت	ترجمة تحريرية
م ح	محاضر حرفية
م م	محاضر موجزة
س	الإسبانية
ن	الإنكليزية
ر	الروسية
ص	الصينية
ع	العربية
ف	الفرنسية

ألف - مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام ٢٠١٠

(في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩)

الجهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
١ - لجنة الأركان العسكرية [الميثاق]	٨ كانون الثاني/يناير، وبعد ذلك مرة كل أسبوعين	نيويورك	٥ ح	ش (ن ص ف)	ت م ح يوم الجمعة من كل أسبوعين
٢ - لجنة حقوق الطفل، الدورة الثالثة والخمسون [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩]	٢٩-١١ كانون الثاني/يناير	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م ثلاث دورات في السنة
٣ - فريق الخبراء الحكوميين لمواصلة دراسة الأخطار القائمة والمحتملة في مجال أمن المعلومات والتدابير التعاونية التي يمكن اتخاذها للتصدي لها، الدورة الثانية [قرارات الجمعية العامة ٥٤/٦١ و ١٧/٦٢ و ٣٧/٦٣]	١٥-١١ كانون الثاني/يناير	نيويورك	١٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
٤ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، المجلس التنفيذي، انتخاب أعضاء المكتب [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د-٢٠) و ١٦٢/٤٨ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢١/٢٠٠٧]	١١ كانون الثاني/يناير	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - دورة واحدة في السنة
٥ - اليونسيف، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الأولى [قرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ و ٥٧ (د-١)]	١٤-١٢ كانون الثاني/يناير	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - دورتان في السنة
٦ - مجلس حقوق الإنسان، فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في التنمية، الدورة السادسة [قرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٤] [انظر الفقرة ٤ (أ) مــــن الوثيقة A/AC.172/2009/CRP.1]	٢٢-١٣ كانون الثاني/يناير	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
٧ - الاجتماع المشترك للمجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، واليونسيف، وبرنامج الأغذية العالمي [قرار الجمعية العامة ١٢/٥٢ بء]	١٨ و ١٥ كانون الثاني/يناير	نيويورك	٣٦ ح/ ٣٦ ح/ ٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
٨ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الخامسة والأربعون [قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤ و ٢١٨/٦٢]	١٨ كانون الثاني/ يناير - ٥ شباط/فبراير	جنيف	٢٣ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م ثلاث دورات في السنة
٩ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي، انتخاب أعضاء المكتب [الميثاق]	١٩ كانون الثاني/يناير	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م دورة واحدة في السنة

الجهة	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
١٠ -	١٩-٢٢ كانون الثاني/يناير	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
١١ -	٢١ كانون الثاني/يناير	نيويورك	١٥٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة كل سنتين
١٢ -	٢٥-٢٩ كانون الثاني/يناير	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	-
١٣ -	٢٥ كانون الثاني/يناير - ٣ شباط/فبراير	نيويورك	١٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
١٤ -	٢٥-٢٩ كانون الثاني/يناير	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
١٥ -	٢٥-٢٩ كانون الثاني/يناير	جنيف	٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
١٦ -	كانون الثاني/يناير - آذار/مارس (١٠ أسابيع)	جنيف	٦١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة سنويا في ثلاثة أجزاء
١٧ -	١-٥ شباط/فبراير	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ثلاث دورات في السنة
١٨ -	١-٥ شباط/فبراير	فيينا	١٣ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	دورتان أو ثلاث في السنة
١٩ -	١-٥ شباط/فبراير	نيويورك	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة

الجهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
٢٠ - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية [قرارات الجمعية العامة ١٤ (د-١) و ١٧٣ (د-٢) و ١٠٣/٣٢]	٢ شباط/فبراير - ٢٣ نيسان/أبريل ^(٢)	نيويورك	١٦ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ثلاث دورات في السنة
٢١ - لجنة التنمية الاجتماعية، الدورة الثامنة والأربعون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠ (د-٢) و ١١٣٩ (د-٤١) و ٧/١٩٩٦]	١٢-٣ شباط/فبراير	نيويورك	٤٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٢٢ - لجنة جائزة الأمم المتحدة للسكان [قرار الجمعية العامة ٢٠١/٣٦]	٨ شباط/فبراير (جلسة واحدة)	نيويورك	١٠ ح	ش (س ن ف)	-
٢٣ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل لما قبل الدورة [قرارات الجمعية العامة ١٢٤/٤٥ و ٩٤/٤٧ و ٢١٨/٦٢]	١٢-٨ شباط/فبراير	جنيف	٤ خ	ش (س ن ف)	ثلاث دورات في السنة
٢٤ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل المعني بالبلابات المقدمة بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية، الدورة الخامسة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٢١٨/٦٢ و ٧٠/٥٥]	١٢-٨ شباط/فبراير	جنيف	٥ خ	ش (س ن ف)	ثلاث دورات في السنة
٢٥ - لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، الدورة السابعة والأربعون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٢ ألف (د-١٤)]	١٩-٨ شباط/فبراير	فيينا	٦٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٢٦ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، الدورة السابعة [مقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٣/١ و قراره ١/٥]	١٩-٨ شباط/فبراير	جنيف	٤٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ثلاث دورات في السنة
٢٧ - لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]	٨ شباط/فبراير	نيويورك	١٢-١١ خ	-	أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة
٢٨ - صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية، مجلس الأمناء، الدورة الثالثة والعشرون [قرار الجمعية العامة ١٣١/٤٠]	١٢-٨ شباط/فبراير	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ف)	دورة واحدة في السنة
٢٩ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمصالح الأمنية، الدورة السابعة عشرة [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]	١٢-٨ شباط/فبراير	نيويورك	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
٣٠ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة التنظيمية [الميثاق]	١٢-٩ شباط/فبراير	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الاجهزة
دورتان في السنة	ت م م ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ جنيف	١٥ شباط/فبراير - ١٢ آذار/مارس	٣١ - لجنة القضاء على التمييز العنصري، الدورة السادسة والسبعون [قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د-٢٠)] ^(٢)
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ف)	١٠ خ نيويورك	١٦-١٧ شباط/فبراير	٣٢ - المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، المجلس التنفيذي، الدورة السابعة [قرار الجمعية العامة ٢٦٠/٥٩ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٧/٢٠٠٣] ^(٣)
أربع دورات في السنة	ت - ش (ن ر)	٥ خ نيويورك	١٧-١٩ شباط/فبراير	٣٣ - اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، الدورة التاسعة [قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٦١]
ثلاث دورات في السنة	ت م م ش (س ن ر ف)	١٠ خ جنيف	٢٢-٢٦ شباط/فبراير	٣٤ - لجنة مناهضة التعذيب، اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، الدورة العاشرة [المادة ٢ من الجزء الأول من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وتقرير مجلس حقوق الإنسان (A/61/53)]
دورتان في السنة	ت م م ش (س ن ر ص ع ف)	١٢ خ جنيف	٢٢-٢٦ شباط/فبراير	٣٥ - اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الدورة الثالثة [قرار الجمعية العامة ١٠٦/٦١ والمادة ٣٤ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ف)	١٥ خ سانتياغو	٢٢ شباط/فبراير - ٥ آذار/مارس	٣٦ - لجنة الخدمة المدنية الدولية، الدورة السبعون [قرار الجمعية العامة ٣٣٥٧ (د-٢٩)]
	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح نيويورك	٢٢-٢٦ شباط/فبراير	٣٧ - الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمناقشة ووضع البارامترات الأولية لصك شامل ملزم قانونياً يحدد المعايير الدولية المشتركة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها، الدورة الثالثة [قرار الجمعية العامة ٢٤٠/٦٣]
	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٤٤ ح نيويورك	٢٢ شباط/فبراير - ١٩ آذار/مارس	٣٨ - اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وفريقها العامل، الدورة الموضوعية [قرار الجمعية العامة ٢٠٠٦ (د-١٩)]

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الجهاز
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ف)	٥ خ	جنيف	٢٢-٢٤ شباط/فبراير	٣٩ - صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب، مجلس الأمناء، الدورة الثانية والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١٥١/٣٦]
دورتان في السنة	ت - ش (ن ف)	٥ خ	جنيف	٢٢-٢٥ شباط/فبراير	٤٠ - صندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، مجلس الأمناء، الدورة الثانية والثلاثون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٣/١٩٩٣]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٢٤ ح	نيويورك	٢٢-٢٦ شباط/فبراير	٤١ - اللجنة الإحصائية، الدورة الحادية والأربعون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨/١٩٩٩]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ خ	نيويورك	شباط/فبراير (٣ أيام)	٤٢ - المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح، الدورة الثالثة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٩٩/٣٧ كاف]
	ت م م ^(٢) - ش (س ن ر ص ع ف)	٢٨ ح	نيويورك	شباط/فبراير - آذار/مارس	٤٣ - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة [قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د-١٦)]
	ت م م - ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح	نيويورك	شباط/فبراير - آذار/مارس (يومان)	٤٤ - اجتماعات خاصة رفيعة المستوى بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية والأونكتاد [قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٦/٦١ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١١/٢٠٠٥]
	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	جنيف	شباط/فبراير (٣ أيام)	٤٥ - الأونكتاد، اجتماع خبراء لجنة التجارة والتنمية [الجزء الرابع، الفرع بء، من اتفاق أكرا الذي اعتمده الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعقودة في أكرا، من ٢٠ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨]
	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	جنيف	شباط/فبراير (٣ أيام)	٤٦ - الأونكتاد، اجتماع خبراء لجنة التجارة والتنمية [الجزء الرابع، الفرع بء، من اتفاق أكرا الذي اعتمده الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعقودة في أكرا، من ٢٠ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨]
	ت - يحدد فيما بعد	١٩٢ ح	يحدد فيما بعد	شباط/فبراير (يومان)	٤٧ - حلقة الأمم المتحدة الدراسية بشأن تقديم المساعدة للشعب الفلسطيني [قرار الجمعية العامة ٢٧/٦٣ و ٢٨/٦٣]

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الاجهز
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح روما	شباط/فبراير	٤٨ - برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الأولى [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٥ وقرار الجمعية العامة ٨/٥٠] ^(٢)
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٥ ح نيويورك	١٢-١ آذار/مارس	٤٩ - لجنة وضع المرأة، الدورة الرابعة والخمسون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٧/١٩٩٩]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ف)	٩ خ نيويورك	٥-١ آذار/مارس	٥٠ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل لما قبل الدورة المعني بالبلاغات، الدورة الثامنة والتسعون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]
ثلاث دورات في السنة على الأقل	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٧ ح جنيف	٢٦-١ آذار/مارس	٥١ - مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثالثة عشرة [قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠]
أربع اجتماعات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح نيروبي	٣ آذار/مارس	٥٢ - لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة، مواصلة الاجتماع السادس والثلاثين [قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]
ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ع ف)	١٨ خ نيويورك	٢٦-٨ آذار/مارس	٥٣ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة الثامنة والتسعون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)] ^(٣)
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ع ف)	٥ خ جنيف	١٢-٨ آذار/مارس	٥٤ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة التسعون [قرار مجلس حقوق الإنسان ١٢/٧]
أربع اجتماعات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	(٥) نيروبي	١٧ آذار/مارس	٥٥ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين، الاجتماع ١١٠ [مقرر مجلس الإدارة ٣٢/١٩]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٤ خ نيويورك	٢٦-٢٢ آذار/مارس	٥٦ - لجنة السياسات الإنمائية، الدورة الثانية عشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٨]
دورة واحدة في السنة	ت م م ^(٤)	ش (س ن ر ص ع ف)	٦٩ ح فيينا	٢٢ آذار/مارس - ١ نيسان/أبريل	٥٧ - لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، اللجنة الفرعية القانونية، الدورة التاسعة والأربعون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٢ (د-١٤)]

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت - ش (ن ع ف)	٥٣ ح	٢٢-٢٦ آذار/مارس	٥٨ - اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، مؤتمر وزراء المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية الأفارقة، الدورة الثالثة والأربعون للجنة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧١ (د-٢٥)]
دورة واحدة في السنة	ت م ح ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح	٢٩ آذار/مارس - ١٦ نيسان/أبريل ^(ب)	٥٩ - هيئة نزع السلاح [قرار الجمعية العامة د-٢/١٠]
ثلاث دورات في السنة	ت - ش (س ن ر ع)	٥ خ	٢٩ آذار/مارس - ٢ نيسان/أبريل ^(ب)	٦٠ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعنى بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير، الدورة التاسعة [قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/٧]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٥٣ ح	آذار/مارس	٦١ - لجنة المخدرات، الدورة الثالثة والخمسون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (د-١) و ٣٩/١٩٩١]
دورة واحدة في السنة	- -	٥ ح	آذار/مارس	٦٢ - اللجنة الاستشارية المعنية بصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، الدورة الخمسون [قرار الجمعية العامة ١٣٣/٣١ و ١٢٥/٣٩]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (ن ع ف)	٥٣ ح	آذار/مارس - نيسان/أبريل	٦٣ - اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، لجنة خبراء مؤتمر وزراء المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية الأفارقة، الاجتماع التاسع والعشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧١ (د-٢٥)]
	ت م م ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح	آذار/مارس (٤ أسياع)	٦٤ - الجمعية العامة، اللجنة الخامسة، الدورة المستأنفة [الميثاق]
	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح	آذار/مارس (٣ أيام)	٦٥ - اجتماع الأمم المتحدة لأفريقيا بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ٢٧/٦٣ و ٢٨/٦٣]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٢١ خ	٥-٩ نيسان/أبريل	٦٦ - لجنة حدود الجرف القاري، الدورة الخامسة والعشرون [المادة ٢ (٥) من المرفق الثاني لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ	٥-٩ نيسان/أبريل	٦٧ - مجلس حقوق الإنسان، فريق الخبراء العامل المعنى بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي، الدورة العاشرة [قرار المجلس حقوق الإنسان ١/٥ و ١٤/٩]

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الاجهز
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٤٧ ح نيويورك	١٦-١٢ نيسان/أبريل	٦٨ - لجنة السكان والتنمية، الدورة الثالثة والأربعون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٠ (د-٧) و ٨٧ (د-٥٧) و ٥٥/١٩٩٥]
	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ خ جنيف	١٦-١٢ نيسان/أبريل	٦٩ - فريق الخبراء الحكوميين لمواصلة دراسة الأخطار القائمة والمحتملة في مجال أمن المعلومات والتدابير التعاونية التي يمكن اتخاذها للتصدي لها، الدورة الثالثة [قرارات الجمعية العامة ٥٤/٦١ و ٣٧/٦٣ و ١٧/٦٢]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ جنيف	١٦-١٢ نيسان/أبريل	٧٠ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالبلاغات، الدورة السادسة [قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥]
دورة واحدة كل خمس سنوات	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٥ ح سلفادور البرازيل	١٩-١٢ نيسان/أبريل	٧١ - مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية [قرار الجمعية العامة ١٧٣/٦٢]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح نيويورك	١٦-١٢ نيسان/أبريل	٧٢ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمشتريات، الدورة الثامنة عشرة [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٢٤ خ نيويورك	٢٣-١٩ نيسان/أبريل	٧٣ - لجنة خبراء الإدارة العامة، الدورة التاسعة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٥/٢٠٠١ و ٦٠/٢٠٠٣]
دورتان في السنة	ت م م ش (س ن ر ص ع ف)	١٠ خ جنيف	٣٠-١٩ نيسان/أبريل	٧٤ - اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، الدورة الثانية عشرة [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٥]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٦ خ نيويورك	٢٣-١٩ نيسان/أبريل	٧٥ - المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، الدورة التاسعة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢/٢٠٠٠]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح نيويورك	٢٣-١٩ نيسان/أبريل	٧٦ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بقانون الإعسار، الدورة الثامنة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٢١ ح فيينا	٢٣-١٩ نيسان/أبريل	٧٧ - لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، الدورة السابعة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٩١٣ (د-١٠)]
دورتان في السنة	ت م م ش (س ن ر ف)	١٠ خ جنيف	٢٦ نيسان/أبريل - ١٤ أيار/مايو	٧٨ - لجنة مناهضة التعذيب، الدورة الرابعة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٤٦/٣٩]

مرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١١٢ ح	نيويورك - ٢٦ نيسان/أبريل - ٧ أيار/مايو	٧٩ - لجنة الإعلام، الدورة الثانية والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١١٥/٣٣ جيم]
دورة واحدة في السنة	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	٢٦-٣٠ نيسان/أبريل	٨٠ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالحق في التنمية، الدورة الحادية عشرة [قرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٤] [انظر الفقرة ٤ (أ) من الوثيقة [A/AC.172/2009/CRP.1]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	^(ب)	٢٦-٣٠ نيسان/أبريل	٨١ - الأونكتاد، اجتماع خبراء لجنة الاستثمار والمشاريع والتنمية، الدورة الثانية [الجزء الرابع، الفرع باء، من اتفاق أكرا الذي اعتمده الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعقودة في أكرا من ٢٠ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨]
أربع دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	٢٧-٢٨ نيسان/أبريل	٨٢ - مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة التاسعة والستون
	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح	٢٨-٢٩ نيسان/أبريل	٨٣ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة التنظيمية المستأنفة [الميثاق]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (س ن ف)	٤٢ ح	نيسان/أبريل - أيار/مايو	٨٤ - اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الدورة الثالثة والثلاثون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٦ (د-٦) و ٤٠/٢٠٠٦ ومقرره [١٨٨/١٩٨٥]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٩٢	نيسان/أبريل (يومان)	٨٥ - فريق خبراء الدول الأطراف في البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر [قرار الدول الأطراف في مؤتمرها السنوي العاشر] ^(ج)
أربع دورات في السنة	ت -	ش (ن ر)	٥ ح	نيسان/أبريل (٣ أيام)	٨٦ - اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، الدورة العاشرة [قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٦١]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠	نيسان/أبريل (٣ أيام)	٨٧ - اجتماع فريق خبراء الدول الأطراف في البروتوكول الخامس لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر [قرار الدول الأطراف في مؤتمرها السنوي الأول] ^(د)

الجنهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
٨٨ - لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]	نيسان/أبريل - أيار/مايو ^(٢) (اجتماع واحد)	نيويورك	١٢ خ	-	- دورتان في السنة يتألف كل منهما من جلسة واحدة
٨٩ - مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، الدورة العادية الأولى [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢١/٢٠٠١]	نيسان/أبريل - أيار/مايو	يحدد فيما بعد	٢٦ أ	ش (ن ف)	- دورتان في السنة
٩٠ - مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ [قرار الجمعية العامة ٧٠/٦١] ^(٣)	٢٨-٣ أيار/مايو	نيويورك	١٨٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	- دورتان في السنة
٩١ - لجنة التنمية المستدامة، الدورة الثامنة عشرة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٨/٢٠٠٥ و ٢٠٧/١٩٩٣]	١٤-٣ أيار/مايو	نيويورك	٥٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	- دورة واحدة في السنة
٩٢ - لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة الرابعة والأربعون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ٣٩/١٩٩٥ و ١٧/١٩٨٥]	٢١-٣ أيار/مايو	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	- دورتان في السنة
٩٣ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، الدورة السابعة والخمسون [قرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٦]	٧-٣ أيار/مايو	جنيف	٥ خ	ش (س ن ف)	- ثلاث دورات في السنة
٩٤ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، الدورة الثامنة [مقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٣/١ و قراره ١/٥]	١٤-٣ أيار/مايو	جنيف	٤٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	- ثلاث دورات في السنة
٩٥ - لجنة القانون الدولي، الدورة الثانية والستون، الجزء الأول [قرار الجمعية العامة ١٧٤ (د-٢)]	٣ أيار/مايو - ٤ حزيران/يونيه	جنيف	٣٤ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	- دورة واحدة في السنة
٩٦ - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة الثامنة والتسعون [المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١]	١٤-٣ أيار/مايو	فيينا	١٣ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	- ثلاث دورات في السنة
٩٧ - الأونكتاد، لجنة التجارة والتنمية، الدورة الثانية [الجزء الرابع، الفرع بء، من اتفاق أكرا الذي اعتمده الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعقودة في أكرا، من ٢٠ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨]	٧-٣ أيار/مايو	جنيف ^(٤)		ش (س ن ر ص ع ف)	- دورة واحدة في السنة

الجهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^{١)}	مرات الانعقاد
٩٨ - لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]	١٠ أيار/مايو	بيجين	١١-١٢ خ	-	-
٩٩ - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية [قرارات الجمعية العامة ١٤ (د-١) و ٧٣ (د-٢) و ١٠٣/٣٢]	١١ أيار/مايو - ٢ تموز/يوليه	نيويورك ومراكز عمل الأمم المتحدة الأخرى	١٦ خ	ش (ن ر ص ع ف)	ت - ثلاث دورات في السنة
١٠٠ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، الدورة السادسة والستون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧ (د-٤) و ٦٩ (د-٥) و ٧٢٣ بء (د-٢٨)]	١٩-١٣ أيار/مايو	إنشيون، جمهورية كوريا	٥٣ ح	ش (ن ر ص ف)	ت - دورة واحدة في السنة
١٠١ - لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، الدورة التاسعة عشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٩٢]	٢١-١٧ أيار/مايو	فيينا	٤٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - دورة واحدة في السنة
١٠٢ - اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا حيا لأغراض التنمية، الدورة الثالثة عشرة [قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٤٦ وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧/٢٠٠٢ و ٤٦/٢٠٠٦ ومقرره ٢٩١/٢٠٠٣]	٢١-١٧ أيار/مايو	جنيف	٤٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - دورة واحدة في السنة
١٠٣ - اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الفريق العامل لما قبل الدورة، الدورة الخامسة والأربعون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ١٧/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٩٥]	٢٨-٢٤ أيار/مايو	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ف)	ت - دورتان في السنة
١٠٤ - لجنة حقوق الطفل، الدورة الرابعة والخمسون [قرارات الجمعية العامة ١١٢/٤٧ و ٢٥/٤٤ و ٢١١/٤٩]	٢٤ أيار/مايو - ١١ حزيران/يونيه	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م - ثلاث دورات في السنة
١٠٥ - المؤتمر الاستعراضي لاتفاق الأمم المتحدة المتعلق بالأرصدة السمكية [قرار الجمعية العامة ١١٢/٦٣]	٢٨-٢٤ أيار/مايو	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
١٠٦ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بقانون النقل، الدورة الثانية والعشرون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]	٢٨-٢٤ أيار/مايو	نيويورك	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - دورتان في السنة

الجهة	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
١٠٧ -	٢٦ أيار/مايو - ٤ حزيران/يونيه	نيويورك	١٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
١٠٨ -	١٧-٢١ أيار/مايو	نيويورك	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
١٠٩ -	٣١ أيار/مايو - ١٨ حزيران/يونيه	جنيف	٤٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ثلاث دورات في السنة على الأقل
١١٠ -	أيار/مايو (يوم واحد)	نيويورك	٣٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
١١١ -	أيار/مايو - تموز/يوليه (٧ أسابيع)	جنيف	٦١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة تتألف من ثلاثة أجزاء
١١٢ -	أيار/مايو	بيروت	١٣ ح	ش (ن ع ف)	دورة واحدة كل سنتين
١١٣ -	أيار/مايو (٤ أسابيع)	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م
١١٤ -	أيار/مايو (٣ أيام)	يحدد فيما بعد	٢٨ ح	ش (س ن ف)	دورة واحدة في السنة
١١٥ -	أيار/مايو (يومان)	يحدد فيما بعد	١٩٢ ح	يحدد فيما بعد	ت -
١١٦ -	٤-١ حزيران/يونيه	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(د)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٣٤ ح	نيويورك	٧ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه	١١٧ - لجنة البرنامج والتنسيق، الدورة الخمسون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٤٠) وقرار الجمعية العامة ٩٣/٣١]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	نيويورك	٢٥-٧ حزيران/يونيه	١١٨ - لجنة الاشتراكات، الدورة السبعون [قرار الجمعية العامة ١٤ (د-١) ألف]
	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	(د)	جنيف	١١-٧ حزيران/يونيه	١١٩ - الأونكتاد، الفرقة العاملة المعنية بالإطار الاستراتيجي والميزانية البرنامجية (الإطار الاستراتيجي)، الدورة الرابعة والخمسون [قرار الأونكتاد ١١٤ (د-٥) ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٥٦ (د-١٧)]
دورة واحدة في السنة	ت م ح ^(ج) - ش (س ن ر ص ع ف)	٦٩ ح	فيينا	١٨-٩ حزيران/يونيه	١٢٠ - لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، الدورة الثالثة والخمسون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٢ ألف (د-١٤)]
دورة واحدة في السنة	ت -	٥ خ	نيويورك	١١-٩ حزيران/يونيه	١٢١ - مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، لجنة الاكتواريين [المادة ٢٩ من قرار الجمعية العامة ١٥٦١ (د-١٥)]
ثلاث دورات في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف	١٨-١٤ حزيران/يونيه	١٢٢ - لجنة حقوق الطفل، الفريق العامل لما قبل الدورة، الدورة الخامسة والخمسون [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩]
	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح	نيويورك	١٨-١٤ حزيران/يونيه	١٢٣ - الاجتماع الرابع الذي تعقده الدول كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة على الصعد الوطني والإقليمي والعالمي [قرار الجمعية العامة ٧٢/٦٣]
دورة أو دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٣٨ ح	نيويورك	٢٥-١٤ حزيران/يونيه	١٢٤ - الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، الاجتماع العشرون [قرار الجمعية العامة ٢٨/٤٩ و ٦٦/٣٧]
أربع اجتماعات في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	(د)	نيروبي	١٥ حزيران/يونيه	١٢٥ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين، الاجتماع ١١١ [مقرر مجلس الإدارة ٣٢/١٩]

الجهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة	مرات الانعقاد
١٢٦ -	٢٥-٢١ حزيران/يونيه	جنيف	١٠ خ	ش (س ن ر ف)	ثلاث دورات في السنة
١٢٧ -	٢٥-٢١ حزيران/يونيه	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ع ف)	ثلاث دورات في السنة
١٢٨ -	٢٥-٢١ حزيران/يونيه	جنيف	٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
١٢٩ -	٣٠-٢١ حزيران/يونيه	جنيف	٢٣ ح	ش (س ن ر ص ف)	دورة أو دورتان في السنة
١٣٠ -	٢١ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه	جنيف	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
١٣١ -	٢١ حزيران/يونيه - ٩ تموز/يوليه	نيويورك	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
١٣٢ -	٢٨ حزيران/يونيه - ٢٣ تموز/يوليه	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م
١٣٣ -	٢٨ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه	جنيف	٨ خ	ش (س ن ف)	دورة واحدة في السنة
١٣٤ -	٢٨ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة

الاجتماع	التاريخ (٢٠١٠)	المكان	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
١٣٥ - الاجتماع السادس عشر للدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة [قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤]	٢٨ حزيران/يونيه	نيويورك	١٦٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة كل سنتين
١٣٦ - لجنة الخبراء الفرعية المعنية بالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ و ٦٥/١٩٩٩]	٣٠ حزيران/يونيه - ٢ تموز/يوليه	جنيف	٢٣ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة أو دورتان في السنة
١٣٧ - لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة، الاجتماع السابع والثلاثون [قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]	حزيران/يونيه	نيروبي	٥٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	أربع اجتماعات في السنة
١٣٨ - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة [قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د-١٦)]	حزيران/يونيه - تموز/يوليه (عمالا يتجاوز ٢٠ اجتماعا)	نيويورك	٢٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م ^(٢)
١٣٩ - برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي، الدورة السنوية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٥ وقرار الجمعية العامة ٨/٥٠]	حزيران/يونيه	روما	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
١٤٠ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل لما قبل الدورة المعني بالبلاغات، الدورة التاسعة والتسعون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]	٩-٥ تموز/يوليه	جنيف	٩ خ	ش (س ن ر ف)	ثلاث دورات في السنة
١٤١ - لجنة القانون الدولي، الدورة ٦٢، الجزء الثاني [قرار الجمعية العامة ١٧٤ (د-٢)]	٥ تموز/يوليه - ٦ آب/أغسطس	جنيف	٣٤ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
١٤٢ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل المعني بالبلاغات المقدمة بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية [قرار الجمعية العامة ٧٠/٥٥ و ٢١٨/٦٢]	٩-٧ تموز/يوليه	نيويورك	٥ خ	ش (س ن ف)	ثلاث دورات في السنة
١٤٣ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة السادسة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٢١٨/٦٢ و ١٨٠/٣٤]	٣٠-١٢ تموز/يوليه	نيويورك	٢٣ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ثلاث دورات في السنة

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الجهاز
-	ت ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ خ	نيويورك	١٦-١٢ تموز/يوليه	١٤٤ - فريق الخبراء الحكوميين المعني بمواصلة دراسة الأخطار القائمة والمحتملة في مجال أمن المعلومات والتدابير التعاونية التي يمكن اتخاذها للتصدي لها، الدورة الرابعة [قرارات الجمعية العامة ١٧/٦٢ و ٥٤/٦١ و ٣٧/٦٣]
ثلاث دورات في السنة	ت م م ش (س ن ر ع ف)	١٨ خ	جنيف	٣٠-١٢ تموز/يوليه	١٤٥ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة التاسعة والتسعون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]
-	ت ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح	نيويورك	١٦-١٢ تموز/يوليه	١٤٦ - الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمناقشة ووضع البارامترات الأولوية فيما يتعلق بإعداد صك شامل ملزم قانوناً يحدد المعايير الدولية المشتركة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها، الدورة الرابعة [قرار الجمعية العامة ٢٤٠/٦٣]
أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة	-	١٢-١١ خ	لندن	٢٣-١٥ تموز/يوليه (يوم واحد)	١٤٧ - لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
دورة واحدة في السنة	ت ش (ن ف)	٣٣ خ	لندن	٢٣-١٥ تموز/يوليه	١٤٨ - مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الدورة السابعة والخمسون، [قرارات الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣) و ٢٤٠/٤٦ و ٢٤٠/٦١]
دورة واحدة في السنة	ت ش (ن ف)	١٥ خ	لندن	٢٣-١٥ تموز/يوليه	١٤٩ - مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، اللجنة الدائمة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣) و ٩/٦١]
ثلاث دورات في السنة	ت ش (س ن ر ع ف)	٥ خ	نيويورك	٣٠-٢٦ تموز/يوليه	١٥٠ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير، الدورة العاشرة [قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/٧]
دورتان في السنة	ت ش (س ن ر ف)	١٥ خ	نيويورك	٢٦ تموز/يوليه - ٦ آب/أغسطس	١٥١ - لجنة الخدمة المدنية الدولية، الدورة الحادية والسبعون [قرار الجمعية العامة ٣٣٥٧ (د-٢٩)]
دورتان في السنة	ت ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ خ	نيويورك	تموز/يوليه (٣-٤ أيام)	١٥٢ - المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح، الدورة الرابعة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٩٩/٣٧ كاف]

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^١	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الجهاز
دورة واحدة في ثلاثة أجزاء في السنة	ت م ح	ش (س ن ر ص ع ف)	٦١ ح	جنيف - تموز/يوليه - أيلول/سبتمبر (٧ أسابيع)	١٥٣ - مؤتمر نزع السلاح، الجزء الثالث [قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د-١٦) و د-١٠/٢ و ٢٤/٨٣/لام]
أربع دورات في السنة	ت -	ش (ن ر)	٥ خ	نيويورك تموز/يوليه (٣ أيام)	١٥٤ - اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، الدورة الحادية عشرة [قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٦١]
دورة واحدة في السنة	- -	ش (س ن ف)	٣٠ خ	جنيف تموز/يوليه - آب/أغسطس (٣ أسابيع)	١٥٥ - الحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي [قرار الجمعية العامة ٥١/٤٩]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ص ن ف)	٣ خ	نيويورك تموز/يوليه (٣ أيام)	١٥٦ - مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، الدورة العادية الرابعة والستون [قرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩ ح	بجناد لاهقاً تموز/يوليه (٣ أيام)	١٥٧ - مؤتمر الأمم المتحدة الدولي للمجتمع المدني لدعم السلام الإسرائيلي - الفلسطيني [قرار الجمعية العامة ٢٧/٦٣ و ٢٨/٦٣]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٤ خ	نيويورك ٦-٢ آب/أغسطس	١٥٨ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل لما قبل الدورة للدورة الثامنة والأربعين [قرارات الجمعية العامة ٩٤/٤٧ و ١٢٤/٤٥ و ٢١٨/٦٢]
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف ٢٧-٢ آب/أغسطس	١٥٩ - لجنة القضاء على التمييز العنصري، الدورة السابعة والسبعون [قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د-٢٠)]
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف ٦-٢ آب/أغسطس	١٦٠ - اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، الدورة الخامسة [قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ	جنيف ١٣-٩ آب/أغسطس	١٦١ - مجلس حقوق الإنسان، آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، الدورة الثالثة [قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٦/٦]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢١ خ	نيويورك ٢٠-١٦ آب/أغسطس	١٦٢ - لجنة حدود الجرف القاري، الدورة السادسة والعشرون، [المادة ٢ (٥) من المرفق الثاني لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٥ خ	جنيف ٣٠ آب/أغسطس - ٣ أيلول/سبتمبر	١٦٣ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، الدورة الثامنة والخمسون [قرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٦]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ	جنيف ٣٠ آب/أغسطس - ٣ أيلول/سبتمبر	١٦٤ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالبلديات، الدورة السابعة [قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥]

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(د)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الجهاز		
-	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	بحمد لاحقاً	جنيف	آب/أغسطس (٥ أيام)	١٦٥ - اجتماع خبراء اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُميَّة وتدمير تلك الأسلحة [قرار الدول الأطراف في المؤتمر السادس لاستعراض الاتفاقية] ^(ج)	
دورة واحدة في السنة	-	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ	جنيف	٣-٢ أيلول/سبتمبر	١٦٦ - مجلس حقوق الإنسان، المنتدى المعني بقضايا الأقليات، الدورة الثالثة [قرار مجلس حقوق الإنسان ١٥/٦]
دورة واحدة كل سنتين	م م	ت	ش (ن ر ع ف)	١٤٥ ح	نيويورك	٢ أيلول/سبتمبر	١٦٧ - الاجتماع التاسع والعشرون للدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]
دورة واحدة في السنة	-	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٠ خ	جنيف	٨-٦ أيلول/سبتمبر	١٦٨ - مجلس حقوق الإنسان، المنتدى المعني بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي يعقد بين الدورات (المنتدى الاجتماعي)، الدورة الثالثة [قرار مجلس حقوق الإنسان ١٣/٦]
-	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	(د)	جنيف	٨-٦ أيلول/سبتمبر	١٦٩ - الأونكتاد، الفرقة العاملة المعنية بالإطار الاستراتيجي والميزانية البرنامجية (التعاون التقني)، الدورة الخامسة والخمسون [قرار الأونكتاد ١١٤ (د-٥) ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٥٦ (د-١٧)]	
دورة واحدة في السنة	-	ت	ش (س ن ف)	٥ خ	جنيف	١٠-٦ أيلول/سبتمبر	١٧٠ - صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للتبرعات لمكافحة أشكال الرق المعاصرة، مجلس الأمناء، الدورة الخامسة عشرة [قرار الجمعية العامة ١٢٢٢/٤٦]
ثلاث دورات في السنة	-	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٦ خ	نيويورك	٧ أيلول/سبتمبر - ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر	١٧١ - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية [قرارات الجمعية العامة ١٤ (د-١) و ١٧٣ (د-٢) و ١٠٣/٣٢]
دورة واحدة كل سنتين	م م	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	نيويورك	٧-٩ أيلول/سبتمبر ^(ج)	١٧٢ - مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الانتخابات [قرار الجمعية العامة ١٠٦/٦١ والمادة ٣٤ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة]
دورتان في السنة	-	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك	٧-٩ أيلول/سبتمبر	١٧٣ - منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الثانية [قرار الجمعية العامة ٥٧ (د-١) و ١٦٢/٤٨]
ثلاث دورات في السنة	م م	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف	١٣ أيلول/سبتمبر - ١ تشرين الأول/أكتوبر	١٧٤ - لجنة حقوق الطفل، الدورة الخامسة والخمسون [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩] ^(ج)

الجهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
١٧٥ -	١٣ أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	٤٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م ما لا يقل عن ثلاث دورات في السنة
١٧٦ -	١٣ أيلول/سبتمبر - ١ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	١٤٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - دورة واحدة في السنة
١٧٧ -	١٦-١٣ أيلول/سبتمبر (٣)	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - دورتان في السنة
١٧٨ -	١٤ أيلول/سبتمبر - كانون الأول/ديسمبر (٤ط)	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م / ح م
١٧٩ -	١٤ أيلول/سبتمبر	نيروبي	(٥)	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - أربع اجتماعات في السنة
١٨٠ -	أيلول/سبتمبر	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م ح
١٨١ -	أيلول/سبتمبر	نيروبي	٥٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - أربع اجتماعات في السنة
١٨٢ -	أيلول/سبتمبر (٥ أيام)	نيويورك	٢١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
١٨٣ -	أيلول/سبتمبر (يومان)	نيويورك	١٩٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت يحدد لاحقاً
١٨٤ -	أيلول/سبتمبر (يوم واحد)	عمّان	١٠ ح	ش (ن ع ف)	ت - دورة واحدة في السنة
١٨٥ -	٢٢-٤ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	٢٣ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م ثلاث دورات في السنة

الجهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة	مرات الانعقاد
١٨٦ - لجنة حقوق الطفل، الفريق العامل لما قبل الدورة، الدورة السادسة والخمسون [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩]	٤-٨ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	ثلاث دورات في السنة
١٨٧ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل لما قبل الدورة المعني بالبلاغات، الدورة المائة [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]	٤-٨ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	٩ خ	ش (س ن ر ف)	ثلاث دورات في السنة
١٨٨ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالتحكيم، الدورة الثالثة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]	٤-٨ تشرين الأول/أكتوبر	فيينا	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
١٨٩ - اللجنة المختصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان المعنية بوضع معايير تكميلية في مجال العنصرية [مقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٣/٣ وقراره ٢١/٦]	١١-٢٢ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	بمحدّد لاحقاً	ش (س ن ر ص ع ف)	ت
١٩٠ - اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، الدورة الثالثة عشرة [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٥]	١١-١٥ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	١٠ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
١٩١ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة المائة [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]	١١-٢٩ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	١٨ خ	ش (س ن ر ع ف)	ثلاث دورات في السنة
١٩٢ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمشتريات، الدورة التاسعة عشرة [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]	١١-١٥ تشرين الأول/أكتوبر	فيينا	٦٠ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
١٩٣ - الأونكتاد، فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المعني بالمعايير الدولية للمحاسبة والإبلاغ، الدورة السابعة والعشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٢]	١٢-١٥ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	٣٤	ش (س ن ر ص ع ف)	ت
١٩٤ - مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولها، الدورة الخامسة [قرار الجمعية العامة ٢٥/٥٥]	١٨-٢٢ تشرين الأول/أكتوبر	فيينا	١٢٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة كل سنتين
١٩٥ - صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب، مجلس الأمناء، الدورة الثالثة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١٥١/٣٦]	١٨-٢٢ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	٥ خ	ش (س ن ف)	دورتان في السنة

الجهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة	مرات الانعقاد
١٩٦ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل لما قبل الدورة للدورة التاسعة والأربعين [قرارات الجمعية العامة ١٢٤/٤٥ و ٩٤/٤٧ و ٢١٨/٦٢]	٢٥-٢٩ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	٤ خ	ش (س ن ف)	ثلاث دورات في السنة
١٩٧ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل المعني بالبلديات المقدمة عملاً بالبروتوكول الاختياري للاتفاقية، الدورة السابعة والأربعين [قرار الجمعية العامة ٧٠/٥٥ و ٢١٨/٦٢]	٢٥-٢٧ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	٥ خ	ش (س ن ف)	ثلاث دورات في السنة
١٩٨ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان، الدورة الثامنة، [قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١]	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر - ٥ تشرين الثاني/نوفمبر	جنيف	يحدّد لاحقاً	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
١٩٩ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بمجالات الاحتفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة الثانية والتسعون [قرار مجلس حقوق الإنسان ١٢/٧]	٢٥-٢٩ تشرين الأول/أكتوبر	جنيف	٥ خ	ش (س ن ع ف)	ثلاث دورات في السنة
٢٠٠ - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة التاسعة والتسعون [المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١]	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر - ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر	فيينا	١٣ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	دورتان أو ثلاث دورات في السنة
٢٠١ - لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، الدورة السادسة [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٧٣ (د-٤٣) و ١٧٦٥ (د-٥٤) و ٦٩/٢٠٠٤]	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر (أسبوع واحد)	جنيف	٢٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٢٠٢ - اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الدورة الرابعة [قرار الجمعية العامة ١٠٦/٦١ والمادة ٣٤ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة]	تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	جنيف	١٢ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
٢٠٣ - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، اللجنة التنفيذية، الدورة الحادية والستون [قرار الجمعية العامة ١١٦٦ (د-١٢) و ١٢٣/٦٢]	تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	جنيف	٧٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة في السنة
٢٠٤ - لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر (اجتماع واحد)	نيويورك	١٢ خ	-	دورتان سنويا تعقد ككل منها اجتماعاً واحداً

الاجتماعات	الخدمات المقدمة	مكان الاجتماعات	التاريخ (٢٠١٠)	الجهاز	
دورتان في السنة	ت - ش (ن ف)	٢٦ الأمانة	نيويورك	تشرين الأول/أكتوبر	٢٠٥ - مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، الدورة العادية الثانية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢١/٢٠٠١]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	روما	تشرين الأول/أكتوبر	٢٠٦ - برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الثانية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٥ وقرار الجمعية العامة ٨/٥٠(د)]
دورتان في السنة	ت م م - ش (س ن ر ف)	١٠ خ	جنيف	١٩-١ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٠٧ - لجنة مناهضة التعذيب، الدورة الخامسة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٤٦/٣٩]
دورتان في السنة	ت م م - ش (س ن ر ع ف)	١٨ خ	جنيف	١٩-١ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٠٨ - لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة الخامسة والأربعون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ١٧/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٩٥]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح	فيينا	٥-١ تشرين الثاني/نوفمبر	٢٠٩ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بقانون الإعسار، الدورة التاسعة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ خ	جنيف	١٢-٨ تشرين الثاني/نوفمبر	٢١٠ - فريق الخبراء الحكوميين المعني باستعراض عمل الأداة الموحدة للإبلاغ عن النفقات العسكرية وزيادة تطويرها، الدورة الأولى [قرار الجمعية العامة ١٣/٦٢]
أربع أو خمسة اجتماعات في السنة	- -	١٢-١١ خ	نيويورك	٨ تشرين الثاني/نوفمبر	٢١١ - لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨(د-٣)]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح	فيينا	١٢-٨ تشرين الثاني/نوفمبر	٢١٢ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمصالح الأمنية، الدورة الثامنة عشرة [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورة واحدة كل خمس سنوات	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٣ ح	جنيف	١٢-٨ تشرين الثاني/نوفمبر	٢١٣ - الأونكتاد، مؤتمر الأمم المتحدة السادس لاستعراض جميع جوانب مجموعة المبادئ والقواعد المنصقة المتفق عليها اتفاقا متعدد الأطراف لمكافحة الممارسات التجارية التمييزية [قرار الجمعية العامة ١٨٦/٦١]

الجهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة	مرات الانعقاد
٢١٤ - صندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، مجلس الأمناء، الدورة الثالثة والثلاثون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٣/١٩٩٣]	٨-١٢ تشرين الثاني / نوفمبر	جنيف	٥ خ	ش (ن ف)	ت - دورتان في السنة
٢١٥ - لجنة مناهضة التعذيب، اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، الدورة الثانية عشرة [المادة ٢ من الجزء الأول من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وتقرير مجلس حقوق الإنسان (A/61/53)]	١٥-١٩ تشرين الثاني / نوفمبر	جنيف	١٠ خ	ش (س ن ر ف)	ت م م ثلاث دورات في السنة
٢١٦ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، الدورة التاسعة والخمسون [قرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٦]	١٧-٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر	جنيف	٥ خ	ش (س ن ف)	ت - ثلاث دورات في السنة
٢١٧ - لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الفريق العامل لما قبل الدورة، والأربعون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ١٧/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٩٥]	٢٢-٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ف)	ت - دورتان في السنة
٢١٨ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، الدورة التاسعة [مقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٣/١ وقراره ١/٥]	٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر - ٣ كانون الأول / ديسمبر	جنيف	٤٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - ثلاث دورات في السنة
٢١٩ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، الاجتماع الخاص للاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني [قرار الجمعية العامة ٤٠/٣٢ و ٢٨/٣٣]	٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر	نيويورك	٢٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م ح دورة واحدة في السنة
٢٢٠ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير، الدورة الحادية عشرة [قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/٧]	٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر - ٣ كانون الأول / ديسمبر	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ع)	ت - ثلاث دورات في السنة

الجهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
٢٢١ - الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، الدورة العاشرة [الفقرة ٢ من المادة ١١ من الاتفاقية] ^(٢)	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ٣ كانون الأول/ديسمبر (أسبوع واحد)	جنيف	١٥٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
٢٢٢ - لجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل البضائع الخطرة، الدورة الثامنة والثلاثون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ و ٦٥/١٩٩٩]	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ٧ كانون الأول/ديسمبر	جنيف	٢٢ ح	ش (س ن ر ص ف)	ت - دورة أو دورتان في السنة
٢٢٣ - اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، الدورة الرابعة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٢٠٩٩ (د-٢٠)]	تشرين الثاني/نوفمبر (يومان) ^(٢)	نيويورك	٢٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - دورة واحدة في السنة
٢٢٤ - الاجتماع السنوي للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر [الاتفاقية] ^(٢)	تشرين الثاني/نوفمبر (٣ أيام)	جنيف	١٠٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م - دورة واحدة في السنة
٢٢٥ - مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر [المادة ١٠ من البروتوكول المعدل] ^(٢)	تشرين الثاني/نوفمبر (يومان)	جنيف	٢٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م -
٢٢٦ - هيئة نزع السلاح، الدورة التنظيمية [قرار الجمعية العامة د ١ - ٢/١٠]	تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر (يوم واحد أو يومان) ^(٢)	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م ح - دورة واحدة في السنة
٢٢٧ - فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية [قرار الجمعية العامة ٣٤٧ (د-٤) و ١٤٣٨ (د-١٤)]	تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر لاحقاً	يحيّد لاحقاً	٩ خ	ش (ص ن ف)	ت - دورة واحدة في السنة
٢٢٨ - المؤتمر السنوي الثاني عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر [الفقرة ١ من المادة ١٣ من البروتوكول المعدل] ^(٢)	تشرين الثاني/نوفمبر (يوم واحد)	جنيف	٦٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م - دورة واحدة في السنة
٢٢٩ - مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، الدورة الاستثنائية [قرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١)]	تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر	يحيّد لاحقاً	٣ خ	ش (ص ن ف)	ت - دورة واحدة في السنة

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٥ ح	نيويورك تشرين الثاني/نوفمبر (يوم واحد)	٢٣٠ - مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية [قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢]
أربع دورات في السنة	ت - ش (ن ر)	٥ خ	نيويورك ٣-١ كانون الأول/ ديسمبر ^(٢)	٢٣١ - اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، الدورة الثانية عشرة [قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٦١]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح	فيينا ٦ - ١٠ كانون الأول/ ديسمبر	٢٣٢ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالتجارة الإلكترونية، الدورة السادسة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورة أو دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ف)	٢٣ ح	جنيف ٧-٩ كانون الأول/ ديسمبر	٢٣٣ - لجنة الخبراء الفرعية المعنية بالنظام المتواتم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها، الدورة العشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ و ٦٥/١٩٩٩]
دورة واحدة كل سنتين	ت - ش (س ن ر ص ف)	٢٣ ح	جنيف ١٠ كانون الأول/ ديسمبر	٢٣٤ - لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتواتم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها، الدورة الخامسة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ و ٦٥/١٩٩٩]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح	فيينا ١٣-١٧ كانون الأول/ ديسمبر	٢٣٥ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بقانون النقل، الدورة الثالثة والعشرون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
أربع اجتماعات في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	^(٣)	نيروبي ١٥ كانون الأول/ ديسمبر	٢٣٦ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين، الاجتماع الـ ١١٣ [مقرر مجلس الإدارة ٣٢/١٩]
دورة واحدة كل سنتين	ت م م - ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٣ ح	نيويورك ٢١ كانون الأول/ ديسمبر	٢٣٧ - الاجتماع الثالث عشر للدول الأطراف في اتفاقية حقوق الطفل [قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤ ^(٤)]
اجتماع واحد في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٥ ح	جنيف كانون الأول/ديسمبر (يوم واحد)	٢٣٨ - لجنة الجمعية العامة المخصصة لإعلان التبرعات لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين [قرار الجمعية العامة ٧٥/٥٥]
اجتماع واحد في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٥ ح	نيويورك كانون الأول/ديسمبر (اجتماع واحد)	٢٣٩ - لجنة الجمعية العامة المخصصة لإعلان التبرعات لو كالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى [قرار الجمعية العامة ١٧٢٩ (د-١٦)]

الجهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
٢٤٠ - الاجتماع السنوي للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة [مقرر الدول الأطراف في المؤتمر الاستعراضي السادس للاتفاقية] ^(٢)	كانون الأول/ديسمبر (٥ أيام)	جنيف	١٥٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
٢٤١ - لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة، الاجتماع التاسع والثلاثون [قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]	كانون الأول/ديسمبر	نيروبي	٥٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
٢٤٢ - مجلس جامعة الأمم المتحدة، الدورة السادسة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٣٠٨١ (د-٢٨)]	كانون الأول/ديسمبر (أسبوع واحد)	طوكيو	٢٨ خ	ش (ن ف)	ت -
٢٤٣ - لجنة المؤتمرات [قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٣ باء]	حسب الحاجة	نيويورك	٢١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
٢٤٤ - لجنة العلاقات مع البلد المضيف [قرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د-٢٦)]	حسب الحاجة	نيويورك	١٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
٢٤٥ - اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف [قرار الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د-٣٠)]	حسب الحاجة	نيويورك	٢٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م -
٢٤٦ - اللجنة الاقتصادية لأوروبا، اللجان والأفرقة العاملة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦ (د-٤)]	حسب الحاجة	جنيف	٥٥ ح	بمحدد لاحقاً	ت -
٢٤٧ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الاجتماعات الرسمية/غير الرسمية، [الميثاق وقرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٦/٦١]	حسب الحاجة	نيويورك	٥٤ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م ^(٢) -
٢٤٨ - مجلس حقوق الإنسان، اجتماعات تنظيمية واجتماعات بين الدورات ودورات استثنائية [قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠]	حسب الحاجة	جنيف	٤٧ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م ^(٢) -
٢٤٩ - المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ [قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤)]	حسب الحاجة	أروشا	١١ خ	ش (ن ف)	ت -

الجهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
٢٥٠ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ [قرار مجلس الأمن ٨٠٨ (١٩٩٣)] وقرار الجمعية العامة [٢٣٥/٤٧]	حسب الحاجة	لاهاي	١١ خ	ش (ن ف)	ت - حسب الحاجة
٢٥١ - مجلس الأمن [الميثاق]	حسب الحاجة	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م ح حسب الحاجة
٢٥٢ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون	حسب الحاجة	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الحاجة
٢٥٣ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٥٤ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٥٥ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٥٦ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٥٧ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٥٨ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٥٩ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٦٠ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٦١ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٦٣٦ (٢٠٠٥)	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٦٢ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٦٣ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٦٤ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٦٥ - لجنة الخبراء التابعة لمجلس الأمن [مقرر اتخذته مجلس الأمن في جلسته الأولى عام ١٩٤٦]	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء

الجهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
٢٦٦ -	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٦٧ -	حسب الاقتضاء	نيويورك	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٦٨ -	حسب الاقتضاء	جنيف	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م حسب الاقتضاء
٢٦٩ -	حسب الاقتضاء	نيويورك	١١٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - حسب الاقتضاء
٢٧٠ -	حسب الاقتضاء	نيويورك	٥ ح	ش (ن ر ص ف)	ت م ح ^(٢) حسب الاقتضاء
٢٧١ -	حسب الاقتضاء (بما لا يتجاوز ٣٠ اجتماعاً)	جنيف	(٥)	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - حسب الاقتضاء
٢٧٢ -	حسب الاقتضاء (ثلاثة أيام)	جنيف	(٥)	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - حسب الاقتضاء
٢٧٣ -	حسب الاقتضاء (بما لا يتجاوز ٣٠ اجتماعاً)	جنيف	(٥)	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - حسب الاقتضاء
٢٧٤ -	حسب الاقتضاء (بما لا يتجاوز ٢٠ اجتماعاً)	جنيف	(٥)	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - حسب الاقتضاء
٢٧٥ -	حسب الاقتضاء	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - حسب الاقتضاء
٢٧٦ -	حسب الاقتضاء	نيويورك	٣٦ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - حسب الاقتضاء

الجهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
٢٧٧ -	لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين [قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣)]	نيويورك	٣ ح	ش (ن ف)	ت - حسب الاقتضاء
٢٧٨ -	الفريق العامل المخصص المعني بتنشيط أعمال الجمعية العامة [قرار الجمعية العامة ٣٠٩/٦٣ ^(٥)]	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت
٢٧٩ -	الفريق العامل المخصص مفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة لتابعة المسائل الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها على التنمية [قرار الجمعية العامة ٣٠٥/٦٣ ^(٥)]	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت
٢٨٠ -	لجنة المخدرات، اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات في أفريقيا، الدورة العشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١/١٩٨٥]	أديس أبابا أو إحدى عواصم المنطقة	٥٣ ح	ش (ن ع ف)	ت - دورة واحدة في السنة
٢٨١ -	لجنة المخدرات، اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، الدورة الرابعة والثلاثون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١/١٩٨٥ و ١٥/١٩٨٨]	بانكوك أو إحدى عواصم المنطقة	٥١ ح	ش (ن ر ص ف)	ت - دورة واحدة في السنة
٢٨٢ -	لجنة المخدرات، اجتماع رؤساء الأجهزة الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين المخدرات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الدورة العشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥/١٩٨٨ و ٣٤/١٩٨٧]	سانتياغو أو إحدى عواصم المنطقة	٤١ ح	ش (س ن ف)	ت - دورة واحدة في السنة
٢٨٣ -	لجنة المخدرات، اللجنة الفرعية المعنية بالالتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط، الدورة الخامسة والأربعون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧٧٦ (د-٥٤)]	إحدى عواصم المنطقة	٢٣ ح	ش (ن ر ع)	ت - دورة واحدة في السنة
٢٨٤ -	لجنة المؤتمرات، الدورة التنظيمية [قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٣ باء]	نيويورك	٢١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
٢٨٥ -	اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية، الدورة التنظيمية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣ (د-٢) و ١٢٩٦ (د-٤٤) ومقرره ٣٠٤/١٩٩٥ و ٢٩٧/١٩٩٧]	نيويورك	١٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت - دورة واحدة في السنة
٢٨٦ -	الاجتماع العام لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها ومنظمة المؤتمر الإسلامي وهيئاتها الفرعية [قرار الجمعية العامة ٤٩/٦١]	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	ش (ن ع ف)	ت - دورة واحدة كل سنتين

الجنهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(١)	مرات الانعقاد
٢٨٧ - الاجتماع العام المتعلق بالتعاون بين ممثلي أمانات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومنظمتها المتخصصة [قرار الجمعية العامة ١٤/٦١]	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	ش (ن ع ف)	دورة واحدة كل سنتين
٢٨٨ - الفريق العامل المفتوح العضوية الرفيع المستوى المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ١٤٣/٤٩]	يحدد فيما بعد	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	-
٢٨٩ - مجلس حقوق الإنسان، فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي، الدورة الحادية عشرة [قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ و ١٤/٩]	يحدد فيما بعد	جنيف	٥ خ	ش (س ن ر ص ع ف)	دورتان في السنة
٢٩٠ - الفريق العامل غير الرسمي المفتوح العضوية المعني بخطة السلام و/أو أفرقتة الفرعية [قرار الجمعية العامة ١٢٠/٤٧]	يحدد فيما بعد	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	-
٢٩١ - لجنة بناء السلام [قرار الجمعية العامة ١٨٠/٦٠ وقرار مجلس الأمن ١٦٤٥ (٢٠٠٥)]	يحدد فيما بعد	نيويورك	٣١ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت م م
٢٩٢ - مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة السبعون	يحدد فيما بعد	جنيف	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	م م
٢٩٣ - مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة الحادية والسبعون	يحدد فيما بعد	جنيف	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	م م
٢٩٤ - مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة الثانية والسبعون	يحدد فيما بعد	جنيف	١٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	م م
٢٩٥ - اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، الدورة الثامنة [قرار الجمعية العامة ١٩٣/٦٢]	يحدد فيما بعد (٨ أيام)	يحدد فيما بعد	١٨٥ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة واحدة كل سنتين
٢٩٦ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة، مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي، الدورة الاستثنائية الحادية عشرة [قرارات الجمعية العامة ٢٩٩٧ (٢٧-د) و ١٨٥/٤٢ و ٢٤٢/٥٣]	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	٥٨ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	دورة عادية واحدة ودورة استثنائية واحدة بالتناوب كل سنة

المرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨٩ ح	يحدد فيما بعد (أسبوعان)	٢٩٧ - اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، الدورة السادسة عشرة، واجتماعات الهيئات الفرعية [قرار الجمعية العامة ٨٦/٦٢]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨٩ ح	يحدد فيما بعد (أسبوعان)	٢٩٨ - اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، اجتماعات الهيئات الفرعية لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية [قرار الجمعية العامة ٨٦/٦٢]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ع ف)	٢٨ خ	يحدد فيما بعد (يومان أو ٣ أيام)	٢٩٩ - معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، مجلس الأمناء، الدورة التاسعة والأربعون [قرار الجمعية العامة ١٩٣٤ (د-١٨) و ٢٢٧/٤٧]
يحدد فيما بعد	ت -	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	٣٠٠ - محكمة الاستئناف التابعة للأمم المتحدة [قرارات الجمعية العامة ٢٦١/٦١ و ٢٢٨/٦٢ و ٢٥٣/٦٣] [انظر الفقرة ٤ (ح) من الوثيقة A/AC.172/2009/CRP.1]
يحدد فيما بعد	ت -	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	٣٠١ - محكمة الأمم المتحدة للمنازعات [قرارات الجمعية العامة ٢٦١/٦١ و ٢٢٨/٦٢ و ٢٥٣/٦٣] [انظر الفقرة ٤ (ح) من الوثيقة A/AC.172/2009/CRP.1]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٩٠ ح	يحدد فيما بعد	٣٠٢ - فريق الخبراء الحكوميين للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر [مقرر الدول الأطراف، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١] ©
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	قرب نهاية عام ٢٠١٠ و/أو أوائل عام ٢٠١١ (يومان)	٣٠٣ - اللجنة التحضيرية الحكومية الدولية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً [قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٦٣] [انظر الفقرة ٤ (م) من الوثيقة A/AC.172/2009/CRP.1]

- (أ) توفر الترجمة الشفوية باللغات المبينة. وتختلف اللغات التي توفر بها الترجمة التحريرية ومحاضر الجلسات باختلاف النظام الداخلي الساري على الهيئة المعنية، وتختلف في حالة بعض الأفرقة العاملة والهيئات المشابهة تبعاً للاحتياجات الفعلية، عندما تكون هذه الاحتياجات أقل مما ينص عليه النظام الداخلي.
- (ب) عملاً بالفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ ألف، ووفقاً لما وافقت عليه الجمعية العامة من قبل، يُطلب من الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة تجنب عقد اجتماعات يوم الجمعة العظيمة لأتباع الكنيسة الأرثوذكسية الذي يوافق ٢ نيسان/أبريل ٢٠١٠.
- (ج) تمول خدمات المؤتمرات من الموارد الخارجة عن الميزانية العادية للأمم المتحدة.
- (د) للجلسات العامة فقط.

- (هـ) وفقا للفقرة (ح) من مقرر مجلس الإدارة ٣٢/١٩، تتألف لجنة الممثلين الدائمين من ممثلين عن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وأعضاء وكالاتها المتخصصة، والجماعة الأوروبية، المعتمدين لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، سواء كان مقرهم في نيروبي أو خارجها.
- (و) باب المشاركة مفتوح لجميع الدول المهتمة من أعضاء الأونكتاد (الفقرة ٩ من قرار الأونكتاد ٨٠ (د-٣)).
- (ز) عند عقد جلسات استماع شفوية فقط.
- (ح) رهنا بموافقة الجمعية العامة.
- (ط) توفر المحاضر الحرفية للجلسات العامة للجمعية العامة واللجنة الأولى.
- (ي) توفر خدمات المؤتمرات من تلك المتخصصة للجمعية العامة.

باء - قائمة الهيئات التي ستعرض ولاياتها على الجمعية العامة في دورتها الرابعة
والستين لتجديدها

الجهاز	التاريخ (٢٠١٠)	مكان الانعقاد	الأعضاء	الخدمات المقدمة ^(أ)	ممرات الانعقاد
١ -	يحدد فيما بعد	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
٢ -	يحدد فيما بعد	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
٣ -	يحدد فيما بعد	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
٤ -	يحدد فيما بعد	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
٥ -	يحدد فيما بعد	جنيف	٣ ح	ش (ن ع ف)	ت م ح ^(ب)
٦ -	يحدد فيما بعد	نيويورك	١٩٢ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -
٧ -	يحدد فيما بعد	نيويورك	٩ ح	ش (س ن ر ص ع ف)	ت -

(أ) توفر الترجمة الشفوية باللغات المبينة. وتختلف اللغات التي توفر بها الترجمة التحريرية ومحاضر الجلسات باختلاف النظام الداخلي الساري على الهيئة المعنية، وتختلف في حالة بعض الأفرقة العاملة والهيئات المشابهة تبعاً للاحتياجات الفعلية، عندما تكون هذه الاحتياجات أقل مما ينص عليه النظام الداخلي.

(ب) عند عقد جلسات استماع شفوية فقط.

(ج) توفر خدمات المؤتمرات من تلك المخصصة للجمعية العامة.

جيم - مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأمم المتحدة لعام ٢٠١١

(في ١٤ آب/أغسطس ٢٠٠٩)

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز	
يوم الجمعة من كل أسبوعين	ت م ح	ش (ن ر ص ع ف)	٥ ح	نيويورك	٧ كانون الثاني/يناير، وبعد ذلك مرة كل أسبوعين	١ - لجنة الأركان العسكرية [الميثاق]
دورة واحدة في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك	٧ كانون الثاني/يناير	٢ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، المجلس التنفيذي، انتخاب أعضاء المكتب [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د-٢٠) و ١٦٢/٤٨ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي [٢٢١/٢٠٠٧]
	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح	نيويورك	١٠-١٤ كانون الثاني/يناير	٣ - اجتماع مفتوح للخبراء الحكوميين لمعالجة أهم ما ينطوي عليه التنفيذ من مسائل ومواضيع، منها التعاون والمساعدة الدوليان [قرار الجمعية العامة ٧٢/٦٣]
	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح	نيويورك	١٧-٢٨ كانون الثاني/يناير	٤ - الفريق العامل المعني بتسديد تكاليف المعدات المملوكة للوحدات [قرار الجمعية العامة ٢٩٨/٥٩] ^(ب)
دورتان في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك	١٧-٢٠ كانون الثاني/يناير	٥ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الأولى [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د-٢٠) و ١٦٢/٤٨]
	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح	نيويورك	٢٠ كانون الثاني/يناير	٦ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي، انتخاب أعضاء المكتب [الميثاق]
	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح/ ٣٦ ح/ ٣٦ ح	نيويورك	٢١ و ٢٤ كانون الثاني/يناير	٧ - الاجتماع المشترك للمجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطبولة، وبرنامج الأغذية العالمي [قرار الجمعية العامة ١٢/٥٢]
دورة واحدة في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩ ح	نيويورك	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢ شباط/فبراير	٨ - اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية، الدورة العادية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣ (د-٢) و ١٢٩٦ (د-٤٤) ومقرراه [٢٩٧/١٩٩٧ و ٣٠٤/١٩٩٥]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(ج)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
-	ت ش (س ن ر ص ع ف)	(ج)	جنيف	٢٤-٢٨ كانون الثاني/يناير	الأونكتاد، الفريق العامل المعني بالإطار الاستراتيجي والميزانية البرنامجية، الدورة السادسة والخمسون (الميزانية البرنامجية) [قرار الأونكتاد ١١٤ (د-٥) ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٥٦ (د-١٧)]
دورة واحدة كل سنتين	- ت ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٥ ح	نيويورك	٢٤ كانون الثاني/يناير - ٤ شباط/فبراير	منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٩/٢٠٠٦]
دورتان في السنة	- ت ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك	٢٥-٢٧ كانون الثاني/يناير	منظمة الأمم المتحدة للطفولة، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الأولى [قرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ و ٥٧ (د-١)]
دورتان أو ثلاث دورات في السنة	- ت ش (س ن ر ص ع ف)	١٣ خ	فيينا	٣١ كانون الثاني/يناير - ٤ شباط/فبراير	الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة المائة [المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١] ^(ب)
ثلاث دورات في السنة	م م ت ش (س ن ر ص ع ف)	٢٣ خ	جنيف	كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير (ثلاثة أسابيع)	اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الثامنة والأربعون [قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤ و ٢١٨/٦٢]
ثلاث دورات في السنة	م م ت ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف	كانون الثاني/يناير (ثلاثة أسابيع)	لجنة حقوق الطفل، الدورة السادسة والخمسون [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩]
ثلاث دورات في السنة	- ت ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف	كانون الثاني/يناير - شباط/فبراير (أسبوع واحد)	لجنة حقوق الطفل، الفريق العامل لما قبل الدورة، الدورة السابعة والخمسون [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩]
دورة واحدة في السنة تتألف من ثلاثة أجزاء	ح م ت ش (س ن ر ص ع ف)	٦١ ح	جنيف	كانون الثاني/يناير - آذار/مارس (١٠ أسابيع)	مؤتمر نزع السلاح، الجزء الأول [قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د-١٦) و د-١٠-٢/١٠ و ٢/١٠-٨٣/٣٤ لأم]
دورتان في السنة	م م ت ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف	كانون الثاني/يناير (أسبوع واحد)	اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، الدورة السادسة [قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥]
دورتان في السنة	- ت ش (س ن ر ص ع ف)	٥ ح	جنيف	كانون الثاني/يناير (أسبوع واحد)	مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالحالات، الدورة السابعة [قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥]
ثلاث دورات في السنة	- ت ش (س ن ر ص ع ف)	١٦ خ	نيويورك	١ شباط/فبراير - ٢٢ نيسان/أبريل	اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية [قرارات الجمعية العامة ١٤ (د-١) و ١٧٣ (د-٢) و ١٠٣/٣٢]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٦٩ ح	فيينا	١٨-٧ شباط/فبراير	٢٠ - لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، للجنة الفرعية العلمية والتقنية، الدورة الثامنة والأربعون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٢ ألف (د-١٤)]
	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ خ	نيويورك	١١-٧ شباط/فبراير	٢١ - فريق الخبراء الحكوميين المعني باستعراض عمل الأداة الموحدة للإبلاغ عن النفقات العسكرية وزيادة تطورها، الدورة الثانية [قرار الجمعية العامة ١٣/٦٢]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح	نيويورك	١١-٧ شباط/فبراير	٢٢ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالتحكيم، الدورة الرابعة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٤٦ ح	نيويورك	١٨-٩ شباط/فبراير	٢٣ - لجنة التنمية الاجتماعية، الدورة التاسعة والأربعون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠ (د-٢) و ١١٣٩ (د-٤١) و ٧/١٩٩٦]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح	نيويورك	١٨-١٤ شباط/فبراير	٢٤ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمصالح الأمنية، الدورة التاسعة عشرة [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
	ت م م - ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح	نيويورك	١٨-١٥ شباط/فبراير	٢٥ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة التنظيمية [الميثاق]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٤٥ ح	نيويورك	٢٢ شباط/فبراير - ٤ آذار/مارس	٢٦ - لجنة وضع المرأة، الدورة الخامسة والخمسون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٥٧/١٩٩٩]
	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١١٩ ح	نيويورك	٢٢ شباط/فبراير - ١٨ آذار/مارس	٢٧ - اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وفريقها العامل [قرار الجمعية العامة ٢٠٠٦ (د-١٩)]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٢٤ ح	نيويورك	٢٥ - ٢٢ شباط/فبراير	٢٨ - اللجنة الإحصائية، الدورة الثانية والأربعون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨/١٩٩٩]
دورة واحدة كل سنتين	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٥٣ ح	نيويورك	٢٨ شباط/فبراير - ٤ آذار/مارس	٢٩ - الاجتماع التحضيري الحكومي الدولي للدورة التاسعة عشرة للجنة التنمية المستدامة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦١/٢٠٠٣]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
-	ت ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح	نيويورك	٢٨ شباط/فبراير - ٤ آذار/مارس	٣٠ - الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمناقشة ووضع الباراتات الأولية فيما يتعلق بإعداد صك شامل ملزم قانوناً يحدد المعايير الدولية المشتركة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها، الدورة الخامسة [قرار الجمعية العامة ٦٣/٢٤٠]
دورتان في السنة	- ت ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ خ	نيويورك	شباط/فبراير (ثلاثة أيام)	٣١ - المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح، الدورة الخامسة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٣٧/٩٩ كاف]
ثلاث دورات في السنة	م م ت ش (س ن ر ف)	١٠ خ	جنيف	شباط/فبراير (أسبوع واحد)	٣٢ - لجنة مناهضة التعذيب، اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، الدورة الثالثة عشرة [المادة ٢ من الجزء الأول من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وتقرير مجلس حقوق الإنسان (A/61/53)]
-	ت ش (س ن ف)	١٠ ح	نيويورك	شباط/فبراير - آذار/مارس (يومان)	٣٣ - لجنة جائزة الأمم المتحدة للسكان [قرار الجمعية العامة ٣٦/٢٠١]
ثلاث دورات في السنة	- ت ش (س ن ف)	٤ خ	جنيف	شباط/فبراير (أسبوع واحد)	٣٤ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل لما قبل الدورة [قرارات الجمعية العامة ٤٥/١٢٤ و ٤٧/٩٤ و ٦٢/٢١٨]
ثلاث دورات في السنة	- ت ش (س ن ف)	٥ خ	جنيف	شباط/فبراير (أسبوع واحد)	٣٥ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل المعني بالبلاغات الواردة بموجب البروتوكول الاختياري الملحق بالاتفاقية [قرار الجمعية العامة ٥٥/٧٠ و ٦٢/٢١٨ ^(ب)]
دورتان في السنة	م م ت ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف	شباط/فبراير - آذار/مارس (٤ أسابيع)	٣٦ - لجنة القضاء على التمييز العنصري، الدورة الثامنة والسبعون [قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د-٢٠)]
دورتان في السنة	م م ت ش (س ن ر ص ع ف)	١٢ خ	جنيف	شباط/فبراير (أسبوع واحد)	٣٧ - اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الدورة الخامسة [قرار الجمعية العامة ٦١/١٠٦ والمادة ٣٤ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٧ ح جنيف	شباط/فبراير (أسبوعان)	مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، الدورة العاشرة [مقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٣/١ وقراره ١/٥]
أربع دورات في السنة	ت -	ش (ن ر)	٥ خ نيويورك	شباط/فبراير (٣ أيام)	اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، الدورة الثالثة عشرة [قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٦١]
أربع أو خمسة اجتماعات في السنة	- -	-	١١- ١٢ خ نيويورك	شباط/فبراير (يوم واحد)	لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
	ت م م ^(ب)	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٨ ح نيويورك	شباط/فبراير - آذار/مارس	اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة [قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د-١٦)]
دورة عادية واحدة ودورة استثنائية واحدة بالتناوب كل سنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح نيروبي	شباط/فبراير	برنامج الأمم المتحدة للبيئة، مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي، الدورة السادسة والعشرون [قرارات الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-) ٢٧ و ٤٢/١٨٥ و ٥٣/٢٤٢]
	ت -	ش ستحدد فيما بعد	١٩٢ ح سيحدد فيما بعد	شباط/فبراير (يومان)	حلقة الأمم المتحدة الدراسية بشأن تقديم المساعدة للشعب الفلسطيني [قرار الجمعية العامة ٢٧/٦٣ و ٢٨/٦٣]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ف)	٥ خ جنيف	شباط/فبراير (أسبوع واحد)	صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية، مجلس الأمناء، الدورة الرابعة والعشرون [قرار الجمعية العامة ١٣١/٤٠]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٥ خ جنيف	شباط/فبراير (أسبوع واحد)	صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح ضحايا التعذيب، مجلس الأمناء، الدورة الرابعة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١٥١/٣٦]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح روما	شباط/فبراير	برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الأولى [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٥ وقرار الجمعية العامة ٨/٥٠] ^(ب)
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ف)	٩ خ نيويورك	٧-١١ آذار/مارس	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل لما قبل الدورة المعني بالبلاغات، الدورة الرابعة بعد المائة [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ع ف)	١٨ خ نيويورك	١٤ آذار/مارس - ١ نيسان/أبريل	٤٨ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة الرابعة بعد المائة [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]
دورتان في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح نيويورك	١٤-١٨ آذار/مارس	٤٩ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالتجارة الإلكترونية، الدورة السابعة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورة واحدة في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٤ خ نيويورك	٢١-٢٥ آذار/مارس	٥٠ - لجنة السياسات الإنمائية، الدورة الثالثة عشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٦/١٩٩٨]
دورة واحدة في السنة	- ت	ش (ن ع ف)	٥٣ ح أديس أبابا	٢١-٢٥ آذار/مارس	٥١ - اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، مؤتمر وزراء المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية الأفارقة، الدورة الرابعة والأربعون للجنة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧١ (د-٢٥)] ^(٢)
دورتان في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٢١ خ نيويورك	٢٨ آذار/مارس - ١ نيسان/أبريل	٥٢ - لجنة حدود الجرف القاري، الدورة السابعة والعشرون [المادة ٢ (٥) من المرفق الثاني لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار]
دورة واحدة في السنة	ت م م ^(٣)	ش (س ن ر ص ع ف)	٦٩ ح فيينا	٢٨ آذار/مارس - ٨ نيسان/أبريل	٥٣ - لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، اللجنة الفرعية القانونية، الدورة الخمسون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٢ (د-١٤)]
دورة واحدة في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٣ ح فيينا	آذار/مارس	٥٤ - لجنة المخدرات، الدورة الرابعة والخمسون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (د-١) و ٣٩/١٩٩١]
أربع اجتماعات في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	نيروي	آذار/مارس	٥٥ - لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة، الاجتماع الأربعون [قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]
دورة واحدة في السنة	- -	-	٥ ح نيويورك	آذار/مارس	٥٦ - اللجنة الاستشارية لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، الدورة الحادية والخمسون [قرار الجمعية العامة ١٣٣/٣١ و ١٢٥/٣٩]
دورة واحدة في السنة	- ت	ش (ن ع ف)	٥٣ ح أديس أبابا	آذار/مارس - نيسان/ أبريل ^(٢)	٥٧ - اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، لجنة خبراء مؤتمر وزراء المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية الأفارقة، الدورة الثامنة والعشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧١ (د-٢٥)]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (ن ر ف)	٥٦ ح جنيف	آذار/مارس - نيسان/أبريل	٥٨ - اللجنة الاقتصادية لأوروبا، الدورة الثالثة والستون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦ (د-٤) و ٣٨/٢٠٠٦]
ما لا يقل عن ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح نيويورك	آذار/مارس (٤ أسابيع)	٥٩ - الجمعية العامة، اللجنة الخامسة، الدورة الستانفنة [الميثاق]
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٧ ح جنيف	آذار/مارس	٦٠ - مجلس حقوق الإنسان، الدورة السادسة عشرة [قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ جنيف	آذار/مارس - نيسان/أبريل (أسبوع واحد)	٦١ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالبلاغات، الدورة الثامنة [قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ جنيف	آذار/مارس (أسبوع واحد)	٦٢ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بمجالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة الثالثة والتسعون [قرار مجلس حقوق الإنسان ١٢/٧]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ع)	٥ خ جنيف	آذار/مارس - نيسان/أبريل (أسبوع واحد)	٦٣ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير، الدورة الثانية عشرة [قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/٧]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ف)	١٥ خ نيويورك	آذار/مارس	٦٤ - لجنة الخدمة المدنية الدولية، الدورة الثانية والسبعون [قرار الجمعية العامة ٣٣٥٧ (د-٢٩)]
أربعاء اجتماعات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	(هـ) نيروبي	آذار/مارس	٦٥ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين، الاجتماع الرابع عشر بعد المائة [مقرر مجلس الإدارة ٣٢/١٩]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٤ خ نيويورك	آذار/مارس (٣ أيام)	٦٦ - اجتماع الأمم المتحدة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بشأن قضية فلسطين [قرار الجمعية العامة ٢٧/٦٣ و ٢٨/٦٣]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٤ خ نيويورك	٤-٨ نيسان/أبريل	٦٧ - لجنة الخبراء المعنية بالإدارة العامة، الدورة العاشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٥/٢٠٠١ و ٦٠/٢٠٠٣]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٧ ح نيويورك	٤-٨ نيسان/أبريل	٦٨ - لجنة السكان والتنمية، الدورة الحادية والخمسون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥٠ (د-٧) و ٨٧ (د-٥٧) و ٥٥/١٩٩٥]
دورة واحدة في السنة	ت م ح	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح نيويورك	٤-٢٢ نيسان/أبريل ^(٣)	٦٩ - هيئة نزع السلاح [قرار الجمعية العامة د-١٠/٢]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح نيويورك	١١-١٥ نيسان/أبريل	٧٠ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمشتريات، الدورة العشرون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح نيروبي	١١-١٥ نيسان/أبريل	٧١ - مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة، الدورة الثالثة والعشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٧٨ وقرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١١٢ ح نيويورك	٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو	٧٢ - لجنة الإعلام، الدورة الثالثة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١١٥/٣٣ جيم]
	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح نيويورك	٢٧ و ٢٨ نيسان/أبريل	٧٣ - المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة التنظيمية المستأنفة [الميثاق]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٠ ح فيينا	نيسان/أبريل ^(٢)	٧٤ - لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، الدورة العشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٩٢]
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ف)	١٠ خ جنيف	نيسان/أبريل - أيار/مايو ^(٣) (٣ أسابيع)	٧٥ - لجنة مناهضة التعذيب، الدورة السادسة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٤٦/٣٩ ^(ب)]
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٠ خ جنيف	نيسان/أبريل (أسبوعان) ^(٣)	٧٦ - اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، الدورة الرابعة عشرة [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٥]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ر ص ف)	٥٣ ح سيحدد فيما بعد	نيسان/أبريل - أيار/مايو ^(٢)	٧٧ - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، الدورة السابعة والستون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧ (د-٤) و ٦٩ (د-٥) و ٧٢٣ باء (د-٢٨)]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ جنيف	نيسان/أبريل (أسبوع واحد) ^(٣)	٧٨ - مجلس حقوق الإنسان، فريق الخبراء المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي، الدورة الثانية عشرة [قرارا مجلس حقوق الإنسان ١/٥ و ١٤/٩]
أربع دورات في السنة	ت -	ش (ن ر)	٥ خ نيويورك	نيسان/أبريل (٣ أيام) ^(٣)	٧٩ - اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، الدورة الرابعة عشرة [قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٦١]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥٩ ح جنيف	نيسان/أبريل (أسبوع واحد) ^(٣)	٨٠ - اللجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي السابع للدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية وتدمير تلك الأسلحة [قرار الدول الأطراف في المؤتمر الاستعراضي السادس] ^(ب)

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح	نيويورك	نيسان/أبريل (يوم واحد) ^(١)	٨١ - الاجتماع الاستثنائي الرفيع المستوى بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومؤسسات بريسون وودز ومنظمة التجارة العالمية والأونكتاد [قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٦/٦١ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١١/٢٠٠٥]
دورتان سنويا تعقد كل منها اجتماعا واحدا	-	١٢ خ	نيويورك	نيسان/أبريل - أيار/مايو ^(٢) (اجتماع واحد)	٨٢ - لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
دورتان في السنة	ش (ن ف)	٢٦ أ	سيجدد فيما بعد	نيسان/أبريل - أيار/مايو ^(٣)	٨٣ - مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، الدورة العادية الأولى [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢١/٢٠٠١]
دورة واحدة في السنة	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٣ ح	نيويورك	١٣-٢ أيار/مايو	٨٤ - لجنة التنمية المستدامة، الدورة التاسعة عشرة [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٧/١٩٩٣ و ٢٢٨/٢٠٠٥]
دورتان أو ثلاث دورات في السنة	ش (س ن ر ص ع ف)	١٣ خ	فيينا	١٣-٢ أيار/مايو	٨٥ - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة الأولى بعد المائة [المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١] ^(ب)
دورة واحدة في السنة	ش (س ن ر ص ع ف)	(٤)	جنيف	٦-٢ أيار/مايو	٨٦ - الأونكتاد، لجنة الاستثمار والمشاريع والتنمية، الدورة الثالثة [الجزء الرابع، الفرع بء، من اتفاق أكرا الذي اعتمده الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعقودة في أكرا، من ٢٠ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨]
	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ خ	نيويورك	١٣-٩ أيار/مايو	٨٧ - فريق الخبراء الحكوميين المعني باستعراض عمل الأداة الموحدة للإبلاغ عن النفقات العسكرية وزيادة تطورها، الدورة الثالثة [قرار الجمعية العامة ١٣/٦٢]
دورة واحدة في السنة	ش (س ن ر ص ع ف)	(٤)	جنيف	١٣-٩ أيار/مايو	٨٨ - الأونكتاد، لجنة التجارة والتنمية، الدورة الثالثة [الجزء الرابع، الفرع بء، من اتفاق أكرا الذي اعتمده الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعقودة في أكرا، من ٢٠ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
ثلاث دورات في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٦ خ	نيويورك	١٠ أيار/مايو - ٢٢ تموز/يوليه	اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية [قرارات الجمعية العامة ١٤ (د-١) و ١٧٣ (د-٢) و ١٠٣/٣٢]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح	نيويورك	١٦-٢٠ أيار/مايو	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بقانون الإعسار، الدورة الأربعمائة [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٩ ح	نيويورك	١٦-٢٤ أيار/مايو	اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية، الدورة المستأنفة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣ (د-٢) و ١٢٩٦ (د-٤٤) ومقرره ١٩٩٥/٣٠٤ و ١٩٩٧/٢٩٧]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٦ خ	نيويورك	١٦ - ٢٧ أيار/مايو	المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، الدورة العاشرة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٠/٢٢]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح	نيويورك	٢٣-٢٧ أيار/مايو	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بقانون النقل، الدورة الرابعة والعشرون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك	٢٣-٢٦ أيار/مايو	اليونيسيف، المجلس التنفيذي، الدورة السنتوية [قرار الجمعية العامة ٥٧ (د-١) و ١٦٢/٤٨]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٢١ ح	فيينا	٢٣-٢٧ أيار/مايو	لجنة الأمم المتحدة العلمية بآثار الإشعاع الذري، الدورة الثامنة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٩١٣ (د-١٠)]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	نيويورك	٣١ أيار/مايو - ١٠ حزيران/يونيه	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، المجلس التنفيذي، الدورة السنوية [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د-٢٠) و ١٦٢/٤٨]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٤٣ ح	جنيف	أيار/مايو (أسبوع واحد)	اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، الدورة الرابعة عشرة [قرار الجمعية العامة ٤٦/٢٣٥ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧/٢٠٠٢ و ٤٦/٢٠٠٦ ومقرره ٢٩١/٢٠٠٣]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٣٤ ح	نيويورك	أيار/مايو (يوم واحد)	لجنة البرنامج والتنسيق، الدورة التنظيمية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠) وقرار الجمعية العامة ٩٣/٣١]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
دورتان في السنة	ت م م ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف	أيار/مايو (٣ أسابيع)	٩٩ - لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة السادسة والأربعون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ١٧/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٩٥]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ف)	٥ خ	جنيف	أيار/مايو (أسبوع واحد)	١٠٠ - لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الفريق العامل لما قبل الدورة، الدورة السابعة والأربعون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ١٧/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٩٥]
ثلاث دورات في السنة	ت م م ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف	أيار/مايو - حزيران/يونيه (٣ أسابيع)	١٠١ - لجنة حقوق الطفل، الدورة السابعة والخمسون [قرارات الجمعية العامة ١١٢/٤٧ و ٢٥/٤٤ و ٢١١/٤٩]
دورة واحدة سنويا في ثلاثة أجزاء	ت م ح ش (س ن ر ص ع ف)	٦١ ح	جنيف	أيار/مايو - تموز/يوليه (٧ أسابيع)	١٠٢ - مؤتمر نزع السلاح، الجزء الثاني [قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د-١٦) و د-١٠/٢١ و ٨٣/٣٤ لام]
ثلاث دورات في السنة	ت م م ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح	نيويورك	أيار/مايو (٤ أسابيع)	١٠٣ - الجمعية العامة، اللجنة الخامسة، الدورة المستأنفة [الميثاق]
ثلاث دورات في السنة	ت - ش (س ن ف)	٥ خ	جنيف	أيار/مايو (أسبوع واحد)	١٠٤ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، الدورة الستون [قرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٦]
ثلاث دورات في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٤٧ ح	جنيف	أيار/مايو (أسبوعان)	١٠٥ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، الدورة الحادية عشرة [مقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٣/١ و قراره ١/٥]
دورة واحدة في السنة	ت م م ش (س ن ر ص ع ف)	٣٤ خ	جنيف	أيار/مايو - حزيران/يونيه	١٠٦ - لجنة القانون الدولي، الدورة الثالثة والستون، الجزء الأول [قرار الجمعية العامة ١٧٤ (د-٢)]
أربعة أو خمسة اجتماعات في السنة	- - -	-١١ ١٢ خ	نيويورك	أيار/مايو (يوم واحد)	١٠٧ - لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
دورة واحدة في السنة	ت - ش (س ن ف)	٢٨ ح	سيجدد فيما بعد	أيار/مايو (٣ أيام)	١٠٨ - الحلقة الدراسية الإقليمية لاستعراض الحالة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في إطار العقد الثاني للقضاء على الاستعمار [قرار الجمعية العامة ١١٠/٦٣ و ٩١/٥٤]
	ت - ستحدد فيما بعد	١٩٢ ح	سيجدد فيما بعد	أيار/مايو (يومان)	١٠٩ - اجتماع الأمم المتحدة الدولي لدعم السلام الإسرائيلي - الفلسطيني [قرار الجمعية العامة ٢٧/٦٣ و ٢٨/٦٣]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
دورتان في السنة	ت -	ش (ن ف)	٥ خ جنيف	أيار/مايو (أسبوع واحد)	١١٠ - صندوق التبرعات للتعاون التقني في مجال حقوق الإنسان، مجلس الأمناء، الدورة الرابعة والثلاثون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٣/١٩٩٣]
دورة واحدة في السنة	ت م ح	ش (س ن ر ص ع ف)	٦٩ ح فيينا	١٠-١ حزيران/يونيه	١١١ - لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، الدورة الرابعة والخمسون [قرار الجمعية العامة ١٤٧٢ ألف (د-١٤)]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٤ ح نيويورك	٦ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه	١١٢ - لجنة البرنامج والتنسيق، الدورة الحادية والخمسون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠) وقرار الجمعية العامة ٩٣/٣١]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ نيويورك	٦-٢٤ حزيران/يونيه	١١٣ - لجنة الاشتراكات، الدورة الحادية والسبعون [قرار الجمعية العامة ١٤ (د-١) ألف]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩ ح جنيف	٦-١٠ حزيران/يونيه	١١٤ - الأونكتاد، الفريق العامل المعني بالإطار الاستراتيجي والميزانية البرنامجية، الدورة المستأنفة السادسة والخمسون (الميزانية البرنامجية) [قرار الأونكتاد ١١٤ (د-٥) ومقرر مجلس التجارة والتنمية ١٥٦ (د-١٧)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح نيويورك	١٣-١٧ حزيران/يونيه	١١٥ - العملية الاستشارية غير الرسمية المفتوحة العضوية بشأن شؤون المحيطات وقانون البحار، الاجتماع الثاني عشر [قرار الجمعية العامة ٣٠/٦٠ و ١١١/٦٣]
دورة أو دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٣٨ ح نيويورك	١ تموز/يوليه - ٢٠ حزيران/يونيه	١١٦ - اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، الاجتماع الحادي والعشرون [قرار الجمعية العامة ٦٦/٣٧ و ٢٨/٤٩]
دورة أو دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ف)	٢٣ ح جنيف	٢٠-٢٤ حزيران/يونيه	١١٧ - لجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل البضائع الخطرة، الدورة التاسعة والثلاثون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ و ٦٥/١٩٩٩]
دورة أو دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ف)	٢٣ ح جنيف	٢٧-٢٩ حزيران/يونيه	١١٨ - لجنة الخبراء الفرعية المعنية بالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها، الدورة الحادية والعشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ و ٦٥/١٩٩٩]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ف)	١٠ خ	جنيف حزيران/يونيه (أسبوع واحد)	١١٩ - لجنة مناهضة التعذيب، اللجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، الدورة الرابعة عشرة [المادة ٢ من الجزء الأول من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وتقرير مجلس حقوق الإنسان (A/61/53)] ^(٢)
أربع اجتماعات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح	نيروبي حزيران/يونيه	١٢٠ - لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة، الاجتماع الحادي والأربعون [قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف حزيران/يونيه (أسبوع واحد)	١٢١ - لجنة حقوق الطفل، الفريق العامل لما قبل الدورة، الدورة الثامنة والخمسون [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩] ^(٣)
ما لا يقل عن ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٧ ح	جنيف حزيران/يونيه	١٢٢ - مجلس حقوق الإنسان، الدورة السابعة عشرة [قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ع ف)	٥ خ	جنيف حزيران/يونيه (أسبوع واحد)	١٢٣ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة الرابعة والتسعون [قرار مجلس حقوق الإنسان ١٢/٧]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ ح	جنيف حزيران/يونيه (أسبوع واحد)	١٢٤ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالحالات، الدورة الثامنة [قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٨ خ	جنيف - حزيران/يونيه - تموز/يوليه (أسبوع واحد)	١٢٥ - اجتماع رؤساء الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان، الدورة الثالثة والعشرون [قرار الجمعية العامة ١١١/٤٦ و ١٧٨/٤٩]
	ت م م ^(٢)	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٨ ح	نيويورك - حزيران/يونيه - تموز/يوليه (حتى ٢٠ اجتماعا)	١٢٦ - اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة [قرار الجمعية العامة ١٦٥٤ (د-١٦)]
أربع اجتماعات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	(هـ)	نيروبي حزيران/يونيه	١٢٧ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين، الاجتماع الخامس عشر بعد المائة [مقرر مجلس الإدارة ٣٢/١٩]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨٩ ح	بون حزيران/يونيه (أسبوعان)	١٢٨ - اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، اجتماعات الهيئات الفرعية لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية [قرار الجمعية العامة ٨٦/٦٢]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح	فيينا - حزيران/يونيه - تموز/يوليه	لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الدورة الرابعة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٥ (د-٢١)]
دورة واحدة في السنة	ت -	-	٥ خ	جنيف حزيران/يونيه	مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، لجنة الاكتواريين [المادة ٢٩ من قرار الجمعية العامة ١٥٦١ (د-١٥)]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	روما حزيران/يونيه	برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي، الدورة السنوية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٥/٢٢٧ وقرار الجمعية العامة ٥٠/٨ ^(ب)]
	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح	جنيف ٢٩-٤ تموز/يوليه	المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الدورة الموضوعية [الميثاق]
حسب الحاجة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	سيحدو ن فيما بعد	جنيف ٨-٥ تموز/يوليه	الأونكتاد، فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقانون المنافسة وسياساتها، الدورة الحادية عشرة [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ٥١/١٦٧]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٥ خ	نيويورك ٨-٦ تموز/يوليه	اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل المعني بالرسائل المقدمة بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية [قرار الجمعية العامة ٥٥/٧٠ و ٦٢/٢١٨]
ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٣ خ	نيويورك ٢٩-١١ تموز/يوليه	اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الثامنة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٣٤/١٨٠ و ٦٢/٢١٨]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح	نيويورك ١٥-١١ تموز/يوليه	الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمناقشة ووضع البارامترات الأولية فيما يتعلق بإعداد صك شامل ملزم قانونا يحدد المعايير الدولية المشتركة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها، الدورة السادسة [قرار الجمعية العامة ٦٣/٢٤٠]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ خ	نيويورك تموز/يوليه (٣-٤ أيام)	المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح، الدورة السادسة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٣٧/٩٩ ك]
ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف تموز/يوليه (٣ أسابيع)	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة الثانية بعد المائة [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ر ف ن)	٩ خ جنيف	تموز/يوليه (أسبوع واحد)	١٣٩ - اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل لما قبل الدورة المعني بالبلاغات، الدورة الثانية بعد المائة [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ر ف ن)	١٥ خ يُحَدِّد لاحقاً	تموز/يوليه	١٤٠ - لجنة الخدمة المدنية الدولية، الدورة الثالثة والسبعون [قرار الجمعية العامة ٣٣٥٧ (د-١٩)]
أربع دورات في السنة	ت -	ش (ن ر)	٥ خ نيويورك	تموز/يوليه (٣ أيام)	١٤١ - اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، الدورة الخامسة عشرة [قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٦١]
دورة واحدة في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٤ خ جنيف	تموز/يوليه - آب/أغسطس	١٤٢ - لجنة القانون الدولي، الدورة الثالثة والستون، الجزء الثاني [قرار الجمعية العامة ١٧٤ (د-٢)]
دورة واحدة في السنة	- -	ش (س ن ف)	٣٠ خ جنيف	تموز/يوليه - آب/أغسطس (٣ أسابيع)	١٤٣ - الحلقة الدراسية للقانون الدولي [قرار الجمعية العامة ٥١/٤٩]
أربع أو خمسة اجتماعات كل سنة	- -	-	١٢-١١ خ نيويورك	تموز/يوليه (يوم واحد)	١٤٤ - لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ص ن ف)	٣ خ نيويورك	تموز/يوليه (٣ أيام)	١٤٥ - مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، الدورة العادية الخامسة والستون [قرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح يُحَدِّد لاحقاً	تموز/يوليه (٣ أيام)	١٤٦ - مؤتمر الأمم المتحدة الدولي للمجتمع المدني لدعم السلام الإسرائيلي الفلسطيني [قرار الجمعية العامة ٢٧/٦٣ و ٢٨/٦٣]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ف)	٣٣ خ نيويورك	تموز/يوليه	١٤٧ - مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الدورة الثامنة والخمسون [قرارات الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣) و ٢٠٠/٤٦ و ٢٤٠/٦١]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ف)	١٥ خ نيويورك	تموز/يوليه (اجتماع واحد)	١٤٨ - مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، اللجنة الدائمة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٤ خ نيويورك	٥-١ آب/أغسطس	١٤٩ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل لما قبل الدورة [قرارات الجمعية العامة ١٢٤/٤٥ و ٩٤/٤٧ و ٢١٨/٦٢]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز	
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢١ خ	نيويورك	٨-١٢ آب/أغسطس	١٥٠ - لجنة حدود الجرف القاري، الدورة الثامنة والعشرون [المادة ٢ (٥)، من المرفق الثاني لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ع)	٥ خ	نيويورك	٢٢-٢٦ آب/أغسطس	١٥١ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني باستخدام المرتقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير، الدورة الثالثة عشرة [قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/٧]
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف	آب/أغسطس (أربعة أسابيع)	١٥٢ - لجنة القضاء على التمييز العنصري، الدورة التاسعة والسبعون [قرار الجمعية العامة ٢١٠٦ ألف (د-٢٠)]
دورة واحدة في السنة في ثلاثة أجزاء	ت م ح	ش (س ن ر ص ع ف)	٦١ ح	جنيف	آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر (٧ أسابيع)	١٥٣ - مؤتمر نزع السلاح، الجزء الثالث [قرارات الجمعية العامة ١٧٢٢ (د-١٦) و د-١٠/٢ و ٢١٠/٣٤ لأم]
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف	آب/أغسطس (أسبوع واحد)	١٥٤ - اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، الدورة السابعة [قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ	جنيف	آب/أغسطس (أسبوع واحد)	١٥٥ - مجلس حقوق الإنسان، آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية الدورة الرابعة [قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٦/٦]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٠ خ	جنيف	آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر (٣ أيام)	١٥٦ - مجلس حقوق الإنسان، المنتدى المعني بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي يعقد بين الدورات (المنتدى الاجتماعي)، الدورة العاشرة [قرار مجلس حقوق الإنسان ١٣/٦]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٥ خ	جنيف	آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر (أسبوع واحد)	١٥٧ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، الدورة الحادية والستون [قرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٦]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح	فيينا	٥-٩ أيلول/سبتمبر	١٥٨ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالتحكيم، الدورة الخامسة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٦ خ	نيويورك	٦ أيلول/سبتمبر - ٢٣ كانون الأول/ ديسمبر	١٥٩ - اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية [قرارات الجمعية العامة ١٤ (د-١) و ١٧٣ (د-٢) و ١٠٣/٣٢]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح نيويورك	٦-٩ أيلول/سبتمبر	١٦٠ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الثانية [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٩ (د-٢٠) و ١٦٢/٤٨]
دورة كل سنتين	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	٧-٩ أيلول/سبتمبر	١٦١ - مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الدورة الثالثة، [قرار الجمعية العامة ١٠٦/٦١ والمادة ٤٠ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ^(٢)]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح نيويورك	١٢-١٥ أيلول/سبتمبر ^(٣)	١٦٢ - اليونيسيف، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الثانية [قرار الجمعية العامة ٥٧ (د-١) و ١٦٢/٤٨]
	ت م م / ح م م ^(٤)	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح نيويورك	١٣ أيلول/سبتمبر - كانون الأول/ديسمبر	١٦٣ - الجمعية العامة، الدورة السادسة والستون (الميثاق)
أربع اجتماعات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح نيروبي	أيلول/سبتمبر	١٦٤ - لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة، الاجتماع ٤٢ [قرار الجمعية العامة ٢٠٦/٥٦]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢١ ح نيويورك	أيلول/سبتمبر (٥ أيام)	١٦٥ - لجنة المؤتمرات، الدورة الموضوعية [قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٣ باء]
ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ جنيف	أيلول/سبتمبر (٣ أسابيع)	١٦٦ - لجنة حقوق الطفل، الدورة الثامنة والخمسون [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩]
ما لا يقل عن ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٧ ح جنيف	أيلول/سبتمبر	١٦٧ - مجلس حقوق الإنسان، الدورة الثامنة عشرة [قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ جنيف	أيلول/سبتمبر (يومان)	١٦٨ - مجلس حقوق الإنسان، المنتدى المعني بقضايا الأقليات، الدورة الرابعة [قرار مجلس حقوق الإنسان ١٥/٦]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح فيينا	١٢-١٦ أيلول/سبتمبر	١٦٩ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمصالح الأمنية، الدورة العشرون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥٣ ح جنيف	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر	١٧٠ - الأونكتاد، مجلس التجارة والتنمية، الدورة الثامنة والخمسون [قرار الجمعية العامة ١٩٩٥ (د-١٩) وقرار الأونكتاد ١١٤ (د-٥)]
أربع اجتماعات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	^(٥) نيروبي	أيلول/سبتمبر	١٧١ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين، الاجتماع السادس عشر بعد المائة [مقرر مجلس الإدارة ٣٢/١٩]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٥ خ جنيف	أيلول/سبتمبر (أسبوع)	١٧٢ - صندوق الأمم المتحدة الاستثماري للتبرعات لمكافحة أشكال الرق المعاصرة، مجلس الأمناء، الدورة السادسة عشرة [قرار الجمعية العامة ١٢٢/٤٦]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ع ف ن)	١٠ ح عمان	أيلول/سبتمبر (يوم واحد)	١٧٣ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، اللجنة الاستشارية [قرار الجمعية العامة ٣٠٢ (د-٤)]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح فيينا	١٠-١٤ تشرين الأول/أكتوبر	١٧٤ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالتجارة الإلكترونية، الدورة الثامنة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح فيينا	١٧-٢١ تشرين الأول/أكتوبر	١٧٥ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بالمشتريات، الدورة الحادية والعشرون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورتان أو ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٣ خ فيينا	٢٤ تشرين الأول/ أكتوبر - ١١ تشرين الثاني/نوفمبر	١٧٦ - الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، الدورة الثانية بعد المائة [المادة ١١ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح فيينا	٣١ تشرين الأول/ أكتوبر - ٤ تشرين الثاني/نوفمبر	١٧٧ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بقانون الإعسار، الدورة الحادية والأربعون [قرار الجمعية العامة ٩٢/٣٣]
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ر ف ن)	١٠ خ جنيف	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر (٣ أسابيع)	١٧٨ - لجنة مناهضة التعذيب، الدورة السابعة والأربعون [قرار الجمعية العامة ٤٦/٣٩]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٥ خ جنيف	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر (أسبوع واحد)	١٧٩ - لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، الدورة السابعة [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٧٣ (د-٤٣) و ١٧٦٥ (د-٥٤) و ٦٩/٢٠٠٤]
ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٣ خ جنيف	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر (٣ أسابيع)	١٨٠ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الخمسون [قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤ و ٢١٨/٦٢]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٤ خ جنيف	تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر (أسبوع واحد)	١٨١ - اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل لما قبل الدورة [قرارات الجمعية العامة ١٢٤/٤٥ و ٢١٨/٦٢ و ٩٤/٤٧]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^١	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٥ خ	جنيف - تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر (أسبوع واحد)	اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الفريق العامل المعني بالبلاغات المقدمة عملاً بالبروتوكول الاختياري للاتفاقية [قرار الجمعية العامة ٧٠/٥٥ و ٢١٨/٦٢]
دورتان في السنة	م م ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٠ خ	جنيف تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	اللجنة المعنية بحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، الدورة الخامسة عشرة [قرار الجمعية العامة ١٥٨/٤٥]
دورتان في السنة	م م ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٢ خ	جنيف تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الدورة السادسة [قرار الجمعية العامة ١٠٦/٦١ والمادة ٣٤ من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ^(٢)]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨ خ	جنيف تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	لجنة حقوق الطفل، الفريق العامل لما قبل الدورة، الدورة التاسعة والخمسون [قرارات الجمعية العامة ٢٥/٤٤ و ١١٢/٤٧ و ٢١١/٤٩]
دورة واحدة كل سنتين	م ح ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح	نيويورك تشرين الأول/أكتوبر (يومان أو ثلاثة أيام)	الجمعية العامة، الحوار الرفيع المستوى بشأن تمويل التنمية [قرار الجمعية العامة ٢٥٠/٥٧]
ثلاث دورات في السنة	م م ت	ش (س ر ع ف ن)	١٨ خ	جنيف تشرين الأول/أكتوبر (٣ أسابيع)	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الدورة الثالثة بعد المائة [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ر ف ن)	٩ خ	جنيف تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الفريق العامل لما قبل الدورة المعني بالبلاغات، الدورة الثالثة بعد المائة [قرار الجمعية العامة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)] ^(٣)
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يُحددون لاحقاً	جنيف - تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر (أسبوعان)	مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان، الدورة التاسعة، [قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ خ	جنيف تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالبلاغات، الدورة التاسعة [قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥]
دورة واحدة كل سنتين	م م ت	ش (س ر ف ن)	١٣٩ ح	جنيف تشرين الأول/أكتوبر	الاجتماع الثالث عشر للدول الأطراف في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة [قرار الجمعية العامة ٤٦/٣٩ ألف]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٧٨ ح	جنيف تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، واللجنة التنفيذية، الدورة الثانية والسستون [قرار الجمعية العامة ١١٦٦ (د-١٢) و ١٢٣/٦٢]
دورتان في السنة تعقد كل منها اجتماعا واحدا	- -	-	١٢ خ	نيويورك تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر (اجتماع واحد)	لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]
دورتان في السنة	- ت	ش (ن ف)	٢٦ أ	نيويورك تشرين الأول/أكتوبر	مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، الدورة العادية الثانية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٢١/٢٠٠١]
دورتان في السنة	- ت	ش (س ن ف)	٥ خ	جنيف تشرين الأول/أكتوبر (أسبوع واحد)	صندوق الأمم المتحدة للترعاعات لضحايا التعذيب، مجلس الأمناء، الدورة الخامسة والثلاثون [قرار الجمعية العامة ١٥١/٣٦]
دورتان في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح	روما تشرين الأول/أكتوبر	برنامج الأغذية العالمي، المجلس التنفيذي، الدورة العادية الثانية [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٢٧/١٩٩٥ وقرار الجمعية العامة ٨/٥٠ ^(ب)]
دورة واحدة أو دورتان في السنة	- ت	ش (س ص ر ف ن)	٢٢ ح	جنيف ٢٨ تشرين الثاني/ نوفمبر - ٧ كانون الأول/ديسمبر	لجنة الخبراء الفرعية المعنية بنقل البضائع الخطرة، الدورة الأربعون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ و ٦٥/١٩٩٩]
دورة واحدة في السنة	ت م ح	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٥ ح	نيويورك ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر	اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، الاجتماع الخاص للاحتفال باليوم الدولي للتضامن مع الشعب الفلسطيني [قرار الجمعية العامة ٤٠/٣٢ باء و ٢٨/٣٣]
دورة واحدة في السنة	- ت	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٥ ح	نيويورك تشرين الثاني/نوفمبر (يومان) ^(ج)	اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، الدورة ٤٤ [قرار الجمعية العامة ٢٠٩٩ (د-٢٠)]
دورة واحدة في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٦٩ ح	جنيف تشرين الثاني/نوفمبر (يوم واحد)	المؤتمر السنوي للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر [الفقرة ١ من المادة ١٣ من البروتوكول المعدل]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
ثلاث دورات في السنة	ت م م	ش (س ر ف ن)	١٠ خ	جنيف تشرين الثاني/نوفمبر ^(٢) (أسبوع واحد)	٢٠١ - لجنة مناهضة التعذيب، للجنة الفرعية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، الدورة الخامسة عشرة [المادة ٢ من الجزء الأول من البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وتقرير مجلس حقوق الإنسان (A/61/53)] ^(٣)
دورتان في السنة	ت م م	ش (س ر ع ف ن)	١٨ خ	جنيف - تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر (٣ أسابيع)	٢٠٢ - لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة السابعة والأربعون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ٣٩/١٩٩٥ و ١٧/١٩٨٥]
	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٩ ح	جنيف تشرين الثاني/نوفمبر (يومان)	٢٠٣ - مؤتمر الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر [المادة ١٠ من البروتوكول المعدل] ^(٤)
دورة واحدة في السنة	ت م ح	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح	نيويورك - تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر (يوم أو يومان) ^(٥)	٢٠٤ - هيئة نزع السلاح، الدورة التنظيمية [قرار الجمعية العامة د ١ - ٢/١٠]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٥ خ	جنيف تشرين الثاني/نوفمبر (٨ أيام)	٢٠٥ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، الدورة الثانية والستون [قرار مجلس حقوق الإنسان ٤/٦]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ع)	٥ خ	جنيف تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر (أسبوع واحد)	٢٠٦ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير، الدورة الرابعة عشر [قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/٧]
ثلاث دورات في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٧ ح	جنيف تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر (أسبوعان)	٢٠٧ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، الدورة الثانية عشرة [مقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٣/١ وقراره ١/٥]
أربعة أو خمسة اجتماعات كل سنة	- -	-	١٢-١١ خ	نيويورك تشرين الثاني/نوفمبر (يوم واحد)	٢٠٨ - لجنة الاستثمارات [قرار الجمعية العامة ٢٤٨ (د-٣)]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ص ن ف)	يُحدد لاحقا ٩ خ	تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر	فريق المراجعين الخارجيين لحسابات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية [قرار الجمعية العامة ٣٤٧ (د-٤) و ١٤٣٨ (د-١٤)]
دورة واحدة في السنة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٨٩ ح	تشرين الثاني/نوفمبر (٧ أيام)	مؤتمر استعراض الدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر [الاتفاقية] ^(ب)
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥٩ ح	تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر (٣ أسابيع)	المؤتمر السابع لاستعراض الدول الأطراف في اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة [مقرر الدول الأطراف في مؤتمر الاستعراض السادس] ^(ب)
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥٥ ح	تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر (أسبوع واحد)	الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، الدورة الحادية عشر [الفقرة ٢ من المادة ١١ من الاتفاقية] ^(ب)
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ص ن ف)	يُحدد لاحقا ٣ خ	تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر	مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، الدورة الاستثنائية [قرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١)]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٥ ح	تشرين الثاني/نوفمبر (يوم واحد)	مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية [قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢]
دورتان في السنة	ت -	ش (ن ف)	٥ خ	تشرين الثاني/نوفمبر (أسبوع واحد)	صندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان، مجلس الأمناء، الدورة الخامسة والثلاثون [مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٣/١٩٩٣]
دورة واحدة أو دورتان في السنة	ت -	ش (س ص ر ف ن)	٢٣ ح	٧-٩ كانون الأول/ ديسمبر	لجنة الخبراء الفرعية المعنية بالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف المواد الكيميائية ووسمها، الدورة الثانية والعشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٤/١٩٨٩ و ٦٥/١٩٩٩]
دورة واحدة كل سنتين	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	يُحدد لاحقا نيويورك	٨ كانون الأول/ ديسمبر	الاجتماع الخامس للدول الأطراف في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم [قرار الجمعية العامة ٢١٨/٥٧] ^(ب)

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
دورة واحدة كل سنتين	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٥٣ ح	فيينا	١٢-١٣ كانون الأول/ ديسمبر	٢١٨ - لجنة المخدرات، الدورة الرابعة والخمسون المستأنفة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٩ (د-١) و ٣٩/١٩٩١]
دورتان في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٦٠ ح	فيينا	١٢-١٦ كانون الأول/ ديسمبر	٢١٩ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، الفريق العامل المعني بقانون النقل، الدورة الخامسة والعشرون [قرار الجمعية العامة ٣٣/٩٢]
دورة واحدة كل سنتين	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٤٠ ح	فيينا	١٤-١٥ كانون الأول/ ديسمبر	٢٢٠ - لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، الدورة العشرون المستأنفة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١/١٩٩٢]
اجتماع واحد في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٥ ح	جنيف	كانون الأول/ديسمبر (يوم واحد)	٢٢١ - لجنة الجمعية العامة المخصصة لإعلان التبرعات لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين [قرار الجمعية العامة ٥٥/٧٥]
اجتماع واحد في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٥ ح	نيويورك	كانون الأول/ديسمبر (اجتماع واحد)	٢٢٢ - لجنة الجمعية العامة المخصصة لإعلان التبرعات لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى [قرار الجمعية العامة ١٧٢٩ (د-١٦)]
أربع اجتماعات في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	٥٨ ح	نيروبي	كانون الأول/ديسمبر	٢٢٣ - لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة، الاجتماع ٤٣ [قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٠٦]
دورتان في السنة	ت - ش (س ر ف ن)	٥ خ	جنيف	كانون الأول/ديسمبر (أسبوع واحد)	٢٢٤ - لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الفريق العامل لما قبل الدورات، الدورة الثامنة والأربعون [قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣/١٩٨٢ و ١٧/١٩٨٥ و ٣٩/١٩٩٥]
ثلاث دورات في السنة	ت - ش (س ن ع ف)	٥ خ	جنيف	كانون الأول/ديسمبر (أسبوع واحد)	٢٢٥ - مجلس حقوق الإنسان، الفريق العامل المعني بمحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، الدورة الخامسة والتسعون [قرار مجلس حقوق الإنسان ١٢/٧]
أربع دورات في السنة	ت - ش (ن ر)	٥ خ	نيويورك	كانون الأول/ديسمبر (٣ أيام)	٢٢٦ - اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، الدورة السادسة عشرة [قرار الجمعية العامة ٦١/٢٧٥]
أربع دورات في السنة	ت - ش (س ن ر ص ع ف)	(٥)	نيروبي	كانون الأول/ديسمبر	٢٢٧ - برنامج الأمم المتحدة للبيئة، لجنة الممثلين الدائمين، الاجتماع السابع عشر بعد المائة [مقرر مجلس الإدارة ٣٢/١٩]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز	
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨٩ ح	يُحدد لاحقا	كانون الأول/ديسمبر (أسبوعان)	اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، الدورة السابعة عشرة واجتماعات الهيئات الفرعية [قرار الجمعية العامة ٨٦/٦٢]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ف)	٢٨ خ	طوكيو	كانون الأول/ديسمبر (أسبوع واحد)	جامعة الأمم المتحدة، المجلس، الدورة السادسة والخمسون [قرار الجمعية العامة ٣٠٨١ (د-٢٨)]
حسب الحاجة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢١ ح	نيويورك	حسب الحاجة	لجنة المؤتمرات [قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٣ بء]
حسب الحاجة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩ ح	نيويورك	حسب الحاجة	لجنة العلاقات مع البلد المضيف [قرار الجمعية العامة ٢٨١٩ (د-٢٦)]
حسب الحاجة	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٢٥ ح	نيويورك	حسب الحاجة	اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف [قرار الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د-٣٠)]
حسب الحاجة	ت -	تحدد لاحقا	٥٥ ح	جنيف	حسب الحاجة	اللجنة الاقتصادية لأوروبا، اللجان والأفرقة العاملة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦ (د-٤)]
حسب الحاجة	ت م م ^(٢)	ش (س ن ر ص ع ف)	٥٤ ح	نيويورك	حسب الحاجة	المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الاجتماعات الرسمية/غير الرسمية [الميثاق وقرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٦/٦١]
حسب الاقتضاء	ت م م ^(٢)	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٧ ح	جنيف	حسب الاقتضاء	مجلس حقوق الإنسان، اجتماعات تنظيمية واجتماعات بين الدورات ودورات استثنائية [قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠]
حسب الاقتضاء	ت -	ش (ن ف)	١١ خ	أروشا	حسب الاقتضاء	المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن ارتكاب أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي السدول المجاورة في الفترة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ [قرار مجلس الأمن ٩٥٥ (١٩٩٤)]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
حسب الافتضاء	ت -	ش (ن ف)	١١ خ	لاهاي	المحكمة الجنائية الدولية لحاكمه الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ [قرار مجلس الأمن ٨٠٨ (١٩٩٣) وقرار الجمعية العامة ٢٣٥/٤٧]
حسب الافتضاء	ت م ح	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	مجلس الأمن [الميثاق]
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة طالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٦٣٦ (٢٠٠٥)
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال
حسب الافتضاء	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	نيويورك	مجلس الأمن، لجنة الخبراء [مقرر اتخذه مجلس الأمن في جلسته الأولى عام ١٩٤٦]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(١)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
حسب الافتضاء	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	مجلس الأمن، اللجنة المعنية باجتماعات المجلس خارج المقر [مقرر اتخذه مجلس الأمن في جلسته ١٦٢٥]
حسب الافتضاء	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش ١٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	مجلس الأمن، اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد [مقرر اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٢ عام ١٩٤٦]
حسب الافتضاء	ت م م (س ن ر ص ع ف)	ش ١٥ ح	جنيف	حسب الاقتضاء	مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)
حسب الافتضاء	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ١١٩ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وفريقها العامل [قرار الجمعية العامة ٢٠٠٦ (د-١٩)]
حسب الافتضاء	ت م ح ^(٢) (ن ر ص ف)	ش ٥ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	مجلس الوصاية (ولجان الصباغة) [الميثاق]
حسب الافتضاء	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (٣)	جنيف	حسب الاقتضاء (علا لا يتجاوز ٣٠ اجتماعاً)	الأونكتاد، مشاورات الأمين العام ورئيس مجلس التجارة والتنمية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
حسب الافتضاء	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (٣)	جنيف	حسب الاقتضاء (٣ أيام)	الأونكتاد، الدورات التنفيذية لمجلس التجارة والتنمية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
حسب الافتضاء	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (٣)	جنيف	حسب الاقتضاء (علا لا يتجاوز ٣٠ اجتماعاً)	الأونكتاد، المؤتمرات والاجتماعات الأخرى المعنية بالسلع الأساسية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
حسب الافتضاء	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش (٣)	جنيف	حسب الاقتضاء (علا لا يتجاوز ٢٠ اجتماعاً)	الأونكتاد، حلقات دراسة وأفرقة دراسية [مقرر مجلس التجارة والتنمية في دورته التنفيذية الثالثة عشرة (٨ تموز/يوليه ١٩٩٦) وقرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١]
حسب الافتضاء	ت - (س ن ر ص ع ف)	ش ٣٦ ح	نيويورك	حسب الاقتضاء	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان، المجلس التنفيذي، جلسات إحاطة ومشاورات غير رسمية [قرار الجمعية العامة ٢٠٢٠ (د-٢٠) و ١٦٢/٤٨]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
حسب الانعقاد	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٣٦ ح نيويورك	حسب الاقتضاء	اليونيسيف، المجلس التنفيذي، جلسات إحاطة ومشاورات غير رسمية [قرار الجمعية العامة ٥٧ (د-١) و ١٦٢/٤٨]
حسب الانعقاد	ت -	ش (ن ف)	٣ ح نيويورك	حسب الاقتضاء	لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين [قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د-٣)]
	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحددون فيما بعد	يحدد فيما بعد (١٠ أيام)	اللجنة المخصصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان والمعنية بوضع معايير تكميلية في مجال العنصرية [مقرر مجلس حقوق الإنسان ١٠٣/٣ وقراره ٢١/٦]
دورة واحدة كل سنتين	ت م م	ش (س ن ر ص ع ف)	٤٣ ح نيويورك	يحدد فيما بعد	اللجنة المخصصة للمحيط الهندي [قرار الجمعية العامة ٢٩٩ (د-٢٨) و ١٤/٦٢]
	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح نيويورك	يحدد فيما بعد	الفريق العامل المخصص مفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة لتابعة المسائل الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها على التنمية [قرار الجمعية العامة ٣٠٥/٦٣ ^(٥)]
	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح نيويورك	يحدد فيما بعد	الفريق العامل المخصص المعني بتنشيط أعمال الجمعية العامة [قرار الجمعية العامة ٣٠٩/٦٣ ^(٥)]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (س ن ر ف)	٤٦ ح فيينا	يحدد فيما بعد	لجنة المخدرات، اجتماع رؤساء الوكالات الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات، منطقة أوروبا، الدورة التاسعة [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦/١٩٩٣]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ع ف)	٥٣ ح أديس أبابا أو إحدى عواصم المنطقة	يحدد فيما بعد	لجنة المخدرات، اجتماع رؤساء الوكالات الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات، منطقة أفريقيا، الدورة الحادية والعشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١/١٩٨٥]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ن ر ص ف)	٥١ ح بانكوك أو إحدى عواصم المنطقة	يحدد فيما بعد	لجنة المخدرات، اجتماع رؤساء الوكالات الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات، منطقة آسيا والحيط الهادئ، الدورة الخامسة والثلاثون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١/١٩٨٥ و ١٥/١٩٨٨]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ف)	٤١ ح سانتياغو أو إحدى عواصم المنطقة	يحدد فيما بعد	٢٧٢ - لجنة المخدرات، اجتماع رؤساء الوكالات الوطنية المختصة بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات، أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الدورة الحادية والعشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/١٩٨٧ و ١٥/١٩٨٨]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (ع ن ر)	٢٣ ح إحدى عواصم المنطقة	يحدد فيما بعد	٢٧٣ - لجنة المخدرات، اللجنة الفرعية المعنية بالتجار غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط، الدورة السادسة والأربعون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٧٧٦ (د-٥٤)]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٢١ ح نيويورك	يحدد فيما بعد	٢٧٤ - لجنة المؤتمرات، الدورة التنظيمية [قرار الجمعية العامة ٢٢٢/٤٣ باء]
دورة واحدة في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩ ح نيويورك	يحدد فيما بعد	٢٧٥ - اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية، الدورة التنظيمية [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣ (د-٢) و ١٢٩٦ (د-٤٤) ومقرره ٣٠٤/١٩٩٥ و ٢٩٧/١٩٩٧]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١١٧ ح فيينا	يحدد فيما بعد	٢٧٦ - مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الدورة الرابعة [قرار الجمعية العامة ٤/٥٨]
دورة واحدة كل سنتين	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	يحدد في ما بعد (٥ أيام)	٢٧٧ - مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً (قرار الجمعية العامة ٢٢٧/٦٣) [انظر الفقرة ٤ (م) من الوثيقة A/AC.172/2009/CRP.1]
دورة واحدة كل سنتين	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٥ ح نيويورك	يحدد فيما بعد	٢٧٨ - اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب، الدورة التنظيمية [قرار الجمعية العامة ٢٢٠/٥٨ و ١٣٤/٣٣]
دورة واحدة كل سنتين	ت	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٥ ح نيويورك	يحدد فيما بعد	٢٧٩ - اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب، الدورة السادسة عشرة [قرار الجمعية العامة ٢٢٠/٥٨ و ١٣٤/٣٣]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح نيويورك	يحدد فيما بعد	٢٨٠ - الفريق العامل المفتوح باب العضوية الرفيع المستوى المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة [قرار الجمعية العامة ١٤٣/٤٩ ^(ط)]
دورتان في السنة	ت -	ش (س ن ر ص ع ف)	٥ ح جنيف	يحدد فيما بعد	٢٨١ - مجلس حقوق الإنسان، فريق الخبراء العامل المعني بالسكان المنحدرين من أصل أفريقي، الدورة الثالثة عشرة [قرار المجلس حقوق الإنسان ١/٥ و ١٤/٩]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز		
-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	١٩٢ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد	٢٨٢ - الفريق العامل غير الرسمي المفتوح باب العضوية المعني بخطة للسلام و/أو أفرقته الفرعية [قرار الجمعية العامة ١٢٠/٤٧] ^(ط)	
دورة واحدة في السنة	-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	١٠ خ	نيويورك	يحدد فيما بعد	٢٨٣ - المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، المجلس التنفيذي، الدورة الثامنة [قرار الجمعية العامة ٢٦٠/٥٩ وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٧/٢٠٠٣] ^(ب)
	م م	ت (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	٣١ ح	نيويورك	يحدد فيما بعد	٢٨٤ - لجنة بناء السلام [قرار الجمعية العامة ١٨٠/٦٠ وقرار مجلس الأمن ١٦٤٥ (٢٠٠٥)]
أربع دورات في السنة	م م	ت (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	جنيف	يحدد فيما بعد	٢٨٥ - مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة الرابعة والسبعون
أربع دورات في السنة	م م	ت (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	جنيف	يحدد فيما بعد	٢٨٦ - مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة السادسة والسبعون
أربع دورات في السنة	م م	ت (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	جنيف	يحدد فيما بعد	٢٨٧ - مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة الثالثة والسبعون
أربع دورات في السنة	م م	ت (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	١٥ ح	جنيف	يحدد فيما بعد	٢٨٨ - مجلس الأمن، مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١)، الدورة الخامسة والسبعون
دورة واحدة كل سنتين	-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	١٨٥ ح	يحدد فيما بعد	يحدد فيما بعد	٢٨٩ - اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، الدورة العاشرة، واجتماعات الهيئات الفرعية [قرار الجمعية العامة ١٩٣/٦٢]
	-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش (س ن ر ص ع ف)	يحدد فيما بعد	جنيف	يحدد فيما بعد	٢٩٠ - الأونكتاد، اجتماع خبراء لجنة الاستثمار والمشاريع والتنمية [الجزء الرابع، الفرع باء، من اتفاق أكرا الذي اعتمده الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعقودة في أكرا، من ٢٠ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨]

ممرات الانعقاد	الخدمات المقدمة ^(أ)	الأعضاء	مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش يحددون فيما بعد	جنيف	يحدد فيما بعد (٣ أيام)	الأونكتاد، اجتماع خبراء لجنة التجارة والتنمية [الجزء الرابع، الفرع باء، من اتفاق أكرا الذي اعتمده الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية المعقودة في أكرا، من ٢٠ إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٨]
-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش ٣٤	جنيف	يحدد فيما بعد	الأونكتاد، فريق الخبراء العامل الحكومي الدولي المعني بالمعايير الدولية للمحاسبة والإبلاغ، الدورة السابعة والعشرون [قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٢]
دورة واحدة في السنة	-	ت ش (س ن ر ع ف)	٢٨ خ	جنيف يحدد فيما بعد (يومان - ٣ أيام)	معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، مجلس الأمناء، الدورة الخمسون [قرار الجمعية العامة ١٩٣٤ (د-١٨) و ٢٢٧/٤٧]
تحدد فيما بعد	-	ت تحدد فيما بعد	يحددون فيما بعد	يحدد فيما بعد	محكمة الاستئناف التابعة للأمم المتحدة [قرارات الجمعية العامة ٢٦١/٦١ و ٢٢٨/٦٢ و ٢٥٣/٦٣] [انظر الفقرة ٤ (ي) من الوثيقة A/AC.172/2009/CRP.1]
تحدد فيما بعد	-	ت تحدد فيما بعد	يحددون فيما بعد	يحدد فيما بعد	محكمة الأمم المتحدة للمنازعات [قرارات الجمعية العامة ٢٦١/٦١ و ٢٢٨/٦٢ و ٢٥٣/٦٣] [انظر الفقرة ٤ (ي) من الوثيقة A/AC.172/2009/CRP.1]
دورة واحدة كل سنتين	-	ت ش (س ن ر ص ع ف)	٨٠ خ	نيويورك	يحدد فيما بعد
-	ت (س ن ر ص ع ف)	ش ٩٠ ح	جنيف	٢٥-٢٠ يما لا يتجاوز يوماً من أيام الاجتماعات طوال السنة	فريق الخبراء الحكوميين للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، الدورة الرابعة عشرة [قرار الدول الأطراف، كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١]

(أ) توفر الترجمة الشفوية باللغات المبينة. وتختلف اللغات التي توفر بها الترجمة التحريرية ومحاضر الجلسات باختلاف النظام الداخلي الساري على الهيئة المعنية، وتختلف في حالة بعض الأفرقة العاملة والهيئات المشابهة تبعاً للاحتياجات الفعلية، عندما تكون هذه الاحتياجات أقل مما ينص عليه النظام الداخلي.

(ب) تمول خدمات المؤتمرات من الموارد الخارجة عن الميزانية العادية للأمم المتحدة.

(ج) باب الاشتراك مفتوح لجميع الدول المهتمة من أعضاء الأونكتاد (الفقرة ٩ من قرار الأونكتاد ٨٠ (د-٣)).

- (د) للجلسات العامة فقط.
- (هـ) وفقاً للفقرة (ح) من مقرر مجلس الإدارة ٣٢/١٩، تتألف لجنة الممثلين الدائمين من ممثلين عن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وأعضاء وكالاتها المتخصصة، والجماعة الأوروبية، المعتمدين لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، سواء كان مقرهم نيروبي أو خارجها.
- (و) عملاً بالفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ ألف، وعلى نحو ما قرره الجمعية في وقت سابق، يُطلب من الهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة تجنب عقد اجتماعات يوم الجمعة العظيمة لأتباع الكنيسة الأرثوذكسية، الذي يوافق ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١١.
- (ز) رهنا بموافقة الجمعية العامة.
- (ح) توفر المحاضر الحرفية للجلسات العامة للجمعية العامة واللجنة الأولى.
- (ي) توفر خدمات المؤتمرات من تلك المخصصة للجمعية العامة.

دال - مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة،
والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والهيئات المنشأة بمعاهدات تحت رعاية الأمم
المتحدة لعام ٢٠١٠

مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الجهاز
مونتريال	١١-٢٩ كانون الثاني/يناير	١ - منظمة الطيران المدني الدولي، اللجنة، الدورة ١٨٩
برن	١٢-٣٠ نيسان/أبريل	٢ - الاتحاد البريدي العالمي، مجلس العمليات البريدية
حنييف	١٨ كانون الثاني/يناير	٣ - منظمة الصحة العالمية، المجلس التنفيذي، الدورة ١٢٦
روما	١٥-١٩ شباط/فبراير	٤ - الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، مجلس الإدارة
فيينا	١٨-٢٩ شباط/فبراير	٥ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل بآء والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء، الدورة الثلاثون
مونتريال	١٥ شباط/فبراير - ١٢ آذار/مارس	٦ - منظمة الطيران المدني الدولي، المجلس، الدورة ١٨٩
فيينا	١-٥ آذار/مارس	٧ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين
حنييف	آذار/مارس	٨ - منظمة العمل الدولية، مجلس الإدارة ولجانه
مونتريال	١٢-٣٠ نيسان/أبريل	٩ - منظمة الطيران المدني الدولي، اللجنة، الدورة ١٩٠
روما	١٢-١٦ نيسان/أبريل	١٠ - الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، المجلس التنفيذي
باريس	نيسان/أبريل	١١ - اليونسكو، المجلس التنفيذي
فيينا	٣-٧ أيار/مايو	١٢ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين، لجنة البرامج والميزانية
فيينا	١٠-١٣ أيار/مايو	١٣ - منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، مجلس التنمية الصناعية، الدورة السابعة والثلاثون
فيينا	١٩-٣٠ أيار/مايو	١٤ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل بآء والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء، الدورة الحادية والثلاثون، الجزء الأول
مونتريال	١٧ أيار/مايو - ١٨ حزيران/يونيه	١٥ - منظمة الطيران المدني الدولي، المجلس، الدورة ١٩٠
حنييف	أيار/مايو	١٦ - منظمة الصحة العالمية، جمعية الصحة العالمية الثالثة والستون
حنييف	أيار/مايو	١٧ - منظمة الصحة العالمية، المجلس التنفيذي، الدورة ١٢٧
حنييف	٢-١٨ حزيران/يونيه	١٨ - منظمة العمل الدولية، المؤتمر العام
فيينا	٢-٤ حزيران/يونيه	١٩ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل ألف والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء، الدورة الثالثة والثلاثون
فيينا	٧-١١ حزيران/يونيه	٢٠ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين
حنييف	٢٦ أيار/مايو - ٤ حزيران/يونيه	٢١ - المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، المجلس التنفيذي، الدورة الثانية والستون
فيينا	٢٤-٢٧ حزيران/يونيه	٢٢ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الدورة الثلاثون

مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الجهاز
كينغستون	٢٦ نيسان/أبريل - ٧ أيار/مايو	السلطة الدولية لقاع البحار، الجمعية، الدورة السادسة عشرة
حنيف	حزيران/يونيه	منظمة العمل الدولية، مجلس الإدارة ولجانه
روما	حزيران/يونيه	منظمة الأغذية والزراعة، المجلس
لندن	حزيران/يونيه	المنظمة البحرية الدولية، المجلس
يحدد فيما بعد	حزيران/يونيه	منظمة السياحة العالمية، المجلس التنفيذي، الدورة الثامنة والثمانون
نيروبي	آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر	الاتحاد البريدي العالمي، المؤتمر، الدورة الخامسة والعشرون
فيينا	١٨ آب/أغسطس - ٥ أيلول/سبتمبر	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل بآب والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء، الدورة الحادية والثلاثون، الجزء الثاني
فيينا	٦-٩ أيلول/سبتمبر	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، لجنة البرامج والميزانية، الدورة السادسة والعشرون
روما	١٣-١٧ أيلول/سبتمبر	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، المجلس التنفيذي
فيينا	١٣-١٧ أيلول/سبتمبر	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين
فيينا	٢٠-٢٤ أيلول/سبتمبر	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، المؤتمر العام
حنيف	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر	المنظمة العالمية للملكية الفكرية، جمعيات الدول الأعضاء
فيينا	٢٧ أيلول/سبتمبر	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين
واشنطن العاصمة	١٣ تشرين الأول/أكتوبر	مجلسا محافظي البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، الاجتماعات السنوية
مونتريال	١٨ تشرين الأول/أكتوبر - ٥ تشرين الثاني/نوفمبر	منظمة الطيران المدني الدولي، اللجنة، الدورة ١٩١
برن	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر - ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر	الاتحاد البريدي العالمي، مجلس الإدارة
واشنطن العاصمة	١٣ تشرين الأول/أكتوبر	الاجتماعات السنوية لمجلس محافظي مجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي
فيينا	٢٠-٢٢ تشرين الأول/أكتوبر	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل ألف والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء، الدورة الرابعة والثلاثون
حنيف	تشرين الثاني/نوفمبر	منظمة العمل الدولية، مجلس الإدارة ولجانه
حنيف	تشرين الثاني/نوفمبر	الاتحاد الدولي للاتصالات، المجلس
فيينا	١٧-٢١ تشرين الثاني/نوفمبر	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الدورة الحادية والثلاثون
روما	تشرين الثاني/نوفمبر	منظمة الأغذية والزراعة، المجلس
فيينا	٢٩-٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين، لجنة المساعدة والتعاون التقنيين
لندن	تشرين الثاني/نوفمبر	المنظمة البحرية الدولية، الجمعية

مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١٠)	الجهة
لندن	تشرين الثاني/نوفمبر	المنظمة البحرية الدولية، المجلس
يحدد فيما بعد	تشرين الثاني/نوفمبر	منظمة السياحة العالمية، المجلس التنفيذي، الدورة التاسعة والثمانون
لاهاي	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ٣ كانون الأول/ديسمبر	مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، الدورة الخامسة عشرة
روما	تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر	منظمة الأغذية والزراعة، المؤتمر
فيينا	٢٢-٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، مجلس التنمية الصناعية، الدورة الثامنة والثلاثون
فيينا	١-٣ كانون الأول/ديسمبر	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين
روما	١٣-١٧ كانون الأول/ديسمبر	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، المجلس التنفيذي
روما	كانون الأول/ديسمبر	منظمة الأغذية والزراعة، المجلس
لاهاي	يحدد فيما بعد	جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، لجنة الميزانية والمالية
		جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة المستأنفة
باريس	يحدد فيما بعد	اليونسكو، المجلس التنفيذي

هاء - مشروع جدول مؤتمرات واجتماعات الأجهزة الرئيسية للوكالات المتخصصة،
والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والهيئات المنشأة بمعاهدات تحت رعاية الأمم
المتحدة لعام ٢٠١١

الجهاز	التاريخ (٢٠١١)	مكان الانعقاد
١ - منظمة الطيران المدني الدولي، اللجنة، الدورة ١٩٢	١٧ كانون الثاني/يناير - ٤ شباط/فبراير	مونتريال
٢ - منظمة الصحة العالمية، المجلس التنفيذي، الدورة ١٢٨	كانون الثاني/يناير	جنيف
٣ - الاتحاد البريدي العالمي، مجلس العمليات البريدية	٢٦ نيسان/أبريل - ١٣ أيار/مايو	برن
٤ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل بآء والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء، الدورة الثانية والثلاثون	٢٧-٩ شباط/فبراير	فيينا
٥ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين، لجنة البرامج والميزانية	٢-٦ أيار/مايو	فيينا
٦ - منظمة الطيران المدني الدولي، المجلس، الدورة ١٩٢	٢١ شباط/فبراير - ١٨ آذار/مارس	مونتريال
٧ - الاتحاد البريدي العالمي، مجلس الإدارة	شباط/فبراير	برن
٨ - الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، مجلس الإدارة	شباط/فبراير	روما
٩ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين	٢٨ شباط/فبراير - ٤ آذار/مارس	فيينا
١٠ - منظمة العمل الدولية، مجلس الإدارة ولجانه	آذار/مارس	جنيف
١١ - منظمة الطيران المدني الدولي، اللجنة، الدورة ١٩٣	٢-٢٠ أيار/مايو	مونتريال
١٢ - الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، المجلس التنفيذي	نيسان/أبريل	روما
١٣ - اليونسكو، المجلس التنفيذي	نيسان/أبريل	باريس
١٤ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين، لجنة البرامج والميزانية	٢-٦ أيار/مايو	فيينا
١٥ - منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، لجنة البرامج والميزانية، الدورة السابعة والعشرون	أيار/مايو	فيينا
١٦ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل بآء والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء، الدورة الثالثة والثلاثون، الجزء الأول	١١-٢٢ أيار/مايو	فيينا
١٧ - منظمة الطيران المدني الدولي، المجلس، الدورة ١٩٣	٦-٣٠ حزيران/يونيه	مونتريال
١٨ - منظمة الصحة العالمية، جمعية الصحة العالمية الرابعة والستون	أيار/مايو	جنيف
١٩ - منظمة الصحة العالمية، المجلس التنفيذي، الدورة ١٢٩	أيار/مايو	جنيف
٢٠ - منظمة السياحة العالمية، المجلس التنفيذي، الدورة التسعون	حزيران/يونيه	يحدد فيما بعد
٢١ - اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل ألف والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء، الدورة الخامسة والثلاثون	٢-٥ حزيران/يونيه	فيينا
٢٢ - الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين	٦-١٠ حزيران/يونيه	فيينا

مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
فيينا	حزيران/يونيه	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، مجلس التنمية الصناعية، الدورة التاسعة والثلاثون
فيينا	٢٩ حزيران/يونيه - ٣ تموز/يوليه	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الدورة الثانية والثلاثون
جنيف	أيار/مايو - حزيران/يونيه	المنظمة العالمية للأرصاء الجوية، المجلس التنفيذي، الدورة الثالثة والستون
جنيف	حزيران/يونيه	منظمة العمل الدولية، المؤتمر العام
روما	حزيران/يونيه	منظمة الأغذية والزراعة، المجلس
جنيف	حزيران/يونيه	منظمة العمل الدولية، مجلس الإدارة ولجانه
لندن	حزيران/يونيه	المنظمة البحرية الدولية، المجلس
فيينا	٢٤ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل بآء والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء، الدورة الثالثة والثلاثون، الجزء الثاني
فيينا	١٩-٢٣ أيلول/سبتمبر	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين
فيينا	٢٦-٣٠ أيلول/سبتمبر	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، المؤتمر العام
جنيف	١٥-٢٥ أيلول/سبتمبر	الاتحاد الدولي للاتصالات، المجلس
فيينا	٣ تشرين الأول/أكتوبر	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين
روما	أيلول/سبتمبر	الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، المجلس التنفيذي
نيويورك	أيلول/سبتمبر	المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
جنيف	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر	المنظمة العالمية للملكية الفكرية، جمعيات الدول الأعضاء
باريس	أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر	اليونسكو، المؤتمر العام
فيينا	٥-٩ تشرين الأول/أكتوبر	اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الفريق العامل ألف والاجتماعات غير الرسمية/اجتماعات الخبراء، الدورة السادسة والثلاثون
مونتريال	١٩ أيلول/سبتمبر - ٧ تشرين الأول/أكتوبر	منظمة الطيران المدني الدولي، اللجنة، الدورة ١٩٤
واشنطن العاصمة	٦ تشرين الأول/أكتوبر	الاجتماعات السنوية لمجلس محافظي مجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي
برن	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر - ١١ تشرين الثاني/نوفمبر	الاتحاد البريدي العالمي، مجلس الإدارة
باريس	تشرين الأول/أكتوبر	اليونسكو، المجلس التنفيذي
يحد فيما بعد	تشرين الثاني/نوفمبر	منظمة السياحة العالمية، المجلس التنفيذي، الدورة الحادية والتسعون
يحد فيما بعد	تشرين الثاني/نوفمبر	منظمة السياحة العالمية، المجلس التنفيذي، الدورة الثانية والتسعون
يحد فيما بعد	تشرين الثاني/نوفمبر	منظمة السياحة العالمية، الجمعية العامة، الدورة الثامنة عشرة
مونتريال	٢٤ تشرين الأول/أكتوبر - ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر	منظمة الطيران المدني الدولي، المجلس، الدورة ١٩٤

مكان الانعقاد	التاريخ (٢٠١١)	الجهاز
فيينا	تشرين الثاني/نوفمبر	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين، لجنة المساعدة والتعاون التقنيين
فيينا	تشرين الثاني/نوفمبر	الوكالة الدولية للطاقة الذرية، مجلس المحافظين
روما	تشرين الثاني/نوفمبر	منظمة الأغذية والزراعة، المجلس
روما	تشرين الثاني/نوفمبر	منظمة الأغذية والزراعة، المؤتمر
جنيف	تشرين الثاني/نوفمبر	منظمة العمل الدولية، مجلس الإدارة ولجانه
لندن	تشرين الثاني/نوفمبر	المنظمة البحرية الدولية، الجمعية
لندن	تشرين الثاني/نوفمبر	المنظمة البحرية الدولية، المجلس
لاهاي	تشرين الثاني/نوفمبر	مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، الدورة الرابعة عشرة
فيينا	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٢ كانون الأول/ديسمبر	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، المؤتمر العام، الدورة الرابعة عشرة
روما	كانون الأول/ديسمبر	منظمة الأغذية والزراعة، المجلس
كينغستون	يحدد فيما بعد	السلطة الدولية لقاع البحار، الجمعية، الدورة الخامسة عشرة
لاهاي	يحدد فيما بعد	منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المجلس التنفيذي
لاهاي	يحدد فيما بعد	جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية
لاهاي	يحدد فيما بعد	جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، لجنة الميزانية والمالية

